دراسات فى السنة

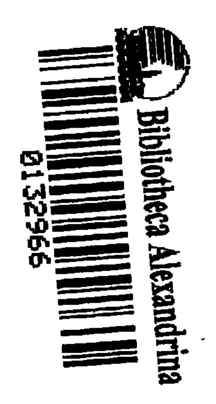
(١)

المدخل إلى توثيق السنة

وبيان مكانتها فى بناء المجتمع الإسلامى

الدكتور رفعت فوزى

كلية دار العلوم ـ جامعة القاهرة



الطبعة الأولى

١٣٩٨ هـ ـــ ١٩٧٨ م

الناشر

مؤسسة الخانجى بمصر

دراسات فى السنة

(١)

المدخل إلى توثيق السُّنّة

وبيان مكانتها فى بناء المجتمع الإسلامى

الدكتور رفعت فوزى

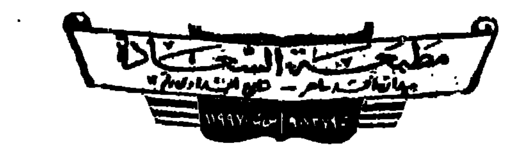
كلية دار العلوم ـ جامعة القاهرة

الطبعة الأولى

١٣٩٨ هـ — ١٩٧٨ م

الناشر

مؤسسة الخانجى بمصر


مطبعة السعادة

بسم الله الرحمن الرحيم

« لقد عرضت اقتراحات كثيرة للإصلاح فى أثناء العقود الأخيرة ، وحاول كثيرون من الأطباء الروحيين تركيب علاج ناجع لجسم الإسلام المريض ، ولكن جهود هؤلاء كلهم كانت إلى الآن عبثاً ؛ ذلك لأن جميع أولئك الأطباء الحذاق - أو على الأقل أصحاب الكلمة المسموعة منهم - نسوا أن يضعوا ، مع هذا العلاج ، ومع الأدوية المعيدة للصحة ، ومع أنواع الإكسير - الغذاء الطبيعى الذى تقوم عليه النقاهة الأولى للمريض . هذا الغذاء الوحيد الذى يستطيع جسم الإسلام فى حالتى صحته وسقامه أن يتقبل عليه والذى تتمكن أجهزته من امتصاصه بكل تأكيد هو سنة محمد . . لقد كانت السنة مفتاحاً لفهم النهضة الإسلامية منذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً . فلماذا لا تكون مفتاحاً لفهم انحلالنا الحاضر ؟ إن العمل بسنة رسول الله هو عمل على حفظ كيان الإسلام وعلى تقدمه ، وإن ترك السنة هو انحلال الإسلام . لقد كانت السنة الهيكل الحديدى الذى قام عليه صرح الإسلام ، وإنك إذا أزلت هيكل بناء ما أفيدهشك أن يتقوض ذلك البناء كأنه بيت من ورق ؟ » .

محمد أسد

الإسلام على مفترق الطرق ص ٨٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، وسلام على المصطفين الأخيار من عباده ، وصلى الله وسلم على محمد خاتم النبيين والمرسلين .

وبعـــد :

فهذه دراسة موجزة فى توثيق السنة قصدتُ بها التعرف العملى على جهود علمائنا فى تمييز حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره ، كما قصدت بها تمهيد السبيل المبتدئين فى علم الحديث . تاركاً التوسع فى هذا المجال للمؤلفات الكبيرة المتوسعة فى ذلك العلم[1] .

وقد حاولت جهدى أن أنأى بها عن المصطلحات والتعريفات الكثيرة التى تزخر بها كتب مصطلح الحديث ، والتى لم تكن ، فى حقيقة الأمر ، من نتاج القرون الأولى للهجرة التى شهدت الجانب الأكبر من التوثيق ، الذى

---

(١) انظر صحيفة للصادر والمراجع ، وقد قدم المؤلف فى هـذا المجال رسالتيه للماجستير والدكتوراه : « عبد الرحمن بن أبى حاتم وأثره فى علوم الحديث » ، و « توثيق السنة فى القرن الثانى الهجري ؛ أسسه واتجاهاته » ، وندعو الله تعالى أن تطبعا قريباً .

قام به علماؤنا، رضوان الله عليهم، والتي لا تسهم إسهاماً مباشراً - في رأيي - في توثيق الحديث وتمييز صحيحه من زيفه .

وقد كان واضحاً في ضميري ، وأنا أكتب هذه الدراسة ما يثيره أعداء السنة من غبار حولها ، زاعمين أنها غير موثقة ، وزاعمين أيضاً أنه يمكن الاستغناء عنها بالقرآن الكريم ، وتلك شنشنة نعرفها من أخزم - كما يقولون - فتلك مزاعم قديمة قدم الحاقدين على دين الله عز وجل - كان واضحاً في ضميري ذلك ، ولهذا حاولت أن أبرز فيها - على اختصارها - ذلك الجهد الخلاق المبدع ، الذي قدمه علماؤنا من أجل أن تكون السنة نقية للمسلمين ، كي ينهلوا من وردها العذب، ومعينها الصافي، وأن أبرز كذلك أن المسلمين لا يمكن أن يكون لهم غناء عن سنة نبيهم، صلى الله عليه وسلم، فهي جزء من دينهم الذي أرسل الله سبحانه وتعالى به محمداً إليهم ، وهو صلى الله عليه وسلم بأقواله وأفعاله وسلوكه وأخلاقه ، وكل ما صدر عنه - أساس متين من أسس هذا الدين ، وباب من أبواب الرحمة المتمثلة في شرع الله ودينه ، وصدق الله عز وجل إذ يقول : « وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين »[1] .

وفقنا الله تعالى إلى التمسك بسنة نبيه الكريم ، وندعوه عز وجل أن يكون في القرآن الكريم ، وفيها النجاة لنا في الدنيا والآخرة ، وأن نكون ممن قال فيهم عز وجل : « وينجي الله الذين اتقوا بمفازتهم ، لا يمسهم السوء ولا هم يحزنون »[2] .

---

(١) الأنبياء : ١٠٧ .

(٢) الزمر : ٦١

كما أسأله ـ وهو الكريم ـ أن يغفر زلات هذه الدراسة وأخطاءها ، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم ، إنه نعم المولى ونعم المجيب ؟

الدكتور

رفعت فوزى عبد المطلب

القاهرة فى : ٢١ من شوال سنة ١٣٩٨ هـ
٢٤ من سبتمبر سنة ١٩٧٨ م

الفصل الأول

مكانة السنة فى التشريع وتربية الفرد والمجتمع

تقدمة فى

التعريف بالحديث والسنة ومعنى التوثيق

الحديث :

حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - فى اصطلاح علماء الحديث - هو ما أضيف إلى النبى صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة[1].

فكل ما قاله النبى صلى الله عليه وسلم ، أو فعله ، أو أقره ، وكل صفة أثرت عنه — يسمى حديثاً .

فمثال « القول » أن يقول الصحابى : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول كذا ، وحدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا ، أو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال كذا ، أو نحو ذلك .

ويدخل فى « قوله » صلى الله عليه وسلم أن يقول الصحابى - الذى لم يأخذ عن الإسرائيليات - مالا مجال للاجتهاد فيه ، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب ، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وأخبار الأنبياء ، أو عن الأمور الآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة ، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص ؛ لأن مثل هذا كله لا مجال للاجتهاد فيه ، ويقتضى أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى قاله .

---

(١) انظر تفصيلا لمعنى الحديث والسنة وإطلاقاتهما فى رسالة المؤلف للدكتوراه « توثيق السنة فى القرن الثانى الهجرى » مخطوط بمكتبة دار العلوم ص ٢ - ١٠

وكذلك تفسير الصحابي للقرآن الكريم إذا كان يتعلق بسبب نزول آية، يخبر به الصحابي أو نحو ذلك، والأمثلة على هذا كثيرة في كتب التفسير[1].

ومثال «الفعل» أن يقول الصحابي: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا، أو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا، ومن الفعل أيضاً أن يفعل الصحابي مالا مجال للاجتهاد فيه، فيدل على أن ذلك كان يفعله صلى الله عليه وسلم.

ومن أمثلته ماروى عن على كرم الله وجهه في صلاة الكسوف؛ إذ ركع في كل ركعة أكثر من ركوع، فاعتبر الشافعي رضي الله عنه ذلك من فعل النبي صلى الله عليه وسلم[2].

ومعنى التقرير: هو ما فعل بحضوره صلى الله عليه وسلم، ولم ينكره، أو تلفظ به أحد الصحابة بحضر النبي صلى الله عليه وسلم، ولم ينكره، ولم ينهه عن ذلك، بل سكت وأقر عليه، ومثاله أن يقول الصحابي: فعلت بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، وفعل فلان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، ولا يذكر إنكاره لذلك.

ومما أقرهم عليه، صلى الله عليه وسلم، المضاربة في الأموال التي كانوا يعتادونها، والغناء في الأعياد، ولعب الحبشة بالحراب، وأكل لحم الضب على مائدته صلى الله عليه وسلم.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٢٨ – ١٢٩ فأما سائر تفاسير الصحابة التي لاتشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعدودة في الموقوفات.

(٢) المستصفى للامام الغزالي ج ١ ص ٢٧١ المطبعة الأميرية بمصر ١٣٢٢ هـ. والنخبة النبهانية، بشرح المنظومة البيقونية في علم مصطلح الحديث لمحمد بن خليفة ابن حمد النبهاني مطبعة مصطفى محمد بالقاهرة . ص ٥.

ومن التقرير : أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا ، فالظاهر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اطلع عليه وأقره.

وكل صفة أثرت عنه صلى الله عليه وسلم ؛ من شجاعة وصبر وكرم للضيافة وغير هذا من الصفات الحميدة التى تحلى بها ، صلى الله عليه وسلم ، يدخل فى مفهوم الحديث .

وقد يدخل فى مفهوم الحديث بعض أخباره صلى الله عليه وسلم وسيرته قبل النبوة ؛ مثل تحنثه فى غار حراء ، ومثل سيرته ، وكل ما كان عليه قبلها من كرائم الأخلاق ومحاسن الأفعال ، كقول خديجة رضى الله عنها : « كلا والله لا يخزيك الله أبداً ؛ إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتعين على نوائب الحق » .

على أنه يجدر بنا أن ننبه إلى أن وجود مثل هذه الأمور فى كتب الحديث لا يعنى أنها تدل على تشريع قبل النبوة ، فقد أجمع المسلمون على أن الذى فرض على العباد الإيمان به والعمل هو ما جاء بعد النبوة .

وقد يطلق بعض المحدثون على أى مما سبق لفظى « الخبر أو الأثر » ولهما معان أخرى[1] لا داعى لتفصيلها هنا .

وقد ينسب الرسول صلى الله عليه وسلم كلامه إلى الله تعالى ، وهذا مثل حديث أبى ذر الغفارى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فيما يرويه عن ربه تعالى أنه قال : « يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى ، وجعلته بينكم محرماً ، فلا تظالموا » ، ومثل هذا القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمى

---

(١) قواعد التحديث للقاسمى ص ٦١ ـ السنة قبل التدوين لمحمد عجاج الخطيب ص ٢ - ٢١ .

«حديثاً قدسياً» فهو كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم نسبه إلى الله عز وجل، وهو غير غير القرآن الكريم؛ لأن القرآن موحى بلفظه ومعناه، ولكن هذا بالمعنى فقط، ولفظه من رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

أما سنته ـ صلى الله عليه وسلم ـ فهي مرادفة للحديث فى رأى جمهور علماء الحديث، فهي ـ إذن ـ كل ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة[2].

وقد نشأت الدراسات التى تقوم حول حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث نقله وضبطه وتوثيقه، وتسمى هذه الدراسات علوم الحديث، وهى نوعان:

١ — علم الحديث رواية: وهو يهتم بنقل الحديث وضبطه ضبطاً دقيقاً، وفى العناية بهذا العلم يتم الاحتراز عن الخطأ فى نقل الحديث النبوى الشريف.

٢ — علوم الحديث دراية: وهى تتناول مجموعة القواعد، والمسائل التى يعرف بها حال الراوى والمروى، من حيث القبول والرد، والمقصود بالراوى ناقل الحديث، والمروى هو الحديث، أو بعبارة أدق متن الحديث، وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم أو حكاية فعله أو تقريره أو صفة من صفاته عليه الصلاة والسلام[3].

---

(١) انظر تفصيلا لذلك فى المصدر السابق ومصادره ص ٦٤ — ٦٩.

(٢) السنة قبل التدوين ص ١٥ — ٢٠ وفى هذه الصفحات تفصيل عن معانى السنة فى اللغة وفى اصطلاحات المحدثين والفقهاء والأصوليين.

(٣) نشأة علوم الحديث ومصطلحه لمحمد عجاج الخطيب. القسم الأول من رسالته للدكتوراه (مخطوطة بالآلة الكاتبة) ص — ٢ — ٤.

توثيق السنة[1]:

ونريد بتوثيق السنة بيان الأسس التى وضعها نقاد الحديث، صيانة لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وانتقاء لصحيحه، وإبعاداً للضعيف والموضوع. وبعبارة أخرى: هو كشف الأسس التى قام عليها تمييز صحيح السنة من ضعيفها وزيفها، لنصل بالدراسة إلى الوقوف على المدى الذى وصل إليه علماؤنا من المحدثين والفقهاء، فى تنقية السنة مما علق بها من شوائب التحريف والزيف، ثم تقديمها خالصة نقية كى يستفيد منها المسلمون كينبوع ثان من ينابيع التشريع الإسلامى بعد كتاب الله عز وجل الينبوع الأول.

---

(١) انظر تفصيلا لمعنى التوثيق فى رسالة الدكتوراه للمؤلف « توثيق السنة » ص ١٢ – ١٤.

(١) مكانة السنة فى التشريع الإسلامى

وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم – بالمفهوم الذى سبق أن ذكرناه – هى الأصل الثانى من أصول التشريع الإسلامى ؛ فالله سبحانه وتعالى قد أنزل القرآن الكريم على رسوله ليكون الأساس الأول للتشريع ، بما يشتمل عليه من الأصول العامة والأحكام المجملة ، وهو صلى الله عليه وسلم مكلف بتبليغه للناس .

وإلى جانب تبليغ وحى الله وهو القرآن الكريم ، وهى المهمة الأولى للرسول صلى الله عليه وسلم – عليه أن يبين هذه الأصول العامة وتلك الأحكام المجملة ، قال تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم)[١] .

وحتى يكون لهذا البيان مكانته السامية فى نفوس المؤمنين واحترامه الكامل بينهم نص فى كتابه الكريم على وجوب طاعة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، قال تعالى : (يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)[٢]، وقال جل ذكره : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)[٣]، وقال عز من قائل : (من يطع الرسول فقد أطاع الله)[٤] ، وجعل اتباعه وطاعته سبب فلاحنا وتوفيقنا ، فقال فى وصفه صلى الله عليه وسلم : « يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم ، فالذين آمنوا به ، وعزروه ، ونصروه ، واتبعوا النور الذى أنزل معه أولئك هم المفلحون »[٥].

---

(١) النحل ٤٤ .　　(٢) النساء ٥٩ .　　(٣) الحشر ٧ .

(٤) النساء ٨٧٠　　(٥) الأعراف ١٥٧ .

وقرن طاعته عليه الصلاة والسلام بطاعته عز وجل ، وجعل فيهما حياتنا فقال عز وجل : (يأيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم)[١] ، وغير ذلك من الآيات الكريمة التى تعتبر طاعة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، من طاعة الله عز وجل ، وحبه عليه الصلاة والسلام من حبه عز وجل . ولن يتحقق الإيمان إلا بتحكيم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يختلف فيه ؛ قال تعالى : (فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا)[٢] ، وقال جل شأنه : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما)[٣] .

ولم يبح للمؤمنين مطلقاً أن يخالفوا حكمه وأوامره ، ففى عصيانه الضلال المبين ، قال عز من قائل : (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبيناً)[٤] .

ولبيان رسول الله صلى الله عليه وسلم لكتاب الله الكريم أنواع[٥] نفصلها على الوجه الآتى :

---

(١) الأنفال : ٢٤ (٢) النساء : ٥٩ .

(٣) النساء : ٦٥ ويذكر ابن حبان بعد هذه الآية : « ولم يقل حتى يحكموا فلانا وفلانا فيما شجر بينهم ، ولا قال حرجا مما قضى فلان وفلان ، فالحكم بين الله عز وجل وبين خلقه رسوله صلى الله عليه وسلم فقط ، فلا نحب لمن أشعر الإيمان قلبه أن يقصر فى حفظ السنن بما قدر عليه ؛ حتى يكون رجوعه عند التنازع إلى قول من لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحى يوحى ، صلى الله عليه وسلم . جعلنا الله منهم بمنه » ص ٦،٥ من كتاب المجروحين له ج ١

(٤) الأحزاب : ٣٦ .

(٥) أصول التشريع الإسلامى : لعلى حسب الله ط ٥ . دار المعارف بمصر ص ٤٧ — ٤٨ .

١ — تفصيل المجمل :

هناك أحكام مجملة فى القرآن الكريم فصلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان تنفيذ المسلمين لهذه الأحكام المجملة متوقفاً على هذا التفصيل منه صلى الله عليه وسلم .

ومن هذا أن الله تعالى قد فرض على المؤمنين الصلاة فى آيات عدة من القرآن الكريم ، من غير أن يبين مواقيتها وأركانها وعدد ركعاتها . وجاءت السنة العملية فبينت ذلك ، حيث صلى أمامهم صلى الله عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة ، وكل واحدة منها فى وقت محدد ، وبهيئات معينة ، وقال صلى الله عليه وسلم لهم : « صلوا كما رأيتمونى أصلى » .

وقد أمرنا الله عز وجل فى كتابه بأن نؤدى زكاة أموالنا فقال : (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها)[1] ، وغير ذلك من الآيات ، ولم يبين سبحانه وتعالى فى كتابه ما تجب فيه الزكاة ومقدار الواجب ، وجاء الرسول صلى الله عليه وسلم — بتوفيق من الله تعالى — فبين المقدار الذى تجب فيه الزكاة وما يجب أداؤه فى كل نوع من أنواع الأموال المختلفة التى يجب فيها أداء الزكاة .

وورد فى القرآن الكريم وجوب الحج من غير بيان لمناسكه ، فبينت السنة ذلك . وقال صلى الله عليه وسلم : « خذوا عنى مناسككم » .

وقد صور هذا النوع من أنواع البيان صحابى جليل هو عمران بن حصين رضى الله عنه عندما دعا رجل إلى الاكتفاء بكتاب الله عز وجل ، وترك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد سأله ذلك الرجل : حدثوا عن كتاب الله

---

(١) التوبة : ١٠٣ .

عز وجل ، ولا تحدثوا عن غيره . فقال عمران بن حصين رضى الله عنه : إنك امرؤ أحمق .. أتجد فى كتاب الله صلاة الظهر أربعاً لا يجهر فيها ، وعدّ الصلوات ، وعدّ الزكاة ، ونحوها ، ثم قال : أتجد هذا مفسراً فى كتاب الله ؟.. كتاب الله أحكم ذلك والسنة تفسر ذلك[١] ..

٢ — توضيح المبهم :

فى آيات الله ألفاظ مبهمة تحتاج إلى توضيح حتى يفهمها المؤمنون فهماً صحيحاً ، وقد قام الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك .

- ومن هذا قوله تعالى : (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون)[٢] .

عندما نزلت هذه الآية لم يستطع الصحابة رضوان الله عليهم أن يفهموا المعنى الصحيح لكلمة «ظلم» رفهموها فهماً غير ما أراده الله تعالى منها ، فهموها على أن المراد بها التقصير فى أى حق من الحقوق ، ولذلك أصاب كثيراً منهم اليأس ، وقالوا : أينا لم يظلم ! ؟ فبين لهم النبى صلى الله عليه وسلم أن المراد بالظلم هنا الشرك ، واستدل على ذلك بقوله تعالى فى آية أخرى : (إن الشرك لظلم عظيم)[٣] ، وبهذا انتشلهم صلى الله عليه وسلم من يأسهم وردهم إلى الفهم الصحيح لكتاب الله العزيز[٤] .

---

(١) انظر هذا الاثر بالتفصيل فى مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ، لجلال الدين السيوطى . ص ٦ .

(٢) الأنعام : ٨٢ (٣) لقمان : ١٣

(٤) اللؤلؤ والمرجان مما اتفق عليه الشيخان ج ١ ص ٢٥ .

٣ — تخصيص العام :

العام هو لفظ وضع للدلالة على أفراد غير محصورين على سبيل الاستغراق والشمول ، سواء أكانت دلالته على ذلك بلفظه ومعناه ، بأن كان بصيغة الجمع كالمسلمين والمسلمات والرجال والنساء ، أم كانت بمعناه فقط كالرهط والقوم والجن والإنس .

والخاص لفظ وضع للدلالة على فرد واحد أو أفراد محصورين ، وفى القرآن الكريم أحكام عامة خصصتها السنة النبوية الشريفة ، وذلك مثل قوله تعالى : (يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين)[1] ، فظاهر هذه الآية الكريمة أن يعطى من ميراث كل والد كل ولد ، للذكر ضعف الأنثى ، وهذا الحكم عام فى كل أصل مورث وكل ولد وارث .

وجاءت السنة فقصرت الأصل المورِّث وخصصته بغير الأنبياء ؛ لأنهم لا يورثون ، قال صلى الله عليه وسلم : « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة » وقصرت الولد ، وخصصته بغير القتلة لآبائهم فهم لا يرثون قال صلى الله عليه وسلم : « لا يرث القاتل » .

٤ — تقييد المطلق :

والمطلق هو ما دل على فرد شائع غير مقيد لفظاً بأى قيد ؛ كحيوان وطائر وتلميذ ، فهذه ألفاظ وضع كل منها للدلالة على فرد واحد شائع فى جنسه .

والمقيد هو ما دل على فرد مقيد لفظاً بقيد ما .

---

(١) النساء : ١١ .

وفى القرآن أحكام مطلقة قيدتها السنة ، ومن هذا قوله تعالى مبيناً عقوبة السارق : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله، والله عزيز حكيم[١]) فلفظ اليد هنا مطلق لم يقيد بموضع خاص ، وبمقتضى هذا الحكم المطلق تقطع يد السارق كلها ، ولكن السنة قيدت هذا الحكم حين بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن القطع يكون من الرسغ ، وهو بعض اليد .

وقال تعالى : (وليطوفوا بالبيت العتيق)[٢] وهذا الأمر من الله تعالى يوجب الطواف مطلقاً ؛ سواء أكان الطائف على طهارة ، أم على غير طهارة ، وقيدته سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطهارة ، فلا يطوف بالبيت الحرام إلا من كان طاهراً .

وقال تعالى — تعقيبا على آية من آيات الميراث : (من بعد وصية يوصى بها أو دين)[٣] ، ومعنى هذا أن الوصية تخرج من الميراث مهما كانت نسبتها إلى كله ، ولكن السنة قيدتها بالثلث ، فلو أوصى رجل بأكثر من الثلث فإن هذه الوصية تخفض إلى الثلث بمقتضى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

بالإضافة إلى هذا البيان منه صلى الله عليه وسلم ، كانت له عليه السلام أحكام لم يذكرها القرآن الكريم على النحو الذى سبق أن بيناه ، فلم يذكرها مجملة أو منفصلة أو مبهمة أو عامة أو خاصة أو مطلقة أو مقيدة ، ومن هذا تحريمه عليه السلام لحوم الحمر الأهلية، وكل ذى ناب من السباع وذى مخلب من

---

(١) المائدة : ٣٨ . (٢) الحج : ٢٩

(٣) النساء : ١١ ، ١٢

الطير ، وتحريمه نكاح المرأة على عمتها أو خالتها أى الجمع بينهما فى عصمته ، وتحليله لحم الضب والأرانب[1] .

ولكن : هل هذه الأحكام جديدة أم نص عليها فى كتاب الله عز وجل ؟ يرى المحدثون أن مثل هذه الأحكام جديد سكت عنه القرآن الكريم .

ويرى بعض العلماء ، وخاصة الأصوليين ، أن هذه الأحكام ليست جديدة فكل ما جاءت به السنة لا يخرج عن كونه بياناً لما فى كتاب الله عز وجل .

وقد كان السبب فى اختلافهم هذا اختلاف فهمهم للإشارة من الله تعالى فى كتابه إلى أنه قد حوى كل شيء ، وأنه فيه « تبيان لكل شيء » .

فالمحدثون يرون أن مثل هذه الأحكام ، وإن لم ينص عليها القرآن الكريم ـ يندرج تحت الآيات التى تأمر باتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعته وتحذر من مخالفته فيما يحكم بينهم ، فالقرآن الكريم ـ إذن ـ قد بين كل ما يأتى به الرسول، حين نص على سنته والأخذ بها .

وأصحاب الرأى الثانى يرون أن القرآن الكريم قد اشتمل على الأصول العامة التى يمكن أن يندرج تحتها كل ما ينفع المؤمنين ويوجه مسيرتهم على الطريق المستقيم ، وكل ما يأمر به الرسول صلى الله عليه وسلم إنما هو بهدى من هذه الأصول — وتطبيق لحكمتها العامة أو إلحاق بفرع من الفروع التى نص الله عز وجل فى كتابه على أصولها .

فمثلا ما ورد فى السنة من تحريم لحوم الحمر الأهلية وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير له أصل فى كتاب الله عز وجل ، قال الله تعالى :

---

(١) أصول التشريع الإسلامى: على حسب الله دار المعارف ط (٥)ص ٤٨ ـ ٤٩ .

(٢) النحل : ٨٩ (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء)

(ويحرم عليهم الخبائث)(١) فالرسول صلى الله عليه وسلم علم — بتوفيق من الله تعالى — أن مثل هذه اللحوم من الخبائث فحرمها على المسلمين . وما ورد من تحليل لحوم الأرانب والضب أصله فى الآية السابقة فالرسول صلى الله عليه وسلم نص على تحليله ؛ لأنه علم أنهما من الطيبات التى أحلها الله عز وجل (ويحل لهم الطيبات)(١) .

والرسول صلى الله عليه وسلم حرم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها لأن مثله قد حرمه الله — وهو الجمع بين الأختين — فى كتاب الله عز وجل . فالمصلحة فيها جميعاً واحدة ، وهى قطع صلة الرحم ، وبث عوامل التفكك فى الأسر التى يريد الإسلام لها أن تتماسك وتتراحم ، ولهذا نص عليه الصلاة والسلام على هذه المصلحة عندما نهى عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها فقال : « فإنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم »(٢) .

ولكل من هؤلاء وأولئك حجته(٣) ، ولكن الذى يهمنا هنا أمران :

الأمر الأول :

أن ما جاءت به السنة من هذا القبيل واجب الاتباع ، وهو ما يعترف به الفريقان مع اختلاف وجهة نظرهما فى كونه مندرجا تحت ما جاء فى كتاب الله عز وجل أو جديداً لم ينص عليه فيه .

---

(١) الأعراف : ١٥٧

(٢) أصول التشريع الإسلامى ص ٤٨ ، والحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه جـ ٦ ص ٢٦٣ بلفظ « فإنهن إذا فعلن ذلك قطعن أرحامهن » .

(٣) الاتجاهات الفقهية للدكتور عبد المجيد محمود ص ١٦٠ — ١٨٤

الأمر الثانى :

أن السنة على كلتا الوجهتين أضافت شيئاً نحن فى حاجة إليه سواء أأسميناه بيانا أم جديداً ، ولن نستطيع أن نهتدى إليه من عند أنفسنا ، ومن غير هدى من نبيا صلى الله عليه وسلم .

ويبين الإمام ابن تيمية : لماذا يجب علينا اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم اتباعاً مطلقاً فيقول : «الحديث النبوى هو عند الإطلاق ينصرف إلى ماحدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النبوة من قوله وفعله وإقراره ، فإن سنته ثبتت من هذه الوجوه الثلاثة ، فما قاله إن كان خبراً وجب تصديقه به ، وإن كان تشريعاً إيجابا أو تحريماً وجب اتباعه فيه ، فإن الآيات الدالة على نبوة الأنبياء دلت على أنهم معصومون فيما يخبرون به عن الله عز وجل ، فلا يكون خبرهم إلا حقا ، وهو يتضمن أن الله ينبئه بالغيب ، وأنه ينبيء بالغيب ، والرسول مأمور بدعوة الخلق وتبليغهم رسالات ربه »[1] .

وقد يسأل بعضنا هذا السؤال : لماذا لم يحتو كتاب الله عز وجل تفصيلا على مثل هذه الأمور التى تركها لبيان الرسول صلى الله عليه وسلم؟ والجواب أن كتاب الله عز وجل لو اهتم بهذه التفصيلات لاستطال استطالة تجعل من الحرج على المؤمنين أن يستقصوه ، ويحفظوه ، ويرتلوه ، وكل هذا واجب عليهم ، هذا بالإضافة إلى أنه كتاب هداية يضم كل ما يهدى المؤمنين فى كل وقت ، ومثل هذه التفصيلات لا أعتقد أن التالى لها لو كانت فى كتاب الله —

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية مج ١٨ ص ٦ ، ٧ ، ١٠ .

تشع فى نفسه تلك الهداية التى يستشعرها المؤمن فى كل آية يتلوها من كتاب الله الكريم .

وأيضاً لإظهار رحمة الرسول صلى الله عليه وسلم بأمته ، فهو بهم « رءوف رحيم » كما قال الله عز وجل ، وهـذه الرحمة تظهر فى بيان كتاب الله حين لا يترك المؤمنين حيرى فى فهم وتطبيق نصوص كتاب الله العزيز .

وحتى تتحقق القدوة بالرسول صلى الله عليه وسلم لابد من الاقتناع العقلى ، وهذا يتمثل فى أن يرى المسلمون أن هذا الرسول ليس شخصاً فقط ، وإنما هو جزء من دينهم الذى جاء به من عندالله ، ولن يتحقق هذا الجزء إلا باتباع نبيهم فى الصلوات وغيرها ، وإلا فكيف يصلى المؤمن دون تنفيذ ما أتى به الرسول فى هذا المجال ؟ ! إن هذا مستحيل عقلا . والله عز وجل أعلم .

(٢) دور السنة فى تربية الفرد والمجتمع

وإذا كان واضحاً دور السنة فى بناء التشريع الإسلامى كما عرفنا ، فهل هناك دور آخر للسنة فى تربية الفرد والمجتمع ؟ ! وخاصة لتلك السنن التى ليست من المفروض على المسلم أن يؤديها ، وينال عقابا من الله سبحانه وتعالى على التقصير فيها ؟

إن من هذه السنن ما هو مؤكد كان يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم كثيراً ومنه ما هو غير ذلك ، مما كان يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم فى بعض الأوقات .

ومن هذه السنن ما له قيمة كبيرة وثواب عظيم كأداء المسلم للصلوات فى

جماعة ومنه ماله قيمة صغيرة كالأكل باليد اليمنى ، وغير ذلك من تفصيلات الحياة التى كان يمارسها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

لقد رأى البعض أن التمسك بتلك الأشياء الصغيرة من السنن تشدد لامبرر له وحجر على العقول الإنسانية ، إذ لايدرى ما فائدة أن يأكل إنسان باليد اليمنى ويترك اليسرى ؟ خاصة وأن ما يسمونه حضارة يملى على الناس أن يستعملوا كلتا اليدين أحداهما تمسك السكين والأخرى تمسك الشوكة .

وهؤلاء من الذين يريدون أن يخضعوا كل شىء لموازين عقولهم حتى أمور الدين وما جاء به من أحكام وأخلاق وسلوك . . هذا فى الوقت الذى يعترفون فيه بأن هناك حدوداً للعقل لم يتخطها بعد ، وفى الوقت الذى يدرك فيه كل عاقل أنه ليس هناك فى الحقيقة عقل مجرد وإنما يتأثر عقل أى إنسان بالبيئة التى ينشأ فيها والثقافة التى يتثقفها ، والعقائد التى يدين بها ويتعصب لها .

ومن هنا إذا حكّم إنسانٌ ما عقله فى العقيدة وفى الأمور الدينية فإنه يخشى عليه من أن يصدر أحكاماً خاطئة ، لأن العقائد الدينية ليست نابعة من بيئة أو خاضعة لثقافة أو صادرة من عقل بشرى ، وإنما هى فوق ذلك ومن قوة عليا .

ومن أجل هذه الحقيقة واحتراما من الإسلام للعقل البشرى كانت هناك الحرية المطلقة فى الدخول فى الإسلام وعلى أساس من الاقتناع الفكرى والقلبى أو على أساس من التسليم : (لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى)[١] .

ولكن بعد الدخول فى الإسلام على المرء أن يخضع لتعاليمه ومادئه وقوانينه سواء أفهمها عقله وأدرك ما فيها من فوائد أم لا ، وهذا هو المعقول وهى — بلا شك وفى اعتقاده إذا كان مسلماً حقاً — صادرة من عليم خبير ، حكيم ،

---

(١) البقرة : ٢٥٦

يودع فى طياتها كل ما يصلح عباده الذين خلقهم ، فلم إذن الاعتراض والافتراء بأن بعض أمور الدين التى جاءت من عند الله أو من رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى لا ينطق عن الهوى — غير معقولة أو غير مفيدة ؟

لكننا بعد أن نسلم بكل ما يأتى به الرسول صلى الله عليه وسلم ، ونمارسه سواء أكان هذا من الفروض الواجبة علينا أو من غيرها فإننا حتما سنهتدى إلى الفوائد التى نجنيها من ممارستها ؛ لأن الإسلام الذى جاء من عند الله لا يتناقض مع العقل أو الطبيعة البشرية التى خلقها الله عز وجل كذلك .

ولنفكر فى تلك الفوائد التى يمكن أن تجنى من تمسكنا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخاصة ما ترك لاختيارنا وإرادتنا ، نفعله أو لا نفعله ما كبر منه وما صغر ، إننا نوافق بعض الباحثين فيما ذكروه من فوائد وأسباب ثلاثة لتمسكنا بالسنة[1] .

السبب الأول :

« هو تمرين الإنسان بطريقة منظمة على أن يحيا دائماً فى حال من الوعى الداخلى واليقظة الشديدة وضبط النفس » .

فالله تعالى قد ميز الإنسان عن سائر المخلوقات بالإرادة الحرة ، ولكن من الممكن أن يلغى هذه الإرادة إذا أسلم الإنسان نفسه لعادات وأعمال تصدر منه دون وعى ودون تفكير « فإن الأعمال والعادات التى تقع عند الساعة تقوم فى طريق التقدم الروحى للإنسان كأنها حجارة عثرة فى طريق الجياد المتسابقة » .

---

(١) الإسلام على مفترق الطرق لمحمد أسد ترجمة الدكتور / عمر فروخ — ط ٤ بيروت ص ١٠٤ — ١١٠ .

يجب إذن أن تظل هذه الإرادة حية نابضة فى الإنسان ، ويجب أن تقل الأعمال عنده التى تصدر منه فى غيبة هذه الإرادة « فكل شىء نفعله يجب أن يكون مقدورا بإرادتنا وخاضعاً لمراقبتنا الروحية » حتى نحقق ذواتنا .

والتمسك بالسنن غير المفروضة يعيننا على ذلك ، إنها تحتاج إلى شىء من الجهد وإلى شىء من المشقة فى بعض الأحيان ، وإلى كثير من التحدى ، خاصة فى عصرنا الذى نعيش فيه ، فالمحافظة على الصلاة فى جماعة فى أول الوقت فيه شىء من المشقة ، وخاصة إذا كانت هـذه الصلاة هى صلاة الفجر .. وصلوات النوافل التى تصاحب الفروض قبلا أو بعداً فيها شىء من الجهد فى عصر كل ما فيه سريع ومشاغله كثيرة . . والأكل باليد اليمنى فيه تحد لما يسمى بالتحضر فى عصرنا الذى يملى على بعض المجتمعات أن يأكل أفرادها بشوكة فى يد وسكين أو ملعقة فى أخرى .

هو إذن يستعمل إرادته فى كل هذه الأمور ويجددها ويوقظها حتى لاتنام أو تسلم قيادها لعادات وتقاليد تصدر دون وعى فتموت هذه الإرادة . .

ثم ماذا تكون النتيجة عندما تموت ؟ . . سيحتاج يوماً إلى هذه الإرادة فى وجه كثير من صعوبات الحياة ومشاكلها فلا يجدها . . ويومئذ لا تفيده كل وسائل الحضارة التى يملكها إنسان هذا العصر ، وهذا هو السر فى أننا نجد ظاهرة الهروب من الحياة تتجلى أوضح ما تكون على شكل الانتحار أو غيره فى البلاد التى امتلكت أسباب الحضارة ووسائل الرفاهية .

يقول محمد أسد : « قد لا يكون من المهم فى ذاته أن نأكل بأى اليدين ولكن إذا اعتبرنا التنظيم فمن أشد الأمور أهمية أن تأتى أعمالنا مقدرة بنظام ، وليس من السهل على الإطلاق أن يبقى الإنسان فى تنبه مستمر لمحاسبة النفس

وضبطها حتى ولو كانت فيه هاتان القوتان مثقفتين غاية التثقيف . إن كسل العقل لا يقل فى حقيقته عن كسل الجسم ، فإنك إذا سألت رجلا تعود حياة القعود أن يسير مسافةً ما فإنه لا يسير غير قليل حتى يتعب ، ويصبح غير قادر على أن يتابع مسيره ، وليس هذا شأن من تعود فى حياته كلها أن يمشى ومرن على ذلك ، ثم لا يجد فى هذا النوع من الجهد العضلى جهداً على الإطلاق » .

ثم يقول : « فإذا تحتم علينا أبداً أن نخضع جميع ما نعمل وجميع ما نترك لتمييز عقلى معلوم ، فإن مقدرتنا على ضبط النفس — واستعدادنا لذلك ينموان تدريجياً ، ثم يصبحان فينا طبيعة ثانية ، وفى كل يوم ما دام هذا التمرين مستمراً — يتناقص كسلنا الأدبى حسب ذلك[1] .

ولربما كان هذا هو السر فى أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحبذ أن يصلى الرجل صلاة النافلة فى بيته ؛ لأن هذا أدعى إلى تحريك عزيمته وإيقاظها، أما إذا صلاها فى المسجد فإن الدواعى لها كثيرة ، بحيث لا يمكنها أن تسهم فى تربية الإرادة ، من وجوده فى المسجد ، وصلاتها مع الفرض .

وحتى تؤتى السنة ثمرتها فى هذا المجال ، فلا تصبح عادة ، وعملا آلياً يقوم به المسلم — دون وعى — من الواجب عليه أن يكون متيقظاً دائماً وهو يقوم بها ، وألا يحاول أن يؤديها كعمل شكلى لاروح فيه ولا فائدة منه ، وإلا أصبحت كالرموز أو الطقوس تؤدى دون أن تسهم تثقيفاً فى حياة المسلم . إن بعض المسلمين يدلكون أسنانهم بأصابعهم عند الدخول فى الصلاة حتى يحافظوا على سنة السواك . . لا ، «إن السواك مطهرة للفهم مرضاة للرب» ولن يتحقق هذا إلا بالسواك ، أما الأصابع فى هذه الحالة فربما أدت إلى الضرر إن لم تكن شكلا فقط ، وليست فيها المشقة التى تربى الإرادة . أما الرسول صلى الله

---

(١) الإسلام على مفترق الطرق ص ١٠٥ — ١٠٦ .

عليه وسلم فيقول : «لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة». إذن فليرغم الإنسان نفسه وكسله إذا أراد أن يقتدى بالرسول صلى الله عليه وسلم فى هذا .

إن السنة ـ ليست كما يزعم النقاد من الخصوم من نتاج المرائين الظاهريين الجفاة ؛ ولكنها نتاج رجال[1] دوى عزيمة ولوذعيه وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا من هذا الطراز الأول ، إن وعيهم الدائم ويقظتهم الباطنة ، وشعورهم بالتبعة فى كل شىء ـ كانت هى الإعجاز فى مقدرتهم وفى فوزهم التاريخى المدهش[2] .

السبب الثانى :

لتمسكنا بالسنة هو أهميتها ونفعها الاجتماعى فى حياة الأمة الإسلامية :

إن السنة توحد مشاعر الأفراد وميولهم وعواطفهم بما فيها من أسباب ذلك . فهى تدعو إلى التراحم بين المسلمين ، وحب بعضهم بعضاً ، وتنتظمهم ككل فى بعض الأمور ؛ كصلاة الجماعة التى يقف فيها المؤمنون جميعاً على قدم المساواة على اختلاف طبقاتهم ووظائفهم الاجتماعية . . وأليسوا جميعاً فى سلوكهم وأخلاقهم بإتباعهم السنة يكونون كشخص واحد هو محمد صلى الله عليه وسلم الذى يقتدون به فيهما ؟ .

وإن بعض الأعمال الجماعية المادية التى نقتدى فيها برسول الله صلى الله عليه وسلم تسهم فى وحدة المسلمين الروحية والقلبية ، ولهذا كان رسول الله

---

(١) أى تمسك بها رجال .

(٢) الإسلام على مفترق الطرق ص ١٠٦ .

صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت صلاة الجماعة يسوى الصفوف ويقول لهم : « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم » . أرأيت كيف ربط الرسول صلى الله عليه وسلم بين وحدة الصفوف المادية ووحدتهم الروحية والقلبية ؟ وكذلك اختلافهم فى هذا وذاك .

إن السنة عندئذ تجعل المجتمع متماسكاً مستقراً فى شكله وتحول دون تطور العداء والنزاع ؛ لأن جميع أفراده يرجعون إلى أساس واحد . وما دام هذا الأساس لا يحوم حوله ريب ما ، فليس ثمة من حاجة ولا رغبة فى تبديل التنظيم الاجتماعى الذى نتج عنه .

وإذا تحرر المجتمع على هذا النحو من اختلاف الميول والنزعات ؛ لأنه بُنى على قواعد من الشرع الإلهى والاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم فإنه يستطيع حينئذ أن يستغل جميع قواه فى معالجة مسائل تسبغ عليه رفاهية حقيقية ، مادية وعقلية :

أما إذا اختلف الأفراد فى الميول والنزعات ؛ لأن مشاربهم متعددة وثقافتهم مختلفة ، فإنهم لن يلتقوا على أرض الحب والتعاطف والمودة وتختلف النظرات الاجتماعية كل يرى أن الحل الأمثل والحياة السعيدة هى ما يراها غيره ، فتتعدد الأغراض الاجتماعية والمقاصد ، وينشأ الناس على عادات مختلفة « وهذه العادات المختلفة إذا تبلورت بالمراس سنين طوالا أصبحت حواجز بين الأفراد » ويسوء فهم بعض الناس لأغراض بعضهم الآخر ومقاصده . وهذا هو سر أكثر المنازعات الاجتماعية فى كل مجتمع تتعدد فيه الأحزاب التى يحمل كل حزب فيها مبادىء ربما تتناقض مع مبادىء الأخرى . وربما تطور الأمر ، فيتحكم حزب متعصب ، فيحمل الناس حملا ؛ موافقيه ومخالفيه على الالتزام بهذه المبادىء ، وينشأ الصراع الذى نشاهده فى كثير من قطاعات عالمنا المعاصر .

أما « أولئك الذين يعدون أنفسهم مقيدين بشريعة القرآن الكريم ، وبالتالى بأوامر الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإن أحوال المجتمع عندهم يجب أن يكون لها مظهر مستقر ؛ لأنهم يرجعون بها إلى أساس مطلق »[1].

السبب الثالث :

فى تمسكنا بالسنة ؛ كبيرها وصغيرها ، فرضها ونفلها ، هو أنها الطريق إلى معرفة الإسلام مطبقاً فى الحياة ، إن فى هذا النظام من العمل بالسنة يكون كل شىء فى حياتنا اليومية مبنياً على الاقتداء بما فعله الرسول ، وهكذا نكون دائماً إذا فعلنا أو تركنا كذلك مجبرين على أن نفكر بأعمال الرسول وأقواله المماثلة لأعمالنا هذه[2].

ولقد كانت حياة محمد صلى الله عليه وسلم تطبيقاً أميناً لمبادىء الإسلام وتعاليمه ألم يكن خلقه القرآن كما تقول السيدة عائشة رضى الله عنها . . ؟ وهذا يدفعنا إلى أن نتعرف على دقائق حياة الرسول صلى الله عليه وسلم والوقوف على سيرته ، فنتعرف على الإسلام من خلال السنة النظرية ، ونطبقه من خلال الاقتداء عملياً ، وبهذا ندخل فى نطاق رحمة الله عز وجل ، ألم يرسل محمداً رحمة للعالمين ؟ . . وتصبح شخصية أعظم رجل متغلغلة إلى حد بعيد فى منهاج حياتنا اليومية بما فيها من صغير وكبير .

أما إذا أعرضنا عن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فستنشأ غربة بيننا وبينه ، وبالتالى ستنشأ غربة بيننا وبين الإسلام الذى حمله ودعا إليه وبشر به وطبقه كما قلنا تطبيقاً أميناً فى حياته . وفى النهاية أو فى البداية سنرتمى فى أحضان ثقافات أخرى من صنع البشر ومفكرين آخرين أثبت الزمن أن

---

(١) الإسلام على مفترق الطرق ص ١٠٨ . (٢) المصدر السابق ص ١٠٩ .

عقولهم وفلسفاتهم ليست أهلا لأن تقود الإنسان . وإنما يقوده خالقه بالالتزام بما جاء به نظراً وعملا محمد صلى الله عليه وسلم من عنده عز وجل .

ولعلنا بعد معرفة هذه الأسباب ندرك معقولية وفائدة تمسكنا بكل ما صدر عن محمد صلى الله عليه وسلم ، حتى الأكل باليد اليمنى الذى يسهم فى تربية الوعى الإرادى عند المسلم متحدياً عادات عصره ، كما يسهم فى الامتزاج الاجتماعى عندما يكون الأفراد كلهم يأكلون بأيديهم اليمنى ، وغير ذلك من السنة . ثم حمل للنفس على احترام الإسلام والتعرف على نبيه وعلى كل ما صدر عنه ، فنتعرف على كل شىء فى حياته وبالتالى نتعرف على كل شىء فى الإسلام نظراً وعملا .

وفقنا الله عز وجل إلى التمسك بالسنة ، والعمل بالهدى النبوى الكريم ، فننال رحمته سبحانه وتعالى .

الفصل الثانى

العناية بالسنة فى القرون الثلاثة الأولى للهجرة

ومن أجل هذه الأهمية – التى سبق أن ذكرناها – للسنة فقد أولاها المسلمون من لدن الصحابة إلى يومنا هذا عناية كبيرة . وتمثلت هذه العناية فى التأليف فيها رواية ودراية ، ووضع أصول الرواية والدراية ، وهـــذا مما سنفصل بعضه فى هذه الصفحات :

(١) الصحابة والسنة

اهتم الصحابة رضوان الله عليهم ، بأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله وما يقرره اهتماماً بالغاً ، ولم يكن اهتمامهم هذا مجرد عاطفة تدفعهم إلى أن يتمسكوا بكل ما يصدر عنه صلى الله عليه وسلم ، بل كانت هناك – إلى جانب ذلك – عوامل أخرى دفعتهم إلى التمسك بسنة نبيهم والعض عليها بالنواجذ .

فهم قد رأوا أن القرآن الكريم يدعوهم إلى أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة الطيبة والأسوة الحسنة لهم ، قال تعالى : (لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً)[1] .

وهم قد رأوا أن الله تعالى جعل طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم من طاعته فقال تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله)[2] .

ولن تتحقق هذه القدوة وتلك الطاعة إلا بأن يتبعوا كل ما يأمر به ، ويسيروا على سنته فى جميع الأحوال[3] .

---

(١) سورة الأحزاب : ٢١ (٢) سورة النساء : ٨٠

(٣) سنة الرسول صلى الله عليه وسلم لشيخنا محمد الحافظ التجانى ص ١١ ، ١٢

وقد وجدوا أن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم من سبل فهمهم للقرآن الكريم فهى تفصل مجمله ، وتوضح مبهمه ، وتخصص عامه ، وتقيد مطلقه وبغيرها يكون فهمهم للقرآن الكريم ناقصاً ، وفهمهم لدينهم غير كامل ؛ لأنهم لا يستطيعون أداء ما عليهم فى كتاب ربهم عز وجل بغير اتباع السنة الكريمة .

كما رأوا أن السنة تأتى بأحكام جديدة وتستقل ببعض التشريع الذى لا يرد فيه نص من كتاب الله عز وجل[1] .

فى كل هذا دوافع قوية دفعت الصحابة رضوان الله عليهم إلى الاهتمام بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خاصة وقد علمهم الرسول أن واجبا عليهم تبليغ الأحكام والشريعة إلى من هم فى حاجة إليها ، يروى عبد الرحمن بن أبى حاتم بسنده عن ابن عباس وثابت بن قيس رضى الله عنهم أنهما قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تسمعون ويُسمع منكم ويُسمع ممن يَسمع منكم[2] » كما نبههم صلى الله عليه وسلم إلى أنهم سيحتاجون إليها حين تنتابهم أمور لن يجدوا حلها صريحاً فى كتاب الله الكريم ، فقال صلى الله عليه وسلم : « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمرى مما أمرت به أو نهيت عنه ، فيقول : ما أدرى ، ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه[3] » ويقول

---

(١) شجرة النور الزكية : محمد بن مخلوف ص ٤٩٦

(٢) الجرح والتعديل مج ١ ، ١٨ ص ٨ ، ٩ والحديث يحض على أن ينقل حديثه صلى الله عليه وسلم سماعا ، أى يسمع المؤمنون بعضهم بعضا حديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم .

(٣) يقول شيخنا محمد الحافظ التجانى فى تخريج هذا الحديث . « قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبى (المستدرك جـ ١ ص ١٥) وسند هذا الحديث رجاله رجال الصحيحين (سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ص ٢١ — ٢٣)

صلى الله عليه وسلم ، فيما يرويه عنه زيد بن ثابت رضى الله عنه : « نضّر الله أمرأ سمع منا حديثاً وحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه »[1] .

مظاهر اهتمام الصحابة بالسنة :

وقد اتخذ اهتمامهم هذا مظاهر عدة .

١ – منها أنهم حرصوا على أن يحضروا مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ليسمعوا منه مايقول، ويروا مايصدر عنه ، ويتبعوا «الأحدث فالأحدث من أمره صلى الله عليه وسلم[2]. ولما كانت لهم أعمال تشغلهم بعض الأوقات عن حضور مجلسه صلى الله عليه وسلم فقد تناوبوا الذهاب إليه ؛ كى يبلغ الشاهد الغائب ، فلا يفوت أحداً منهم أمر من الأمور التى يجب أن يحفظوها عنه ، صلى الله عليه وسلم ، عن عمر رضى الله عنه قال : كنت أنا وجار لى من الأنصار فى بنى أمية بن زيد ، وهى من عوالى المدينة ، وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل يوماً وأنزل يوماً فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم ، من الوحى وغيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك[3] .

٢ — وكان لا يمل أحدهم أن يسمع الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم، أكثر من مرة، ويرى بعضهم أنه لايحدث بالحديث إلا إذا سمعه أكثر

---

(١) الجرح والتعديل ج ١ ق ١ ص ١١ ، وقد أورد ابن أبى حاتم أكثر من طريق لهذا الحديث انظر ص ١٠ ، ١١

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٣ ص ١٧٣ والعبارة لابن شهاب الزهرى رضى الله عنه

(٣) صحيح البخارى ج ١ ص ٣٣ .

من ثلاث؛ مرات يقول عمرو بن عنبسة بعد حديث حدثه . لقد كبرت سنى ورق عظمى ، واقترب أجلى وما بى حاجة إلى أن أكذب على الله ، ولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لو لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا ، حتى عد سبع مرات ما حدثت به أبداً ، ولكنى سمعته أكثر من ذلك[١] .

٣ — كما حرصوا على أن تنقل أقواله صلى الله عليه وسلم كما صدرت منه نقية غير مشوبة بشائبة وغير محرفة أدنى تحريف ، فاتخذوا الحيطة فى حفظ الحديث وفى سماعه وخاصة بعد ما سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهم محذراً من الكذب عليه : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار[٢] .

وقد اتخذت حيطتهم هذه وجهين :

أولهما : أنهم ، رضوان الله عليهم ، كانوا يتشددون مع أنفسهم فى حفظ الحديث وفى أدائه ؛ لأن كل واحد منهم يخشى ألا يكون قد سمع الحديث على وجهه، أو لم يحفظه كما ينبغى، فيخطئ فى أدائه ، ويكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كان غير متعمد ذلك ، فقللوا من روايتهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول عثمان بن عفان ، رضى الله عنه . « ما يمنعنى أن أحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أكون أوعى أصحابه عنه

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٢ ص ٤٨١ -٤٨٣ .

(٢) الجرح والتعديل ص ٧ ، وهذا الحديث من المتواتر ، فقد رواه أكثر من سبعين صحابيا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنظر تحذير الخواص للسيوطى ص ٨ وما بعدها .

(٣) الكامل لابن عدى — المقدمة ص ٤٠ .

ولكنى أشهد لسمعته يقول : « من قال على ما لم أقل ، فليتبوأ مقعده من النار[١] » .

ويقول الإمام على كرم الله وجهه مبيناً مقدار التبعة التى كانوا يلزمون بها أنفسهم فى أداء الحديث : « إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأن أخر من السماء أحب إلى من أن أقول عليه ما لم يقل »[٢] .

وثانيهما : أنهم تشددوا مع الآخرين الذين يتلقون عنهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : ويوضح هذا الوجه قول البراء بن عازب رضى الله عنه : « ما كل الحديث سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يحدثنا أصحابنا وكنا منشغلين فى رعاية الإبل ، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيسمعونه من أقرانهم ، وممن هو أحفظ منهم ، وكانوا يشددون على من يسمعون منه »[٣] .

ومن مظاهر هذا التشدد مع الآخرين أنهم كانوا يستحلفون راوى الحديث لهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، غير مبالين بمنزلة ذلك الراوى فى الإسلام ومنزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقد روى على بن أبى طالب كرم الله وجهه حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام إليه عَبيدة السلمانى ، فقال : « يا أمير المؤمنين اللهَ الذى لا إله إلا هو ، لسمعت هذا

(١) مسند أحمد بن حنبل ج ١ ص ٦٥ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٣ ص ١١٦
(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤ .

الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : « إى والله الذى لا إله إلا هو » حتى استحلفه ثلاثا ، وهو يحلف له [١] .

وكان على يفعل ذلك أيضاً ؛ عن أسماء بن الحكيم الفزارى قال سمعت عليا يقول : إنى كنت رجلا إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعنى الله منه بما شاء أن ينفعنى به ، وإذا حدثنى رجل من أصحابه استحلفته فإذا حلف صدقته ، وإنه حدثنى أبو بكر ، وصدق أبو بكر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر، ثم يصلى ثم يستغفر الله إلا غفر الله له ، ثم قرأ هذه الآية : (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم إلى آخر الآية)[٢] .

وليس معنى هذا أنهم كانوا يكذبون[٣] ناقل الحديث ، فلم يثبت أن أحداً من الصحابة رضوان الله عليهم رمى أخاه بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما كانوا يخشون من الخطأ فى نقل الحديث فلا يؤدونه على وجهه ، يروى مطرف بن عبد الله أن عمران بن حصين قال : « والله إن كنت لأرى أنى لو شئت لحدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، يومين متتابعين ولكن بطأنى عن ذلك أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا كما سمعت وشهدوا كما شهدت ويحدثون أحاديث ما هى كما يقولون ،

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٣ ص ١١٨ ، ١١٩ .

(٢) صحيح الترمذى ج ٢ ص ٢٥٧ — ٢٥٨ . والآية من سورة آل عمران: ١٣٥

(٣) انظر مناقشة قضية اتهام بعض الصحابة بالكذب وتفنيدها فى رسالة الدكتوراه للمؤلف «توثيق السنة» ص ٢٣ ، ٢٥ — ٢٨ .

وأخاف أن يُشبَّه لى كما شبه لهم . ويعلق ابن قتيبة على هذا بقوله : « فأعلمك أنهم كانوا يغلطون ، لا أنهم كانوا يتعمدون »[١].

ولقد نفى بعضهم الكذب عنه ، وعن إخوانه من الصحابة ، يقول البراء ابن عازب رضى الله عنه : « ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانت لنا ضيعة وأشغال ، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ فيحدث الشاهد الغائب »[٢] .

ويقول أنس بن مالك رضى الله عنه نافياً الكذب عن الصحابة رضوان الله عليهم : « وما كان بعضنا يكذب على بعض »[٣] .

ومن مظاهر هذا التشدد كذلك أن بعضهم حرص على ألا يأخذ حديثاً منقطعاً لم يسمعه ناقله من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا إذا بين سلسلة الرواة الذين يوصلون الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كل منهم يسمع من آخر حتى تنتهى السلسلة إلى من سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فالحديث الذى رواه الإمام مسلم بسنده عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : أنه كان يعطى عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه العطاء ، فيقول عمر : أعطه يا رسول الله أفقر إليه منى ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« خذه ، فتموّله ، أو تصدق به ، وما جاءك من هذا المال ، وأنت غير مُشرِف ولا سائل فخذه ، وإلا فلا تتبعه نفسك » .

هذا الحديث فيه أربعة من الصحابة يروى بعضهم عن بعض ، وهم عمرو

---

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٤٩ — ٥٠ .

(٢) المحدث الفاصل للرامهرمزى ص ٢٣٥ .

(٣) قبول الأخبار للبلخى ورقة ٩ مخطوط بدار الكتب .

ابن السعدى وحويطب ، والسائب رضى الله عنهم . فكل منهم لم يكتف بأن سمعه من صاحبه ، وإنما حرص على أن يتبين من سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكيف وصل إليه .

ومن هنا نشأت بذور الإسناد والحرص على بيان سلسلة من نقلوا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويقول الإمام النووى فى شرح هذا الحديث : « وقد جاءت جملة من الأحاديث فيها أربعة صحابيون يروى بعضهم عن بعض ، أو أربعة تابعيون يروى بعضهم عن بعض »[1] .

هذا الاهتمام البالغ بأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، والحيطة فى تحملها وفى أدائها يجعلنا نطمئن إلى أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أداها الصحابة نقية خالية من الخطأ والتحريف لم تشبها أدنى شائبة .

ولا تدل الروايات التى وردت بأن بعض الصحابة رد حديث بعضهم الآخر ، بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على أن هناك كذبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما كان ذلك للاختلاف فى فهم تلك الأحاديث ، وما تدل عليه ، أو أن مدلول الحديث كان معمولا به أولا ، ثم نسخ بعد ذلك . ولم يبلغ راويه هذا النسخ ، فلم يترك العمل به . أو توقف الصحابى فيما لم يبلغه قبلُ من الأحاديث ، حتى يتأكد أن الرسول صلى الله عليه وسلم قالها .

وعندما يتأكد الصحابى من أن ما توقف فيه قد ورد عن الرسول صلى الله

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٣ ص ٨٤ ، ٨٥ .

عليه وسلم فإنه لا يتردد فى التسليم والعمل بما جاء به ، والندم على عدم سماع مثل هذه الأحاديث من قبل .

فمثال الاختلاف فى فهم النصوص :

أن عمر رضى الله عنه روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الميت يُعذَّب ببكاء أهله عليه » وفهمه على أن ذلك عام ، وأن التعذيب بسبب بكاء الأهل على الميت .

أنكرت عليه ذلك عائشة ، وقالت : « إنما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى يهودية أنها تعذب وهم يبكون عليها ، يعنى تعذب بكفرها فى حال بكاء أهلها ، لا بسبب البكاء . واحتجت بقوله تعالى : « ألا تزر وازرة وزر أخرى »[1] ولم تنسب إلى عمر رضى الله عنه ولا إلى ابنه عبد الله الذى روى ذلك عن أبيه أنهما كذبا فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل صرحت بذلك ؛ حتى لا يظن أنها اختلفت معهما بسبب ذلك ، فقالت : « إنكم لتحدثونى عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطىء »[2] . وفى رواية : « رحم الله عمر ما كذب ، ولكنه أخطأ أو نسى[3] » .

وهذا يشير إلى أن بعض الصحابة قد اعتمد على أساس عرض الأحاديث على كتاب الله عز وجل ، كما فعلت السيدة عائشة رضى الله عنها هنا .

ومثال العمل بحديث قد نسخ ، ولكن راويه لم يبلغه ذلك النسخ ، فعارضه ما كان يفتى به أبو هريرة رضى الله عنه ، ويحدث به « أن من أصبح جنبا فعليه

---

(١) سورة النجم ٣٨ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٢ ص ٥٨٩ — ٥٩٣ .

(٣) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة لبدر الدين الزركشى ص ٧٦، ٧٧ .

أن يفطر » ولم يبلغه أن ذلك نسخ، فلما علم من بعض الصحابة بذلك وأن عائشة وأم سلمة أخبرتاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم ، رجع عن قوله وفتياه .

ويقول الإمام ابن حجر فى شرح حديث عائشة وأم سلمة رضى الله عنهما : « وذكر ابن خزيمة أن بعض العلماء توهم أن أبا هريرة غلط فى هذا الحديث ، ثم رد عليه بأنه لم يغلط بل أحال على رواية صادق[١] ، إلا أن الخبر منسوخ .. فحديث عائشة رضى الله عنها ناسخ لحديث الفضل (الذى روى عنه أبو هريرة) ولم يبلغ الفضل ولا أبا هريرة الناسخُ فاستمر أبو هريرة على الفتيا به ، ثم رجع عنه بعد ذلك لما بلغه »[٢] .

ومن التوقف فى قبول الحديث حتى يتأكد الصحابى من أنه صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدَّث به أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه عمر بن الخطاب فى رجوع الزائر عندما لا يؤذن له ، فقد توقف عمر رضى الله عنه فى قبول ذلك الحديث ، ولكنه قبله عندما أحضر له أبو موسى الأشعرى البينة ، ولم يكتف بقبوله ، بل قال كأنه يعتذر : « ألهانى الصفق بالأسواق »[٣] يعنى الخروج إلى التجارة .

(١) أى إنه روى ذلك الحديث عن صحابى آخر عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم

(٢) فتح البارى بشرح صحيح البخارى ج ٤ ص ١٤٧ .

(٣) الحديث : « عن عبيد الله بن عمير أن أبا موسى الأشعرى استأذن على عمر ابن الخطاب رضى الله عنه، فلم يؤذن له، وكأنه كان مشغولا فرجع أبو موسى الأشعرى. ففرغ عمر، فقال : ألم أسمع صوت عبدالله بن قيس ؟ قيل قد رجع، فدعاه فقال : كنا نؤمر بذلك فقال تأتينى على ذلك بالبينة. فانطلق إلى مجالس الأنصار فسألهم فقالوا : لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا ، أبو سعيد الخدرى ، فقال عمر : أخفى على من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . «ألهانى الصفق بالأسواق» (صحيح البخارى ج ٣ ص ٧٢) =

وحدث أبو هريرة رضى الله عنه بحديث «من تبع جنازة فله قيراط» فتوقف فيه ابن عمر حتى سأل عائشة التى صدقت أبا هريرة ، وعندئذ قبل الحديث وندم على أنه لم يعمل به وقال : « لقد فرطنا فى قراريط كثيرة[1] » .

والحق أن هذا التوقف نتج عنه خير كثير للسنة ، فقد تمخضت عنه أسس توثيق متون السنة .

وإلى جانب اتخاذ هذه الوسائل لتوثيق السنة ، وكلها تتعلق بعملية نقل الحديث كانت هناك وسائل أخرى لتوثيقه ، وتتعلق بمتن الحديث من حيث النظر فيه مرتبطاً ذلك بعرضه على النصوص والمبادىء الإسلامية ؛ للوقوف على مدى ملاءمته أو معارضته لها .

ومن هذه الوسائل :

١ — عرض الحديث على القرآن الكريم :

فقد أنكر بعض الصحابة رضوان الله عليهم بعض الأخبار ؛ لأنها ، فى رأيهم ، تخالف كتاب الله عزوجل .

= وقد قيدت الزيارة بثلاث مرات فى حديث آخر فى موضع آخر من البخارى ، وهو : عن أبى سعيد الخدرى قال : كنت فى مجلس من مجالس الأنصار ، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور ، فقال : استأذنت على عمر ثلاثاً ، فلم يؤذن لى ، فرجعت ، فقال : ما منعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثاً ، فلم يؤذن لى ، فرجعت ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع » ، فقال : والله لتقيمن عليه بينة ، أمنكم أحد سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ؟ فقال أبى ابن كعب : والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، فكنت أصغر القوم ، فقمت معه ، فأخبرت عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك . صحيح البخارى جـ ٨ ص ٦٧ .

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ ٢ ص ٦١١

وقد تقدم حكم عائشة ، رضى الله عنها على عمر رضى الله عنه بأنه أخطأ فى رواية الحديث ، وكان حكمها مؤسسا على أن معنى الحديث بهذه الرواية يخالف آية من القرآن الكريم[١] .

وعندما سئلت عن متعة النساء ، وقد أجازها قوم بالسنة ، قالت : « بينى وبينكم كتاب الله ، وقرأت هذه الآية الكريمة . (والذين هم لفروجهم حافظون ، إلا على أزواجهم ، أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ، فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون)[٢] ، ثم قالت : « فمن ابتغى وراء ما زوجه الله أو ملكه فقد عدا »[٣] .

وكأن ابن عباس لم ير الأحاديث التى نسخت زواج المتعة صحيحة فردها بالكتاب أيضاً ، أى بنفس المقياس الذى استعملته عائشة لبيان التحريم . استدل ابن عباس بقوله عز وجل : (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم)[٤] ، وروى فى قراءة عنه زيادة (إلى أجل مسمى)[٥] .

ومن هذا أيضاً رد عائشة الأحاديث التى حرمت لحوم الحمر الأهلية ؛ لأنها تتعارض مع قوله تعالى : (قل لا أجد فيما أوحى إلىّ محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير ، فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به)[٦] « فإن ظاهر هذه الآية يدل على أن ما عدا المذكور فيها

---

(١) انظر ص ٣٧ من هذا البحث ، وانظر الإجابة ص ٧٦ – ٧٧،وفى رواية : أنها ذكرت الآية الكريمة (لايكلف الله نفسا إلا وسعها) أى لم تقبله بهذه الآية أيضا . وهذه الآية من سورة البقرة ٢٨٦ .

(٢) المؤمنون : ٥ – ٧ .

(٣) الإجابة ١٩٥ .

(٤) النساء : ٢٤ .

(٥) الاتجاهات الفقهية : ص ١١٨ – ١١٩ .

(٦) سورة الأنعام : ١٤٥ .

حلال » وذكر ابن حزم أن الذاهبين إلى أنها حلال استدلوا بأن عائشة أم المؤمنين احتجت بتلك الآية عند سؤالها عن الحمر الأهلية ، فكأنها تذهب إلى حليتها[١] .

وقد وافقها ابن عباس أيضاً فذهب إلى أنها حلال مستدلا بهذه الآية[٢] .

٢ — عرض السنة على السنة :

ومن هذا ما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن ، قال : دخلت على عائشة ، فقلت : يا أماه ، إن جابر بن عبد الله يقول : « الماء من الماء » ، فقالت : أخطأ ، جابر أعلم منى برسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ !.. يقول : « إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ، أيوجب الرجم ولا يوجب الغسل » ؟[٣] .

وأخرج الترمذى والنسائى وابن ماجه ، من جهة شريك بن عبد الله ، عن المقدام بن شريح بن هانىء ، عن عائشة قالت : « من حدثكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول إلا قاعداً »[٤] .

وقال الترمذى : هو أحسن شىء فى هذا الباب[٥] ، وأصح . ويقول الإمام بدر الدين الزركشى : وإسناده على شرط مسلم[٦] .

ونلمح مقياس عرض السنة على القرآن وعلى السنة المشهورة فى قول عمر ،

(١) المحلى لابن حزم الظاهرى ٧/٤٠٧ .

(٢) نيل الأوطار : أحمد بن على الشوكانى طبعة بولاق ٨/٣٢٨ — ٣٣٢ ، وانظر البخارى ٧ / ١٢٣ — ١٢٤ .

(٣) الإجابة ١٤٥ .

(٤) سنن ابن ماجة جـ ١ ص ١١٢ (مطبعة عيسى البابى)

(٥) جامع الترمذى بشرح تحفة الأحوذى . المكتبة السلفية بالمدينة ١/٦٧ .

(٦) الإجابة ص ١٦٦ .

رضى الله عنه ، عندما رد حديث فاطمة بنت قيس : « طلقنى زوجى ثلاثاً على عهد النبى صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لاسكنى لك ولا نفقة » — قال عمر : « لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لعلها حفظت أو نسيت » وهو بهذا يشير إلى أن حديث فاطمة يتعارض مع قوله تعالى : (أسكنوهن من حيث سكنتم من وُجدكم)[1] ، وقال الشافعى : إنما جعلنا لها السكنى بكتاب الله . قال تعالى : (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة)[2] .

٣ — عرض الحديث على القياس :

روى أبو هريرة ، رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «الوضوء مما مست النار ، ولو من ثور أقط »[3] .

فرد ابن عباس هذا الحديث بالقياس قائلا لأبى هريرة : « يا أبا هريرة أنتوضأ من الدهن ؟ ! أنتوضأ من الحميم ؟ ![4،5] » .

وروى أبو هريرة كذلك : « من غسل ميتاً اغتسل ، ومن حمله توضأ » .

---

(١) سورة الطلاق : ٦ ، منهج عمر بن الخطاب فى التشريع : د . محمد بلتاجى . الطبعة الأولى . دار الفكر العربى . القاهرة ص ٨٤ — ٨٥ ، — أحكام القرآن : أبو بكر أحمد بن على الرازى الجصاص (٣٨٠ هـ) نشر عبد الرحمن محمد — القاهرة ١٣٤٧ هـ ٣/٥٦٤ — ٥٦٩ .

(٢) الجامع الصحيح للترمذى جـ ٣ ص ٤٧٦ والآية ١ من سورة الطلاق .

(٣) لبن مجفف متحجر (تحفة الأحوذى ١/٢٦٦)

(٤) الماء الحار بالنار (نفس المصدر والصفحة) .

(٥) جامع الترمذى بتحفة الأحوذى ١/٢٥٦ .

والأصح أن هذا موقوف على أبى هريرة ، إلا أنه فى حكم المرفوع ؛ لأنه لا مجال للرأى فيه .

أنكر ذلك ابن عباس قياساً على غير الجسد الميت ، مما يحمل فلا ينقض الوضوء ، وقال : « لا يلزمنا الوضوء فى حمل عيدان يابسة »[1] ، وكذلك أنكرته عائشة ، وقالت قولا شبيهاً بقول ابن عباس : وطبقت القياس نفسه ، قالت : « أونجس موتى المسلمين ؟ ! وما على رجل لو حمل عوداً »[2] .

٤ — عرض الحديث على ما يقول به الصحابة :

لأنهم إذا كانوا يقولون بخلافه ، فمعنى هذا أنه لم يصدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو هو قد نسخ ، وخاصة عرضه على من يغلب على الظن أنه لا يخفى عليه لو كان قد صدر فعلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كزوجات الرسول صلى الله عليه وسلم ، وخاصة فى الأمور الجنسية . والقصة التالية تبين ذلك :

قال عبيد بن رفاعة الأنصارى : « كنا فى مجلس فيه زيد بن ثابت ، فتذاكروا الغسل من الإنزال ، فقال زيد : « ما على أحدكم إذا جامع فلم ينزل إلا أن يغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة » فقام رجل من أهل المجلس ، فأتى عمر ، فأخبره بذلك ، فقال عمر للرجل : « أذهب أنت بنفسك فأتنى به ، حتى تكون أنت الشاهد عليه » ، فذهب فجاء به ، وعند عمر ناس من أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، منهم على بن أبى طالب ، ومعاذ بن جبل ، فقال له عمر : أى عُدَىّ نفسه . : تفتى الناس بهذا ؟ ! » .

---

(١) الاتجاهات الفقهية ومصادره ص ١١٤

(٢) الإجابة ، ص : ١٢١ ، ١٢٢ .

فقال زيد : « أما والله ما ابتدعته ، ولكن سمعته من أعمامى : رفاعة بن رافع ، ومن أبى أيوب الأنصارى » . فقال عمر لمن عنده : « يا عباد الله ، قد اختلفتم ، وأنتم أهل بدر الأخيار » . فقال له على : « فأرسل إلى أزواج النبى صلى الله عليه وسلم ، فإنه إن كان شىء من ذلك ظهرن عليه » . فأرسل إلى حفصة ، فسألها ، فقالت : « لا علم لى بذلك » ، ثم أرسل إلى عائشة ، فقالت : « إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل » . فقال عمر عند ذلك : « لا أعلم أحداً فعله ، ثم لم يغتسل إلا جعلته نكالا »(١).

وهكذا نظروا فى متن الحديث ، ولم يكن هناك فاصل يفصل بينهم إلا عرضه على الصحابة الذين يطمئنون ما يعلمون عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم .

حقيقة لقد ردت عائشة حديث « الماء من الماء » بحديث آخر، كما رأينا ، ولكن عرض عمر له على الصحابة ، واختلافهم ، وفطنة علىّ إلى عرضه على نساء الرسول ، لأنه — فى الغالب — لا يخفى على بعضهن شىء من هذا — كل هذا دليل على وجود هذا الاتجاه عند الصحابة ، رضوان الله عليهم .. هذا الاتجاه نما وأصبح قوياً عند بعد علماء القرن الثانى الهجرى . . فنرى عند الأحناف مثلا عرض الحديث على عمل الصحابة وأقوالهم ، وهل اشتهر بينهم إذا كان مما تعم به البلوى أو لا ؟؟ . ونرى عند أصحاب مالك عرض الحديث على عمل أهل المدينة(٢) .

وبعد ؛ فإن هذه المقاييس المتعلقة بالرواية ونقل الحديث وبالمتن نفسه فى بعض الأحايين ، قد وجعت بكثير منهم إلى الصواب ، فيما أخطأ أو نسى

---

(١) الإجابة ص ٧٨ .

(٢) انظر « توثيق السنة » ص ٣٦٩ — ٣٩٥

فيه ، بالإضافة إلى أنها قد مهدت الطريق لمن أتى بعدهم ، فقد وضعت البذور للضوابط والمقاييس التى توثقت السنة بها ، وتخلصت من الدخيل الذى علق بها عن قصد أو عن غير قصد . كما أنها تدل على أن السنة لم تؤخذ ، حتى فى عصر الصحابة قضية مسلمة ، وإنما محصت ، ونظر إليها وإلى رواتها بعين النقد .

ولكن ، هل هذا هو كل ما قام به الصحابة رضوان الله عليهم لتوثيق السنة ، أم كان لبعضهم جهد آخر يسهم فى توثيق السنة وتحريرها ؟

لقد كان هناك جهد آخر لا يقل عن تلك الجهود السابقة ، ونعنى به تدوين السنة فى صحائف حفظتها وأعانت الذاكرة على ضبطها وصيانتها .

وأمامنا الكثير من النصوص والأحاديث المرفوعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وموقوفة على الصحابة والتابعين — تفيد أنهم أجازوا الكتابة أو كتبوا ، وأن بعض الصحابة قد وثق الأحاديث بالتدوين والكتابة ، مما يدحض الزعم الذى يقول : إن الأحاديث لم تكتب فى القرن الأول الهجرى[1] .

كما برزت بعض الضوابط لكتابة الأحاديث عند الصحابة ، والتى نمت وظهرت واضحة بعد ذلك ، أى بعد أن كثرت الكتابة فى القرن الثانى الهجرى. ومن هذه الضوابط حفظ الكتاب حتى لا تمتد إليه يد آثمة بالتغيير[2] .

ونشأت طريقة القراءة على الشيخ مع طريقة السماع فى تلقى الأحاديث ، كما روى عن بعضهم أنه كره تلقى الحديث من الكتب دون سماع أو قراءة[3] .

---

(١) انظر تفصيلا لهذا فى رسالة المؤلف للدكتوراه «توثيق السنة» ص ٣٥ — ٤٨ .

(٢) المصدر السابق ص ٤٨ .

(٣) المصدر السابق ص ٤١٩

وقد كان عمل الصحابة هذا وضعاً للأسس التى يمكن أن تحفظ بها السنة من التحريف والزيف ، وهذه الأسس مجملة :

١ — الحرص على سماع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢ — أن المرء لا يحدث إلا بما استقر فى نفسه أنه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير تحريف أو تبديل ، أى حفظ الأحاديث والتثبت فى روايتها .

٣ — التأكد من أن راوى الحديث لا يؤدى إلا ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه لا يكذب فى روايته ، أى التنقيب عن الرواة للتأكد من عدالتهم .

٤ — نشأة بذور الإسناد .

٥ — عرض الحديث على النصوص الثابتة والمبادىء الإسلامية .

٦ — تدوين السنة فى صحائف ووضع ضوابط للرواية من المدونات .

ولم يكن هذا التشدد وتلك الحيطة لتقلل من تبليغ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشرها ؛ لأن الصحابة رضوان الله عليهم جميعاً حرص كل منهم على أمرين : سماع ما يستطيع أن يسمعه من الرسول ، وسماع ما لم يقدر على سماعه ممن سمعه ، لأنهم يعتقدون أن دينهم لا يكتمل إلا بمعرفة ما صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبليغ كل ما يسمعه مما يتأكد أنه يحدث به على وجهه ويعضده فيه غيره . وذلك حتى لا يناله عقاب كتمان العلم، وحتى ينفذ ما أوصى به القرآن الكريم : « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون »[1] .

---

(١) التوبة : ١٢٢

وما أوصى به رسولهم الكريم حين قال لهم — فيما يرويه ابن أبى حاتم بسنده : « بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج[١] » ، وحين قال لهم : « نضَّر الله أمرأ سمع منا حديثاً فبلَّغه كما سمعه ، فرب مبلَّغ أوعى من سامع[٢] » .

وحين كان يقول لهم كثيراً : « اللهم هل بلغت فليبلغ الشاهد الغائب[٣] » .

وهذا ما دفع صحابيا مثل أبى هريرة رضى الله عنه إلى الإكثار من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رضى الله عنه « إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ولولا آيتان فى كتاب الله ما حدثت حديثاً ، ثم يتلو : « إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات . . » إلى قوله عز وجل « الرحيم »[٤] . إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل فى أموالهم . . وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون »[٥] .

---

(١) الجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ٧

(٢) المصدر السابق : ص ٩ (٣) المصدر السابق ص ٦

(٤) البقرة آيات ١٥٩ — ١٦٠

(٥) صحيح البخارى ج ١ ص ٤٠ — ٤١

(٢) التابعون والسنة

وعندما وقعت الفتنة قبيل وفاة الخليفة الثالث عثمان بن عفان رضى الله عنه وبعد وفاته كان بعض من أهلها لم ينالوا شرف الصحبة، ولم يكن عندهم من الإيمان ما يعصمهم من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فزادوا فى الأحاديث ما يصور بدعهم وأهواءهم. يبين هذا الإمام ابن عباس رضى الله عنهما حين شكا له بعض رواة الحديث لعدم سماعه إليه، بقوله: مالى لا أراك تسمع لحديثى، أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع؟! «فقال ابن عباس: «إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف» وفى رواية: إنا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لم يكن يكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه»[(١)].

ولهذا فقد كان واجباً على التابعين أن يزيدوا من حيطتهم وحذرهم وشدتهم حتى يميزوا بين أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وغيرها من الأحاديث التى وضعها الوضاعون الذين يريدون نصرة ما ذهبوا إليه بالباطل. ولكن هذا الصنف من الرجال كان قليلا؛ لقرب العهد من الرسول صلى الله عليه وسلم، ولشيوع الورع والتقوى تأسياً بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كان إيمانهم قوياً رائعاً ظاهراً فى حركاتهم وسكناتهم.. وكانت الوسيلة لنقل سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هى الرواية وكان معيار صدق الحديث أو وضعه هو صدق ناقليه أو كذبهم.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ج ١ ص ٦٧، ٦٨

١ — نقد الرجال :

ولهذا اهتم التابعون بدراسة الرجال والبحث عما إذا كانوا عدولا فيقبل حديثهم أو مجرحين فلا يقبل منهم ما يروون .

من أجل هذا تكلموا فى رواة الأحاديث بما يبين تعديلهم أو تجريحهم ومن تكلم فى ذلك — على ما يذكره ابن عدى — الإمام الشعبى وابن جبير وإن كان كلامهم قليلا ؛ لأن التابعين : « أكثرهم عدول » ، ولا يكاد يوجد فى القرن الأول الذى انقرض فى الصحابة وكبار التابعين ضعيف إلا الواحد بعد الواحد »[1] .

كما أنهم لم يقبلوا الحديث إلا عن ثقة عرف بالعدالة ، يقول الإمام الشافعى رضى الله عنه : « كان ابن سيرين وإبراهيم النخعى وطاووس وغير واحد من التابعين يذهبون إلى ألا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ما يروى ويحفظ ، وما رأيت أحداً من أهل الحديث يخالف هذا المذهب »[2] .

٢ — الاهتمام بالإسناد :

والتزموا الإسناد الذى يبين لهم هؤلاء الرجال فيلتقون بهم ، أو يسألون غيرهم عنهم فيقفون على حالهم ، ومن هـذا ما يرويه الإمام مسلم بسنده عن عبد الله بن الصامت ، عن أبى ذر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن بعدى من أمتى . . . الحديث » ، قال ابن الصامت : فلقيت

---

(١) الإعلان بالتوبيخ ص ١٣٦ .

(٢) السنة قبل التدوين ص ٢٣٧ ومصدره .

رافع بن عمرو الغفارى أخا الحكم الغفارى قلت : ما حديث سمعته من أبي ذر كذا ، فذكرت له هذا الحديث ، فقال : « وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم »[١] .

ويبين الإمام ابن سيرين السر وراء الاهتمام بالإسناد ، فيقول : «لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم[٢] .

٣ — الحفظ والسماع والتثبت فى الأداء :

واقتدى التابعون بالصحابة رضوان الله عليهم فى الحيطة مع أنفسهم ومع الآخرين ، فلم يجيزوا لأنفسهم أن يلقوا الحديث من غير أن يكونوا متثبتين فى تأديته ، ومتأكدين أنهم لن يحرفوه عن وجهه ، يقول الإمام الشعبى مصوراً عبء الرواية : يا ليتنى انفلَتُّ من علمى كفافاً لا علىّ ولا لى[٣] . ويقول أيضاً ما يدل على محاسبته لنفسه فى رواية الحديث : « كره الصالحون الأولون الإكثار من الحديث ، ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما حدثت إلا بما أجمع عليه أهل الحديث[٤] » .

أما مع الآخرين فقد أحصوا أخطاء الرواة ليعرفوا حقيقة ما يروون بمقارنته بغيره ، يقول الإمام الشعبى : « والله لو أصبت تسعاً وتسعين مرة وأخطأت مرة لعدوا على تلك الواحدة »[٥] .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ ٣ ص ١٢٠ .
(٢) المصدر السابق جـ ١ ص ٧١ .
(٣) تذكرة الحفاظ للذهبى جـ ١ ص ٨٨ .
(٤) المصدر السابق جـ ١ ص ٨٣ . (٥) المصدر السابق جـ ١ ص ٨٢ .

٤ — نقد متن الحديث :

وكانت لهم نظرات فى متن الحديث وتوثيقه بعيداً عن السند ، فكان إبراهيم النخعى مثلا يترك بعض أحاديث أبى هريرة ، ويبرر ذلك بفعل بعض الصحابة ، وموقفهم من هذه الأحاديث ، وكان يقول : « كانوا يأخذون من حديث أبى هريرة ، ويدعون . . ولو كان ولد الزنى شر الثلاثة لما انتظِر بأمه أن تضع »[1]، وهو بهذا ينكر حديث أبىهريرة « ولد الزنى شر الثلاثة »[2] وقد رده هنا ـ كما نرى ـ بالقياس ، وروى هذا عن الشعبى أيضاً .

وقد رد إبراهيم النخعى أيضاً حديث فاطمة بنت قيس ، وحديث التغريب للزانى ، وحديث الشاهد واليمين ؛ لمعارضتها ـ فى رأيه ـ للقرآن الكريم . كما رد أحاديث القنوت فى الفجر ؛ لأنه لو صح لاشتهر عن جمع من الصحابة ، أى إنه فيما تعم به البلوى[3] .

وسمع الإمام الشعبى رجلا يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم : « أن الله تعالى خلق صورين ، له فى كل صور نفختان ، نفخة الصعق ، ونفخة القيامة » .

فرده ؛ لأنه يتعارض مع القرآن الكريم ، وقال لراويه : « ياشيخ اتق الله ولا تحدثن بالخطأ ، إن الله تعالى لم يخلق إلا صوراً واحداً ، وإنما هى نفختان

---

(١) أصول السرخسى ١ / ٣٤٠ ، كشف الأسرار ٢ / ٦٩٨ .

(٢) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ص ١١٨ .

(٣) انظر مناقشة كل هذا ، ورأى إبراهيم مفصلا فى رسالة « إبراهيم النخعى وفقهه بين معاصريه من الفقهاء ـ رسالة ماجستير نال بها الزميل د . محمد عبد الهادى سراج درجة الماجستير من كلية دار العلوم ـ جامعة القاهرة عام ١٩٧١ » ص ٣٠٦ — ٣١٢ .

نفخة الصعق ، ونفخة القيامة »[1] . وقد فهم هذا من قوله تعالى : (ونفخ في الصور ، فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ، ثم نفخ فيه أخرى ، فإذا هم قيام ينظرون)[2] .

٤ ـ تدوين السنة فى عهد التابعين :

وكان للتابعين دور فى تدوين السنة لا يقل أهمية فى توثيق الحديث عن دور الصحابة ، إن لم يزد عليهم .

وممن كتب الحديث منهم أو أجاز كتابته لحفظه سعيد بن المسيب ، والشعبي ، والحسن البصرى ، وبشير بن نهيك ، وهمام بن منبه ، وكثير ابن أفلح ، وسعيد بن جبير ، وعبيدة بن عمرو السلمانى ، وابن عقيل ، ومحمد بن على أبو جعفر ، ومحمد بن الحنفية ، وعروة بن الزبير ، وعبد الله ابن يزيد الجرمى، وأبو المليح عامر بن أسامة بن عمير، وقتادة بن دعامة السدوسى وغير هؤلاء كثيرون[3] .

ويطول بنا الأمر إن استقرأنا صحف هؤلاء وكتبهم وما فيها من علم ومن سنة ، إلا أننا ننبه إلى أن هؤلاء كانوا همزة الوصل بين الصحابة فى القرن الأول والمصنفين الأوائل فى بداية القرن الثانى .

---

(١) تحذير الخواص للسيوطى ص ١٥٣ .

(٢) الزمر ٦٨ .

(٣) انظر عن كتب هؤلاء وغيرهم : تقييد العلم : ٩٩ ـ ١٠٨ ، المراسيل : عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى (٣٢٧ هـ) ـ مكتبة المثنى ببغداد ١٣٨٦ ـ ١٩٦٧ ، ص ١٠٩ ـ ٤١ ـ ٦٦ . وكتاب العلل ومعرفة الرجال : ١ / ١٠٤ ـ ٣٦٠ ـ ٢٤٧ .

وقد حفظ لنا التاريخ مثلا « صحيفة همام بن منبه » التى كتبها عن أبى هريرة ونقلها المصنفون بعد ذلك فى القرن الثانى وما بعده[١] .

وقد نقلها الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده فى موضع واحد ، وبسند واحد فى أول الأحاديث[٢] .

وكتب أبى قلابة عبد الله بن يزيد الجرمى انتقلت إلى أيوب السختيانى[٣] . وأبو قلابة (١٠٤) قد لقى من الصحابة سمرة بن جندب ، وأنس بن مالك ، وثابت بن الضحاك ، وعمرو بن سلمة وغيرهم ، وأرسل عن حـــذيفة وعائشة[٤] .

وأيوب (٢٣١ هـ) الذى أخذ كتبه ورواها قد تتلمذ عليه من أهل القرن الثانى . ومن المصنفين الأوائل فى الحديث : شعبة ، ومعمر ، والحمادان ، والسفيانان وغيرهم[٥] .

وهكذا هيأ هؤلاء التابعون بتدوينهم علم الصحابة المادة المدونة لمن تصدوا لتصنيف المؤلفات الجامعة فى الحديث ، فى النصف الأول من القرن الثانى الهجرى .

وقد وضع التابعون مع هذا التدوين ضوابطه وأسسه التى تجعل الأحاديث تنتقل به انتقالا صحيحاً فلا يعتريها تحريف أو تبديل .

---

(١) نشر هذه الصحيفة الدكتور محمد حميد الله فى مجلة المجمع العلمى العربى فى دمشق المجلد ٢٨ سنة ١٩٥٣ ص ٩٦ – ١١٦ ، ٢٧٠ – ٢٨١ ، ٤٤٣ – ٤٦٧ .

(٢) المسند ٣١٢/٢ – ٣١٩ .

(٣) المحدث الفاصل ص ٤٥٩ ، ٤٦٠ .

(٤) تذكرة الحفاظ ٩٤/١ .

(٥) المصدر السابق ٩٤/١ .

ومن هذه الضوابط المعارضة والمقابلة حتى يتلافى ما فيها من أخطاء أثناء النقل، يقول هشام بن عروة، قال لى أبى: أ كتبت؟ قلت: نعم، قال: عارضت؟ قلت: لا، قال: لم تكتب. ويقول يحيى بن أبى كثير (١٢٩): « من كتب ولم يعارض كان كمن خرج من المخرج ولم يستنج[١] ».

وكذلك عرضها على الشيخ حتى يقيمها، قيل لنافع، مولى ابن عمر: إنهم قد كتبوا حديثك، قال: فليأتونى، حتى أقيمه لهم[٢].

وكذلك حفظ هذه الكتب، بعضهم يحفظها فى ذاكرته، وبعضهم يحفظها فى مكان أمين، وكان قتادة يحفظ صحيفة الصحابى الجليل جابر بن عبد الله حفظاً جيداً[٣]، وكان الحسن بن على يحفظ قول أبيه المكتوب فى صومعة لا يخرجه منها إلا عند الحاجة إليها[٤]، وهذا الحفظ هو ما عبر عنه الحسن البصرى منهم بقوله: « إن لنا كتباً نتعاهدها »[٥]، وكان خالد بن معدان الذى لقى سبعين صحابياً يتخذ لكتابه عرى وأزراراً حفظاً له[٦].

وكانت هذه الكتب تراجع بالسماع أو بالقراءة على الشيخ حتى لا تقرأ محرفة، قيل لابن سيرين: ما تقول فى رجل يجد الكتاب يقرؤه أو ينظر فيه؟

---

(١) المحدث الفاصل ص ٤٤.

(٢) أدب الإملاء والاستملاء: أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمى السمعانى (٥٦٢هـ – ١١٦٦م) طبعة ليدن ١٩٥٢. ص ٧٨.

(٣) الطبقات الكبرى ج ٧ قسم ٢ ص ٢

(٤) العلل ومعرفة الرجال ١٠٤/١.

(٥) كتاب العلم ص ١٢٥ – تقييد العلم ص ١٠٠.

(٦) تذكرة الحفاظ ٩٣/١.

قال : لا ، حتى يسمعه من ثقة[1] ، واستفتى أيوب الناس فيما آل إليه من كتب أبى قلابة وصية ، هل يحدث بما فيه مع أن بعضه انتقل إليه وجادة ، ولهذا توقف ابن سيرين وقال له : لا آمرك ولا أنهاك[2] .

واعتنى الأئمة فى القرن الثانى الهجرى بهذه الناحية عناية شديدة ، فتناولوا هذه الكتب ونبهوا على ما انتقل منها سماعا أو عرضاً ، وما لم ينقل كذلك فلا يعتمد عليه كثيراً وخاصة إذا كان بطريق الوجادة .

هكذا رأينا أن التابعين ، مثل الصحابة رضوان الله عليهم فى الحفاظ على السنة صحيحة نقية ، وأبعدوا عنها ما ليس منها ، بما وضعوا من أسس وطرائق لتوثيقها ، والتى تمثلت فى :

١ — نقد الرجال :

٢ — والاهتمام بالإسناد .

٣ — والحفظ والسماع والتثبت فى الأداء .

٤ — ونقد بعضهم لمتن الحديث وعرضه على النصوص أو القياس .

٥ — وتدوين السنة ، ووضع ضوابط لهذا التدوين .

---

(١) الكفاية (ه) ص ٣٥٣ .

(٢) المحدث الفاصل ص ٤٥٩ .

(٣) السنة فى القرن الثانى الهجرى

وجاء عصر تابعى التابعين ، وبعُد العهد بالعصر الأول للإسلام ، عصر الصحابة رضوان الله عليهم ، وجدّت أمور لم تكن موجودة فى القرن الأول الهجرى أو كانت موجودة فى بدايتها ولكنها تطورت فى القرن الثانى ، واحتاج الأمر إلى عناية أكبر بالسنة نتيجة لهذه الأمور ، ووضعت المناهج التى يسير عليها نقاد الحديث من أجل المحافظـــة على السنة من الوضع والتحريف والخطأ .

ويمكن أن نجمل ما جد فى القرن الثانى الهجرى، ودفع إلى المزيد من توثيق السنة فى النقاط التالية :

١ — توفى الصحابة الذين كانوا يحفظون السنة ، ويوشك أن يتوفى التابعون أيضاً الذين تلقوها منهم .

٢ — كثر الوضع فى الحديث والخطأ فيه ؛ لأنه نشأ قوم من أتباع التابعين ليس عندهم من التورع عن الكذب ، والحيطة ما عند الصحابة والتابعين(١) .

٣ — استطالة السند ، وتعذر مقابلة جميع الرواة الذين يوصلون الأحاديث إلى الرسول صلى الله عليه وسلم .

٤ — نشأت المذاهب الفقهية ، وأدى الاختلاف بينها إلى أن يبذل أئمة

---

(١) انظر عن اتجاهات وضع الحديث ودوافعـــه ، رسالة الدكتوراه للمؤلف ومصادرها ص ٥٨ ، ٦٠ .

كل مذهب توثيق ما عندهم من الأحاديث ومناقشة مخالفيهم ، وتمخض عن كل هذا حركة كبيرة فى توثيق السنة ، وخاض غمارها الأحناف والشافعى ، وأصحاب مالك رضوان الله عليهم أجمعين .

وقام الإمام الشافعى فى وجه من ينكرون حجية السنة ؛ لأنها غير موثقة ، حتى يتاح للفقهاء أن يعملوا بها وهم مطمئنون[١] .

٥ - لم تدون السنة فى أول الأمر تدويناً شاملا[٢] خوفاً من اختلاطها بالقرآن ، أما الآن فقد زال هذا الخوف ؛ لكثرة الحافظين والكاتبين لها .

١ — التدوين الشامل للسنة :

من أجل هذا أمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه بتدوين السنة تدويناً شاملا بعد أن كانت متبددة عند بعض الصحابة والتابعين ، وفى مجموعات لا ترقى إلى مستوى المصنفات والمؤلفات .

وقد كتب عمر إلى الآفاق أن : « انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه »[٣] ، وفى كتابه إلى أهل المدينة ما يبين سبب إقدامه على هذه

---

(١) انظر ملامح هذا التوثق فى رسالة المؤلف للدكتوراه على مدى القسم الثانى منها تقريباً .

(٢) كان الرأى السائد الذى روجه بعض المستشرقين والمغرضين أن السنة لم تدون قبل ذلك إلا نادراً ، ولكن بعض الأبحاث الجادة التى قام بها بعض المحدثين أثبتت أن السنة قد دون منها الكثير فى القرن الأول الهجرى فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وعهد الصحابة والتابعين (انظـــر تاريخ التراث : فؤاد سزكين ١/٢٢٥ — ٢٤٩ ، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم : لشيخنا محمد الحافظ التجانى ص ٤٧ — ٧١) .

(٣) السنة قبل التدوين ص ٣٢٩ ومصادره .

الخطوة ، وهو خوفه من دروس العلم وذهاب العلماء ، يروى البخارى :
« وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبى بكر بن حزم (عامل المدينة) : انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه ، فإنى خفت دروس العلم وذهاب العلماء ، ولا تقبل إلا حديث النبى صلى الله عليه وسلم »[1].

وامتثل العلماء لهذا الأمر ، وجدُّوا فى جمع الحديث ، فهذا ابن شهاب الزهرى (ت ١٢٤هـ)[2] ـ وهو ممن أمرهم الخليفة بذلك ـ يجمع السنن وما جاء عن العلماء ، ويدون كل ذلك ، وجمع ما كتبه هو وغيره من العلماء ، واستخرج منه نسخاً لتوزع فى جميع البلدان[3] .

ووجد فى كل مدينة من يهتم بجمع الحديث والتصنيف فى السنة ، ففى مكة صنف فى السنة ابن جريج (ت ١٥٠ هـ) وسفيان بن عيينة (ت ١٩٨ هـ) وفى المدينة المنورة مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) ، ومحمد بن إسحاق (ت ١٥١ هـ) ومحمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب (ت ١٥٧) ، وفى البصرة الربيع بن صبيح (١٦٠) وسعيد بن أبى عروبة (ت ١٥٦ هـ) وحماد بن سلمة (ت ١٦٨ هـ) وفى اليمن معمر بن راشد (٩٥ — ١٥٣ هـ) وبالشام عبد الرحمن الأوزاعى (٨٨ — ١٥٧ هـ) . وفى الكوفة سفيان الثورى (ت ١٦١ هـ) .

وفى خراسان عبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) وفى واسط هشيم بن بشير (ت ١٨٣ هـ) وفى الرى جرير بن عبد الحميد (ت ١٨٨ هـ) وفى مصر عبد الله

---

(١) صحيح البخارى ج ١ ص ٣٦

(٢) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى . للوقوف على ترجمة له انظر : الكامل لابن عدى ـ المقدمة ـ تعليق المحقق ص ١٠٠

(٣) السنة قبل التدوين ص ٣٣٢ .

ابن وهب (١٢٥ - ١٩٧ هـ) ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم ممن نسجوا على منوالهم[1] .

وكانت معظم مصنفات هؤلاء ومجاميعهم تضم الحديث الشريف، وفتاوى الصحابة والتابعين ، وأظهر مثل لذلك موطأ الإمام مالك الذى نرى فيه الحديث وفتاوى الصحابة والتابعين وعمل أهل المدينة .

التأليف فى نهاية القرن الثانى وبداية الثالث :

ثم خطا التأليف خطوة أخرى على يد أئمة عاشوا فى القرن الثانى وقليل من القرن الثالث فقد رأى بعض هؤلاء الأئمة أن يجمعوا الأحاديث التى رواها كل صحابى فى موضع واحد ويقتصر فى ذلك على الأحاديث ، فألفت المسانيد ، وممن ألف فى ذلك أبو داود الطيالسى (١٣٣ - ٢٠٤ هـ) وأسد بن موسى (ت ٢١٢ هـ) وعبيد الله بن موسى (ت ٢١٣ هـ) ومسدد البصرى (ت ٢٢٨ هـ) ونعيم بن حماد (ت ١٢٨ هـ) وأحمد بن حنبل (١٦٤ هـ - ٢٤١ هـ) وإسحاق ابن راهوية (١٦١ - ٢٣٨ هـ) وعثمان بن أبى شيبة (١٥٦ - ٢٣٩ هـ)[2] .

وهؤلاء وإن كانوا قد تقدموا خطوة عن سابقيهم - فأفردوا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتأليف ولم يخلطوه بأقوال الصحابة والتابعين غالباً - لم يميزوا الصحيح من الضعيف ودونوا هذا وذاك[3] ، مما يصعب على القارىء تمييز الصحيح من غيره إلا إذا كان من أئمة هذا الشأن ، ومن ذوى الخبرة فى ميدانه .

---

(١) المحدث الفاصل للرامهرمزى ص ٦١١ - ٦١٣ .

(٢) السنة قبل التدوين ص ٣٣٩ ومراجعه .

(٣) انظر مثلا لذلك مسند الإمام أحمد بن حنبل بتحقيق الأستاذ أحمد شاكر .

هذا مع استمرار التأليف على طريقة المصنفات السالفة الذكر كما نجد ذلك في مصنف عبد الرزاق الصنعانى (ت ٢١١) .

٢ — التأليف فى الرواة :

وتبع التدوين الشامل للأحاديث ، أو تعاصر معه ، التأليف فى الرواة ناقلى الأحاديث ، من حيث بيان من روى عنهم ، ومن رووا هم عنه وتاريخ وفاة كل منهم وولادته ، وبيان موطن كل منهم ومعرفة أسمائهم ، وكناهم وألقابهم ، وأنسابهم وبيان العدول منهم والمجرحين .

وممن ألف فى ذلك فى أواخر القرن الثانى وأوائل الثالث الإمام يحيى بن معين (١٥٨ - ٢٣٣ هـ) الذى ألف « تاريخ الرواة » ورتبه على حروف المعجم « وخليفة بن خياط الشيبانى » (ت ٢٤٠ هـ) الذى ألف « التاريخ » فى عشرة أجزاء ، وألف أيضاً « طبقات الرواة » وألف الإمام أحمد بن حنبل (١٦٨ - ٢٤١ هـ) «التاريخ» و«الكنى» و«الجرح والتعديل» وألف الإمام ابن سعد كاتب الواقدى (١٦٨ - ٢٣٠ هـ) « كتاب الطبقات » وترجم فيه للصحابة على طبقاتهم فالتابعين ، فمن بعدهم إلى وقته ، وألف على بن المدينى (١٦ - ٢٣٤ هـ) كتابى الأسامى والكنى ومعرفة من نزل من الصحابة سائر البلدان (١) .

(١) السنة قبل التدوين ومراجعه ص ٢٦١ ؛ ٢٧٦ . وانظر رسالة الماجستير للمؤلف ص ١٨٠ - مخطوطه على الآلة الكاتبة «ابن أبى حاتم وأثره فى علوم الحديث» .

٣ — التأليف فى علل الحديث :

ومع تدوين السنة والتأليف فى الرواة ألف فى علل الحديث أى فى كشف الصحيح منها من غيره ببيان ما فى بعضها من خلل خفى فى المتن أو فى الإسناد. وكان بدء ذلك أيضاً فى أواخر القرن الثانى وأوائل القرن الثالث الهجريين .

وممن ألف فى ذلك الإمام الحافظ يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨ هـ) الذى ألف « كتاب العلل » ، والإمام يحيى بن معين الذى ألف « التاريخ والعلل » ذكر فيه بعض الرواة وبعض أخبارهم وبين عللها ، وللحافظ على بن المدينى مؤلفات فى ذلك كما ألف الإمام أحمد بن حنبل كتاب « علل الحديث ومعرفة الرجال » ولم يرتب المؤلفون فى العلل — فى هذا الدور — كتبهم على طريقة المسانيد أو الأبواب وإنما جاءت بغير ترتيب[1] .

ووضعت فى ثنايا هذه المؤلفات الضوابط والأسس التى تصون مسار السنة وتجعل انتقالها صحيحاً فى أيدى الرواة .

ويمكن أن نجمل الجهود التى بذلت فى القرن الثانى وأوائل القرن الثالث فيما يلى :

١ - دونت السنة تدويناً شاملا ، وبدئ بذلك فى عهد الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه .

٢ — كان جمع السنة أولا مختلطاً بأقوال الصحابة والتابعين ، ثم أفرد الحديث النبوى بالتأليف على طريقة المسانيد ، وقد كان هذا التأليف يختلط فيه الصحيح بالضعيف :

---

(١) نشأة علوم الحديث ومصطلحه ص ٢٢٣ — ٢٢٤ .

٣ — صاحب جمع السنة التأليف فى الرواة ، ناقليها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبيان أحوالهم .

٤ — كما صاحب ذلك أيضاً التأليف فى علل الحديث، من أجل بيان الصحيح من غيره وسبب صحته أو ضعفه .

(٤) السنة فى القرن الثالث الهجرى

وجاء القرن الثالث الهجرى ، فشهد قمة ما بدأه الصحابة ومن بعدهم من الأئمة من أجل المحافظة على السنة من حيث التدوين والنقد والتأليف فيهما ، وكان هذا العصر ، كما يقول الدكتور السباعى : « أزهى عصور السنة ، وأسعدها بأئمة الحديث وتآليفهم « العظيمة الخالدة »[1] .

١ — ففى مجال التدوين : ألف الإمام محمد بن إسماعيل البخارى (١٩٤ — ٢٥٦ هـ) كتابه « الجامع الصحيح » الذى اعتبر خطوة جديدة ورائعة فى التصنيف فى الحديث ؛ لأنه اشترط ألا يدخل فى صحيحه إلا ما اتصل إسناده بالثقات المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة سفراً وحضراً ، وثبت سماعهم منهم ، كما ألف الإمام مسلم بن الحجاج القشيرى (٢٠٢ - ٢٦١ هـ) صحيحه الذى اشترط ألا يخرج فيه إلا الحديث الصحيح المتصل الإسناد ، والذى رواه « العدول الضابطون الموثوق بصدقهم وأمانتهم وحفظهم ويقظتهم وعدم غفلتهم » .

وفى هذا القرن أيضاً ألف الإمام أبو داود السجستانى (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) كتابه « السنن » وهو كتاب استقصى فيه أحاديث الأحكام وجعله خاصا بها

(١) السنة ومكانتها فى التشريع ص ١٠٣ ...

بعد أن كانت الجوامع والمسانيد يذكر فيها ، إلى جانب الأحكام ، أحاديث الفضائل والقصص والمواعظ والآداب والتفسير ، وكان شرطه فيه — كما يقول: ألا يذكر حديثاً أجمع الناس على تركه ، وأن يبين ما فيه وَهَنٌ شديد .

وألف الإمام الترمذى (٢٠٩ — ٢٧٩ هـ) كتابه الجامع ، وقد التزم ألا يخرج فيه إلا حديثا عمل به فقيه أو احتج به محتج ، وهذا الكتاب من الكتب الستة الصحيحة ؛ لأنه وإن لم يلتزم إخراج الصحيح فيه إلا أنه يبين درجة الحديث من حيث الصحة والضعف ، مما يسهل على القارىء معرفة درجة كل حديث فيه .

كما ألف الإمام النسائى (٢١٥ — ٣٠٣ هـ) كتابه « السنن الكبرى » والتزم فيه إخراج الصحيح والحسن ، وما يقاربهما ، كما أتبعه بكتاب السنن الصغرى وسماه « المجتبى من السنن » مقتصراً فيه على الصحيح الذى ورد فى السنن الكبرى . هذا وقد رأى العلماء فى الكتابين الضعيف من الأحاديث وإن كان قليلا فى الثانى .

وألف الإمام ابن ماجة (٢٠٧ — ٢٧٥ هـ) كتابه السنن وقليل منه ضعيف الإسناد[1] .

ويلاحظ أن التأليف فى هذا القرن كما رأينا يتميز بعضه بميزة هامة ، وهى التقليل بقدر الإمكان من الأحاديث الضعيفة والحذر من إدخالها فى كتب الحديث إلا ما بين ووضح ، وهذه ميزة ليست بهينة القيمة ، إذا علمنا أن أن كثيرا من الأحاديث الموضوعة قد زيدت على السنة ، وأن إبعادها عن كتب الحديث يحتاج إلى محدثين ناقدين أوتوا علما وفيراً ، وبصيرة نيرة ،

---

(١) انظر للمؤلف دراسة عن هذه الكتب الستة ألقاها على طلاب السنة الرابعة بكلية دار العلوم ، ندعو الله تعالى أن تطبع قريباً .

فى هذا الفن ، وهذا قد توفر — بحمد الله — عند الأئمة أصحاب الكتب الستة ؛ البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وأبى داود ، وابن ماجه .

٢ — وفى مجال نقد الحديث : شهد هذا القرن الأئمة من النقاد الكبار الذين استفادوا من جهود من سبقهم من العلماء ، وأضافوا إلى ذلك خبرتهم وجهودهم ، ودونوا ذلك فى مصنفاتهم ، ومن هؤلاء الأئمة : محمد بن إسماعيل البخارى ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم الرازيان ، وابنه عبد الرحمن .

ففى معرفة الصحابة ألف الإمام محمد بن عبد الله بن عيسى المروزى (٢٢٠ — ١٩٣ﻫ) « كتاب المعرفة » .

وفى تواريخ الرجال وأحوالهم ألف الإمام البخارى كتابه « التاريخ الكبير » وقد حاول فيه استيعاب الرواة من الصحابة فمن بعدهم إلى طبقة شيوخه ما بين رجل وامرأة ، ضعيف وثقة ، وألف أيضا « التاريخ الوسيط والصغير » .

وفى طبقات التابعين ألف الإمام مسلم بن الحجاج كتاب « طبقات التابعين » .

وفى الكنى ألف الأئمة البخارى والنسائى والترمذى .

وفى الجرح والتعديل ألف الإمام أبو إسحاق الجوزجانى (ت ٢٥٩ أو ٢٥٦ﻫ) « الجرح والتعديل » و « الضعفاء » وألف الإمام البخارى « كتاب الضعفاء » وألف ابن أبى خيثمة « تاريخ الثقات والضعفاء » وألف كل من الإمامين الترمذى وابن ماجة « كتاب التاريخ » وقد أرخ الأخير فى كتابه للرجال من عصر الصحابة إلى وقته (٢٠٩ — ٢٦٩ ﻫ) وألف ابن أبى حاتم (٢٤٠ — ٢٢٧ ﻫ) كتابه « الجرح والتعديل » الذى يضم معظم أحكام الأئمة على الرواة إلى عصره[1] .

---

(١) انظر دراسة مستفيضة عن « الجرح والتعديل » لابن أبى حاتم فى رسالة المؤلف للماجستير ابن أبى حاتم وأثره فى علوم الحديث ص ١٩٢ — ٢٠٢ .

وفى علل الحديث ألف كل من الأئمة: أبى جعفر الموصلى، وعمرو بن على، ومحمد ابن إسماعيل البخارى، كما ألف محمد بن يحيى الذهلى كتاب « علل حديث الزهرى » . وألف الإمام النسائى مسند حديث الزهرى بعلله ، وألف كل من الأئمة أبى زرعة الرازى ، وأبى زرعة الدمشقى ، والترمذى ، والبزار ، ويعقوب ابن أبى شيبة وغيرهم « المسند المعلل » ، ويعتبر كتاب الأخير من أحسن ما صنف فى هذا الباب ، وإن كان لم يتمه ، وللحافظ أبى جعفر بن جرير الطبرى (٢٢٤ — ٣١٠ هـ) كتاب « تهذيب الآثار » جمع فيه أخباراً مرتبة على طريقة المسند وبيّن فيه عللها . ومن أحسن ما ألف فى هذا القرن كتاب « علل الحديث » لابن أبى حاتم[1] .

وفى المراسيل ألف الإمام أبو داود كتابه « المراسيل » ورتبه على الأبواب الفقهية ، كما ألف ابن أبى حاتم الرازى كتاب « المراسيل » الذى جمع فيه معظم الرواة الذين رووا روايات فيها انقطاع فى السند ورتبه على حروف المعجم.

كما ألفت فى هذا القرن كتب فى مجالات أخرى من علم الحديث، تستهدف الحفاظ على السنة ؛ مثل كتاب « بيان أوهام المحدثين » الذى ألفه الإمام مسلم، وكتاب « تأويل مختلف الحديث »، الذى ألفه الإمام ابن قتيبة ؛ ليرد فيه على أعداء الحديث ، ويزيل التناقض الذى أثاره مخالفو أهل الحديث فى الرأى أو فى المنهج .

ومعظم هذه الكتب نقلت إلينا نقلا صحيحاً، ومطبوعة بين أيدينا الآن .

هذا مجمل عناية المسلمين فى القرون الثلاثة الأولى للهجرة من أجل صون حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من وضع الوضاعين ، وتدليس المدلسين ، ووهم الواهمين ، وخطأ المخطئين .

---

(١) انظر دراسة مستفيضة عنه فى رسالة المؤلف السابقة ص ٢٨٠ — ٢٨٥ .

ونقف عند هذا القرن ؛ لأنه ـ فى حقيقة الأمر ـ كان هو والقرنان الأول والثانى الأساس الذى بنى عليه اللاحقون من العلماء دراساتهم عن السنة رواية ودراية .

ويجدر بنا أن نتعرف على أصول الرواية والجرح والتعديل ، التى وضعها نقاد الحديث حتى يميزوا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره الذى كذب عليه ، وحتى يحمل الرواة الحديث ويؤدوه دون تغيير أو تبديل ، وهى مدونة متناثرة فى مؤلفات توثيق السنة السابقة .

الفصل الثالث

أصول الرواية وقواعد الجرح والتعديل

للرواية أصول وضعها أئمة الحديث، وينبغي مراعاتها حين نريد أن نأخذ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو نرويه أو ننقده، وهذه الأصول هي التي تعصم المؤمن من رواية الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة، ومن الأخذ بها في أمور دينه، ومعرفتنا بها تزيدنا ثقة في أن علماءنا لم يألوا جهداً في توثيق السنة حين أخذوا بهذه الأصول، وهي:

١ - الصحابة[1] لا يكذبون في روايتهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

وهذا الأصل من أصول الرواية مبني على التجربة والاستقراء، والتفتيش

---

(١) قال القرطبي (ص ٣٠٧٦) في تفسير قوله تعالى (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار) من سورة التوبة: ١٠٠ «والمعروف من طريقة أهل الحديث أن كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من أصحابه، قال البخاري في صحيحه: من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه، وروى عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد الصحابي إلا من أقام مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم سنة أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين، وهذا القول إن صح عن سعيد بن المسيب يوجب ألا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي، أو من شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم، مما لا نعرف خلافاً في عده من الصحابة.

ويقول الإمام أحمد: أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من صحبه سنة أو شهراً، أو يوماً أو ساعة، أو رآه فهو من الصحابة، له من الصحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه، وسمع منه، ونظر إليه. (الكفاية ص ٥١).

ويقول البخاري: «من صحب النبي، صلى الله عليه وسلم، أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه». (نفس المرجع السابق).

ويقول الواقدي: «ورأينا أهل العلم يقولون كل من رأى النبي، وقد أدرك الحلم فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه فهو عندنا - من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم =

عن أخلاق الصحابة رضوان الله عليهم ، وتمحيص رواياتهم ، وقد تقدم لك ما يطمئنك على أن هذا الأصل صحيح .

وبناء على هذا الأصل نريح أنفسنا عندما نريد أن نأخذ حديثاً ونتناول رواته بالدراسة من أن نبحث : هل الصحابى الذى رواه عدل أو لا ؟ لأن هذا تحصيل حاصل . وهذا ما فعله نقاد الرواة ، كان يكفى أن يقول أحدهم إن هذا صحابى،ليعلم أنه عدل أمين فى روايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢ — الأحاديث والسنن من الدِّين ويجب التحرز والتوقى فى أخذها من الرواة أو فى أدائها :

هناك آثار كثيرة عن نقاد الحديث تبين قيمة الرواية ، ووجوب التحرز والتوقى فى أخذ الأخبار وفى سماعها . . . ومن ذلك ما روى عن ابن سيرين : « كان يقال : إنما هذه الأحاديث دِين فانظروا عمن تأخذونه »[١] .

= ولو ساعة من نهار ، ولكن الصحابة على طبقاتهم وتقدمهم . (أسد الغابة ج ١ ص ١٨) .

ويخرج ابن حزم كل من نافق من الصحبة فيقول : أما الصحابة رضى الله عنهم فهم كل من جالس النبى ، صلى الله عليه وسلم ، ولو ساعة ، وسمع منه ولو كلمة فما فوقها ، أو شاهد منه (عليه الصلاة والسلام) أمراً يعيه ، ولم يكن من المنافقين الذين اتصل نفاقهم واشتهر حتى ماتوا على ذلك ، ولا مثل من نفاه عليه الصلاة والسلام ، كهيث المخنث ومن جرى مجراه ، فمن كان كما وصفنا أولا فهو صاحب . (الإحكام فى أصول الأحكام لابن حزم ج ٥ ص ٦٦٣) .

ويرى علماء الأصول أن الصحابى يطلق على من رأى النبى صلى الله عليه وسلم ، واختص به اختصاص المصحوب ، وطالت مدة صحبته ، وإن لم يرو عنه . (الإحكام فى أصول الأحكام للآمدى ج ٢ ص ١٣٠) .

(١) المحدث الفاصل ص ٤١٤ وانظر آثاراً أخرى عن أنس بن سيرين، والضحاك ابن مزاحم، وعقبة بن نافع، ورجل من الخوارج، ومالك بن أنس، وزائدة . (المحدث الفاصل ص ٤١٥ — ٤١٦) .

ويروى عن إبراهيم النخعى(١) أنه قال : « لا يكون إماماً أبداً ، رجل يحدث عن كل أحد » ، ويروى عنه « إن هـذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه(٢) .

وفى اختيار الروايات والأسانيد يجب ألا نعبأ إلا بما يكون رواتها من الثقات الفقهاء بالحديث ، الصدوقين فى رواياتهم ، ولا يهم بعد ذلك أن يكون الإسناد قريباً أو بعيداً أى فيه رواة قليلون أو كثيرون ، إذ أن بعض المحدثين قد آثر أن يكون إسناده عالياً قريب الإسناد ، فوت على نفسه أسانيد جيدة ، يقول عبيد الله بن عمرو : حديث بعيد الإسناد صحيح خير من حديث قريب الإسناد سقيم ، أو قال ضعيف »(٣) .

ومن قواعد التيقظ التى وضعها نقاد الحديث(٤) .

١ — ألا يعتنى طالب الحديث إلا بحديث الراوى الذى سمع ذلك الحديث :

فإذا قال الراوى عبارة لا تفيد السماع(٥) تركت روايته وحديثه ؛ فقد يحتمل أنه لم يسمع هذا الحديث ، وأنه وجده فى بعض الكتب التى لا يعتنى أصحابها بالتحرى فى أخذ الأحاديث ، يقول شعبة بن الحجاج : « كنت أنظر إلى

---

(١) إبراهيم بن يزيد النخعى ، فقيه العراق ، ت ٩٥ هـ ، ترجمته فى تذكرة الحفاظ جـ ١ ص ٦٩

(٢) المجروحين لابن حبان ص ٢٣

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم جـ ١ ق ١ ص ٢٤ ، وانظر التعالى والتنزل فى الإسناد وقيمة كل منهما ، وآراء العلماء فى ذلك فى المحدث الفاصل ص ٢١٤ — ٢١٩

(٤) المصدر السابق جـ ١ ق ١ ص ٣٢ — ٣٦

(٥) السماع أعلى درجات التحمل للحديث لانتفاء احتمال الخطأ الذى يكون فى غيره من درجات التحمل . انظر مقدمة ابن الصلاح ص ١٢٤ — ٢٩٥

فم قتادة ، فإذا قال للشيء « حدثنا » عنيت به . . وإذا لم يقل « حدثنا لم أعن به »[1] .

٢ — ألا يحدث عن رجل تدفع إليه كتب يقرؤها لا يحفظها :

لأنه عندما يكون بهذه الحالة فإنه لا يميز بين ما هو صحيح وما هو ضعيف أو موضوع ، فيحتمل أن يحدث بأحاديث ضعيفة مدسوسة ، ويكون فى أخذها عنه خطأ كبير ، قال عبد الله بن المدينى قلت ليحيى — يعنى ابن سعيد القطان : أخبرنى أبا سعيد عن رجل تدفع إليه رقاع يقرؤها لا يحفظها ؟ قال : «مايعجبنى هذا السماع » .

وعلى هذا فينبغى أن يعرف المحدث الأحاديث التى فى الكتاب إذا كان يحدث منه .

٣ — يجب أن تسأل الذى يروى لك الحديث أن يخبرك عمن أخذ منه الحديث .

لأنه قد يكون حدث عن غير ثقة ؛ فيُبتعد عن روايته أو يعرف حالها، يقول هشام بن عروة : « إذا حدثك رجل بحديث ، فقل عمن هذا أو ممن سمعته ، فإن الرجل يحدث عن آخر دونه — يعنى فى الإتقان والصدق » .

٤ — ألا يكون حسن الظن فى قبول رواية غير الثقة :

بل يجب أن يتحرى ويشك حتى يصل إلى حقيقة ما يرويه ، هل هو صحيح أو حسن فيأخذ به أو ضعيف أو موضوع فيتركه ، يقول عبد الرحمن ابن مهدى :

---

(١) تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ص ١٦٩ — ١٧٠

« خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن : الحكم والحديث »[1] .

٥ — ألا يسمع من كل راو ، ولا يروى بكل ما سمع ، ولا يتبع شواذ الحديث :

لأن الرواة تختلف درجاتهم من حيث الصدق والإتقان والضبط ، ولأنه قد يسمع بعض الأحاديث التى ليست صحيحة ، ولأن شواذ الحديث من الضعيف الذى يجب تركه على رأى كثير من العلماء ، وبهذا فإنه ينأى بسمعه عن الضعفاء من الرواة ، وينظف لسانه من رواية أحاديث قد لا تكون صادرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يشغل نفسه بالشواذ التى تلهيه عن الصحيح سماعا ورواية ، قال عبد الرحمن بن مهدى : « لا يكون الرجل إماماً ، من يسمع من كل أحد ، ولا يكون إماماً فى الحديث من يتبع شواذ الحديث ، والحفظ هو الإتقان[2] » .

٦ — للأحاديث نقاد وجهابذة[3] :

هناك رجال مأهلون للحكم على الرواة وعلى الأحاديث ، بما يبين صحيحها من زائفها ، حكما يجعل غيرهم يطمئن إليه ، ويؤخذ قولهم مأخذ القبول والرضا . ولم يترك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل من هب ودب يقول فيه بغير علم ، كما يفعل كثير من الناس فى أيامنا هذه .

---

(١) تحذير الخواص للسيوطى ص ١٣١

(٢) الجرح والتعديل جـ١ ق١ ص٣٥ ، ٣٦

(٣) انظر تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل لابن أبى حاتم فقد خصصه للكلام عن هؤلاء الجهابذة وصفاتهم — وانظر الكامل لابن عدى (المقدمة) ص ١٠٠ — ٢٢٧ والجهبذ : الخبير

وهؤلاء الجهابذة لهم صفات أهلتهم لأن يتبوأوا هذه المكانة، ولا يزاحمهم فيها غيرهم ، وهى :

١ — أنهم من العلماء الفقهاء فى السنن والآثار .

٢ — أنهم حافظون للحديث يأخذونه بطرق صحيحة فى التلقى متثبتون فيه ومجودون له ، ويعرفون صحيحه من معلّه .

٣ — أن لهم معرفة واسعة برواة الآثار،معرفة تمكنهم من الحكم عليهم ، ومعرفة العدول منهم والمجرحين .

٤ — أنهم محل ثقة وإجلال عند العلماء ، ويرغب الناس فى الأخذ عنهم والاستفادة منهم .

٥ — أن يكون فيهم صلاح ،وورع ، وتقوى، وتواضع، وزهد ، وطهارة خلق، وسخاء نفس .

٦ — أن يكونوا من الذين يجهرون بالحق لا يخافون فى الله لومة لائم، عند السلطان أو عند المنحرفين عن الدين من ذوى البدع .

٧ — أن يكونوا أصحاب عقل سديد ، ومنطق حسن وبراعة فهم وفراسة.

وهناك صفات أخرى رأيناها عند بعض جهابذة نقد الحديث تزيدنا اقتناعا بأن هؤلاء الأئمة أهل للحكم على الرواية والأحاديث ، وذلك مثل توقى بعضهم من الفتوى إلا فيما يحسنه ويعلمه كالإمام مالك ، وتخوف بعضهم على نفسه من العلم ألا يسلم منه كالإمام سفيان الثورى ، ورجوع بعضهم إلى القرآن دائماً واتباعه لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم كالإمام مالك ، وقرن بعضهم بين تلاوة القرآن وحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، كالإمام سفيان الثورى ، وأمر بعضهم بالمعروف ، ونهيه عن المنكر ، ونصحه للإسلام

وأهله ، وتبجيله للعلم وأهله ، مثل الأئمة : الثورى والأوزاعى ، وعبد الرحمن ابن مهدى ، وأبى إسحاق الفزارى .

وهؤلاء الجهابذة على طبقات :

فمن الطبقة الأولى :

مالك بن أنس بالمدينة ، وسفيان بن عيينة بمكة ، وسفيان بن سعيد الثورى بالكوفة ، وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد بالبصرة ، وعبد الرحمن ابن عمرو الأوزاعى بالشام .

ومن الطبقة الثانية :

وكيع بن الجراح بالكوفة ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن ابن مهدى بالبصرة ، وعبد الله بن المبارك بخراسان ، وأبو إسحاق الفزارى ، وأبو مسهر الدمشقى .

ومن الطبقة الثالثة :

أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ببغداد ، وعلى بن المدينى بالبصرة ، ومحمد ابن عبد الله بن نمير بالكوفة .

ومن الطبقة الرابعة :

أبو زرعة ، وأبو حاتم الرازيان .

وهذه الطبقات جميعها بعد عصر التابعين حين اكتملت أسس نقد الحديث وبرع فيه أمثال هؤلاء . .

٤ — وصف الرواة بالضعف ليس بغيبة:

هؤلاء الأئمة الذين سبق أن تكلمنا عنهم وقلنا أنهم يحكمون على الرواة ويتكلمون عليهم بما يفيد تجريحهم أو تعديلهم — هل إذا جرحوا البعض وبينوا فيه ما يعيبه كان ذلك من باب الغيبة التى هى ذكر الإنسان أخاه فى غيبته بما يكره ؟

الجواب أن هذا ليس من باب الغيبة ، بل هو من باب النصيحة فى الدين ، والتحذير من ائتمان الخائن، ومن قبول خبر الفاسق، ومن استماع شهادة الكذب؛ لأن الهدف من ذلك توثيق أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتحريرها أما الغيبة التى نهى الله تعالى عنها فى كتابه ، ونهى رسوله الكريم عنها فى أحاديثه فهى ذكر عيوب المؤمن بقصد الوضع منه والتنقيص له والإزراء به فيما لا يعود إلى المعانى والفوائد التى أشرنا إليها حين نبين حال الرواة غير العدول ، وغير المؤتمنين على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قيل لشعبة ابن الحجاج يا أبا بسطام : كيف تركت علم رجال وفضحتهم ؟ فلو كففت ؟!

فقال : أجلونى حتى أنظر الليلة فيما بينى وبين خالقى . . . هل يسعنى ذلك .. فلما كان الغد خرج علينا فقال : قد نظرت فيما بينى وبين خالقى ، فلا يسعنى إلا أن أبين أمرهم للناس وللإسلام[1] .

وقال عفان : كنت عند إسماعيل بن علية فحدث رجل عن رجل بحديث فقلت له : لا تحدث عن هذا فإنه ليس بِثَبْتٍ[2] .

(١) وانظر روايات أخرى عن شعبه وغيره فى هذا الباب فى تحذير الخواص للسيوطى ص ١٣١ — ١٣٣

(٢) الجرح والتعديل ج ١ ق ١ ص ٢٣

وقيل ليحيي بن سعيد القطان : أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله تعالى ؟ قال : لأن يكون هؤلاء خصمائى أحبّ إلى من أن يكون خصمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : لم حدثت عنى حديثاً ترى أنه كذب ؟

والروايات فى هذا الباب عن نقاد الحديث كثيرة، وتدل على أن تمييز رواة الأحاديث وفضح الكذابين منهم ليس بعيبة وإنما هو من باب النصيحة لله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم [١] .

٥ — يجب أن نبين أمر واهى الحديث إذا سئلنا عنه :

إذا كان كشف الرواة من باب النصيحة فى الدين ، كما تبين لنا فى الأصل السابق فإنه يجب على كل مؤمن أن يكشف حال الرواة الذين يحدثون بالأحاديث الضعيفة أو الموضوعة ولا يبينون درجتها. قال يحيي بن سعيد القطان: سألت سفيان وشعبة ومالك بن أنس عن الرجل الكذاب يَبين لى أمرُه ؟ قالوا لا يَسَعُك — أى يجب عليك — إلا أن تبين للناس أمره ، وفى رواية : . . . عن الرجل لا يكون ثبتا فى الحديث فيأتينى الرجل فيسألنى عنه ، قالوا : أخبر عنه وبين أمره .

وكان لهذا الأصل والذى قبله خطر كبير فى حفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكما يقول الإمام الدارقطنى : « فهؤلاء أئمة المسلمين ، وأهل الفضل

(١) يقول الدارقطنى فى مقدمة كتاب « الضعفاء والمتروكين » : « فإن ظن ظان أو توهم متوهم أن التكلم فيمن روى حديثاً مردوداً غيبة له — يقال له : ليس هذا كما ظننت ، وذلك أن إجماع أهل العلم على أن هذا واجب ديانة ونصيحة للدين والمسلمين» (تحذير الخواص للسيوطى ص ١١٧ ، ١١٨) .

والورع فى الدين ، قد أباحوا الجرح وأمروا بالبيان ، وأخبروا أن ذلك ليس بغيبة ، وأنه حكم يلزم القول به العارفين ، وأن السكوت عنه لا يحل لأحد من المؤمنين ، وأن إظهاره أفضل من السكوت عنه لأهل العلم به المتقنين ، فلولا أن أئمتنا – رحمهم الله – كثرت عنايتهم بأمر الدين لحفظوا السنن على المسلمين لضبطهم الإسناد وانتقادهم الرواة وبحثهم عنهم ، وتمييزهم بين الصحيح والسقيم – لظهر فى هذه الأمة من التبديل والتحريف ما ظهر فى الأمم الماضية من قبلها ، لأنا لا نعلم أمة من الأمم قبل أمتنا ، حفظت عن نبيها ، وحفظت على أمته من بعده من أمر دينها ، ونفت عنه وعن شريعته التبديل والتحريف ماحفظت هذه الأمة من سنن نبيها ، صلى الله عليه وسلم ، ثم وفق الله تعالى هؤلاء الأئمة لضبط ذلك والعناية به ، حتى لا يمكن زائغ ولا مبتدع أن يزيد فى سنة من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ألفا ولا واواً إلا أنكروه ونبهوا عليه وميزوا خطأ ذلك من صوابه ، وحقه من باطله ، وصحيحه من سقيمه ، فلولا قيامهم بذلك وذبهم عنه ، لقال من شاء من الزائغين ما شاء[1] » .

وإذا كانت العناية بتمييز الرواة قد قلت فى عصورنا هذه فإن من الواجب علينا أن ننبه إخواننا المؤمنين إلى كل مؤلِّفٍ يضع فى كتبه أحاديث ضعيفة أو موضوعة ، من غير أن يبين ضعفها أو وضعها ، وكذلك كل خطيب يكون كحاطب ليل يجمع فى موعظته الموضوع والضعيف من الأحاديث ، من غير تمييز أو تنبيه على علتها ، إن أمثال هؤلاء يجب أن نتجنبهم ، ونبين أمرهم ، ونحذرهم ؛ لأن فى الأحاديث الصحيحة متسعاً لكل داع إلى الله عز وجل ، وكل محتاج إلى سنة نبيه صلى الله عليه وسلم .

(١) المصدر السابق ص ١٢٥ – ١٢٨ .

٦ — أحاديث الأحكام يجب أن يتوافر فى رواتها صفات :

هناك نوعان من الأحاديث : النوع الأول هو الأحاديث التى يتخذها الفقهاء أدلة على الأحكام الشرعية؛ من عبادات ومعاملات وغير ذلك من أبواب الفقه ، والنوع الثانى هو الأحاديث التى لا تؤخذ كدليل شرعى ، وإنما تدل وتحث على الآداب الحميدة والأخلاق الكريمة والسلوك الحسن، والترغيب فى عمل الخير والترهيب من عمل الشر .

والنوع الأول : لما له من خطر — يجب أن تتوافر فى رواته صفات أهمها كما ذكرها الإمام الشافعى :

١ — أن يكونوا من الثقات فى دينهم أى من الذين يتبعون أوامر الله تعالى وينتهون عما نهى عز وجل عنه .

٢ — أن يكونوا معروفين بالصدق فى حديثهم وفى كلامهم .

٣ — أن يكونوا عاقلين لما يحدثون به أى يفهمون معناه وما يدل عليه ، كما يدركون درجة الرواة الذين يحدثون بهذا الحديث .

٤ — أن يكونوا بريئين من التدليس، أى لا يحدثون عمن لقوا بما لم يسمعوا منه بعبارة تحتمل السماع ، أو يخفون الضعفاء من إسناد الحديث حتى يبدو وليس فيه إلا الثقات .

٥ — أن يكون سند الحديث الذى يحدثون به موصولا ، ليس فيه انقطاع .

٦ — أن يكونوا على دراية باللغة العربية ، بحيث يدركون ما يغير معنى الحديث من الألفاظ .

هذا إذا كان الراوى يحدث الحديث بمعناه أى لا يتمسك بألفاظ الحديث، فإنه والحالة هذه لن يأتى إلا بألفاظ تؤدى معنى الحديث تماماً ، أما إذا كان جاهلا بمعانى الألفاظ فإنه قد يأتى بألفاظ تغير معنى الحديث ، ويأتى بمعنى آخر ليس من مراده صلى الله عليه وسلم .

وليس من اللازم أن يتوافر هذا الشرط عند الرواة الذين يؤدون الحديث بألفاظه كما وردت إليهم، ولا يجيزون لأنفسهم أن يحدثوا بالحديث على المعنى؛ لأن جهلهم بمعانى الألفاظ لا يضر فى رواية الأحاديث .

قال الإمام الشافعى مبيناً هذه الشروط :

« ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً :

« منها أن يكون من حدث به ثقة فى دينه ، معروفا بالصدق فى حديثه ، عاقلا لما يحدث به ، عالما بما يحيل معانى الحديث من اللفظ ، وأن يكون ممن يؤدى الحديث بحروفه كما سمع ، لا يحدث به على المعنى ؛ لأنه إذا حدث به على المعنى ، وهو غير عالم بما يحيل معناه — : لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث، حافظاً إن حدث به من حفظه ، حافظا لكتابه إن حدث من كتابه . إذا شرك أهل الحفظ فى الحديث وافق حديثهم ، بريًا من أن يكون مدلساً يحدث عمن لقى ما لم يسمع منه ، ويحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم ما يحدث الثقات خلافه عن النبى صلى الله عليه وسلم .

« ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه ، حتى ينتهى بالحديث موصولا إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، أو إلى من انتهى به إليه دونه ؛ لأن كل واحد منهم

مثبت لمن حدثه ، ومثبت على من حدث عنه ، فلا يستغنى فى كل واحد منهم عما وصفت[1] » .

٧ — يحتمل الرواية عن الضعيف فى الآداب والمواعظ :

النوع الثانى من الأحاديث ، وهو أحاديث الفضائل والآداب والمواعظ ، فإن بعض نقاد الحديث أجازوا روايته ، حتى ولو كانت هذه الأحاديث ضعيفة فقد قيل لابن المبارك — وروى عن رجل حديثاً — : هذا رجل ضعيف ، فقال : يحتمل أن يروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء ، وقد سأل أبو حاتم الرازى عَبْدة بن سليمان الذى روى عن ابن المبارك هذا الأثر : مثل أى شيء كان ؟ قال : فى أدب . . فى موعظة . . فى زهد أو نحو هذا »[2] .

والحق أن المذاهب فى الأخذ بالحديث الضعيف أو عدم الأخذ به ثلاثة[3] :

أولها : لا يعمل به مطلقاً ، لا فى الأحكام ولا فى الفضائل ، وقد حكى ذلك ابن السيد عن يحيى بن معين ، ويقول جمال الدين القاسمى : « الظاهر أن مذهب البخارى ومسلم ذلك أيضاً ؛ يدل عليه شرط البخارى فى صحيحه ، وتشنيع الإمام مسلم على رواة الضعيف . . وعدم إخراجهما فى صحيحهما شيئاً منه ، وهذا مذهب ابن حزم رحمه الله أيضاً » .

ثانيها : أن يعمل به مطلقاً ، أى فى الأحكام والآداب . قال السيوطى :

---

(١) الرسالة للامام الشافعى تحقيق أحمد شاكر ص ٢٧٠ — ٢٧٢ .

(٢) الجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ٣٠ — ٣١ .

(٣) قواعد التحديث للقاسمى ص ١١٣ — ١١٤ .

« وعزى ذلك إلى أبى داود وأحمد ؛ لأنهما يريان أن ذلك أقوى من رأى الرجال » .

ثالثها : يعمل به فى الفضائل ، وهذا رأى ابن أبى حاتم الرازى وغيره ، يقول القاسمى : إن هذا هو المعتمد عند الأئمة ، وممن يرى هذا ابن مهدى ، وهو رأى الإمام أحمد على التحقيق[1] .

٨ — الرواة الذين لا تؤخذ روايتهم فى الأحكام :

إذا كنا قد عرفنا صفات من تؤخذ عنهم أحاديث الأحكام — فإنه ينبغى أن نتعرف على الصفات التى رأى العلماء أنها تحط من شأن الراوى فيترك ، ولا تؤخذ منه الأحاديث إذا كانت تتعلق بحكم من الأحكام :

١ — الصحفى :

وهو الذى يروى الأحاديث من الكتب ، ولا يسمعها من الأساتذة والشيوخ أو يقرؤها عليهم . وهذا الشرط يبدو لنا فيه تعنت، بعد أن انتشرت الطباعة والكتب ، ولكن الحقيقة أنه كان من الواجب اشتراطه ؛ لأن الكتب كانت تكتب باليد ، وتنقل من صحيفة الأستاذ التى تكون هى النسخة الوحيدة التى يراجعها ، وله الحق فى تغيير شىء منها ، فكل ما ينقل عنها دون عرض أو سماع ليس معتمداً ؛ لأن الخطأ فيه جائز ، وكل تغيير فيها لم يعتمده صاحب النسخة الأصلية يؤدى إلى نسبة شىء إليه لم يقله ، وهذا تزييف وكذب عليه . وكذلك نقل نسخة من أخرى منقولة من النسخة الأصلية؛ لاحتمال الخطأ

---

(١) انظر الكفاية للخطيب البغدادى ص ١٣٣ — ١٣٤ وللسودة لآل تيمية ص ٢٧٣ — ٢٧٦ .

فى تلك النسخة الفرعية ، يقول سعيد بن عبد العزيز : « لا تأخذوا من الصحفيين ، ولا تقرءوا القرآن عن المصحفيين »[1] ، والمصحفى هو الذى يقرأ القرآن من المصحف ، ولا يسمعه من قارئ للقرآن الكريم ، أو يقرؤه عليه .

٢ — غير الثقة :

يعنى الذى فقد صفتى العدالة والضبط ، أو إحداهما بأن كان عدلا غير ضابط أو فاسقاً مجرحاً بما يخدش عدالته ، يقول سعد بن إبراهيم : « ليس يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الثقات »[2].

٣ — ومن لا تقبل شهادته :

تشترط فى الذى يؤدى الشهادة شروط تضمن أداءها أداء سليماً ، وهى : الإسلام والبلوغ ، والعقل ، والضبط ، والتيقظ ، والصدق ، والأمانة ، والعدالة ، فمن فقد شرطاً من هذ الشروط لا تقبل شهادته .

ولما كانت الرواية كالشهادة ، من حيث أداء ما يسمعه الإنسان أو يراه وجب أن تراعى هذه الشروط فى الأولى ، حتى لا تقبل رواية من فقد شرطاً منها ، روى عن الحسن ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : «لا تحدثوا عمن لا تقبلون شهادته » . وقال يزيد بن هارون : « لا يجوز حديث الرجل حتى تجوز شهادته »[4] .

(١) الجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ٣١ .

(٢) المصدر السابق فى الموضع نفسه .

(٣) انظر مايستوى فيه المحدث والشاهد من الصفات ومايفترقان فيه الكفاية ص ٩٤ — ٩٦ .

(٤) الجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ٣١ .

٤ — الذى يكثر الغلط :

لأنه لن يؤدى الحديث على الوجه الذى يجب أن يؤدى عليه ، من حيث السلامة والضبط .

يقول عبد الرحمن بن مهدى : « الناس ثلاثة ؛ رجل حافظ متقن ، فهذا لا يختلف فيه ، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة ، فهذا لا يترك حديثه ، وآخر يهم ، والغالب على حديثه الوهم ، فهذا يترك حديثه »[1] .

٥ — الذى يتهم بالكذب :

فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو فى حديث الناس ؛ لأن الذى يكذب فى الحديث مع الناس لا يستبعد أن يكذب فى الرواية ، وإذا تاب تقبل توبته ، أما الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع الحديث وادعاء سماعه، فقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنه يوجب رد الحديث أبداً، وإن تاب فاعله[2] .

٦ — الذى يروى حديثاً غلطاً :

ويراجع فلا يرجع عن خطئه ولم يتهم نفسه ، على الرغم من اجتماع أهل الشأن على أن روايته خطأ وغلط ، وبعبارة أخرى الذى يصر على الخطأ ، يقول الخطيب البغدادى : قد ذكرنا فى الباب الذى قبل هذا عن عبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، وعبد الله بن الزبير الحميدى الحكم فيمن غلط فى رواية

---

(١) الكفاية ص١٤٣ وانظر روايات أخرى عن جهابذة الحديث فى هذه الصحيفة وما بعدها

(٢) المصدر السابق ص ١١٧ — ١١٨ .

حديث وبُين له غلطه ؛ فلم يرجع عنه ، وأقام على رواية ذلك الحديث أنه لا يكتب عنه ، وإن هو رجع قُبِل منه وجازت روايته ، وهذا القول مذهب شعبة بن الحجاج أيضاً[1] .

٧ — الذى يروى عن المعروفين أحاديث ليست معروفة عنهم :

أى يخالف فى روايته عن شيوخ أناساً عرفوا بأنهم ألصق الناس بهؤلاء الشيوخ وأضبطهم لأحاديثهم .

وقد نص على ترك رواية هؤلاء الأربعة الأخيرين شعبة بن الحجاج حين سئل : متى يترك حديث الرجل ؟ فقال : « إذا روى عن المعروفين مالا يعرفه المعروفون ، وإذا أكثر الغلط، وإذا اتهم بالكذب ، وإذا روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه ، فلم يتهم نفسه فيتركه طرح حديثه »[2] .

٨ — الرجل المعلن بالسفه :

أى الذى يخرج عن آداب المروءة[3] ، وعن التقاليد العامة التى لا تتنافى مع تعاليم الدين ، والتى ينظر إليها الناس بشىء من الاحترام والتوقير ، ويعتبرون الخارج عليها شاذاً ، ومن شأنها أن تُفقد الثقة فيه ، وبالتالى تُفقد الثقة فيما يدعو إليه ، وفيما يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[4] .

---

(١) المصدر السابق ص ١٤٥ — ١٤٧ .

(٢) الجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ٣٢ .

(٣) انظر فى معنى المروءة كتاب توجيه النظر لطاهر الجزائرى ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٤) انظر أقوال علماء السنة فى أن السفه يسقط العدالة ويوجب رد الرواية فى كتاب الكفاية ص ١١٥ — ١١٧ .

٩ — صاحب الهوى الذى يدعو الناس إلى هواه :

أى الخارج على مذهب الجماعة ويدعو الناس إلى مذهبه ؛ لاحتمال أن يضع الأحاديث التى تعضد هذا المذهب . وقد روى منذر بن جهم الأسلى السِّر فى عدم الأخذ عن صاحب الهوى ، فقال : « كان رجل منا فى الأهواء زماناً ، ثم صار إلى أمر الجماعة فقال لنا : أنشدكم الله ألا تسمعوا من أصحاب الأهواء ، فإنا والله كنا نرى لكم الباطل ، ونحتسب الخير فى ضلالتكم»[١] .

وحكى عن الشافعى أنه قال : « أما إذا كان داعية ، فلا خلاف بينهم فى عدم قبول روايته » . وقال أبو حاتم بن حبان : « الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة ، لا أعلم بينهم خلافاً »[٢] .

---

(١) الجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ٣٢ .

(٢) قال ابن الصلاح : « اختلفوا فى رواية المبتدع الذى لايكفر ببدعته ؛ فمنهم من رد روايته مطلقا ؛ لأنه فاسق ببدعته ، وكما استوى فى الكفر المتأول وغير المتأول يستوى فى الفسق المتأول وغير المتأول ؛ ومنهم من قبل رواية المبتدع ، إذا لم يكن ممن يستحل الكذب فى نصرة مذهبه ، أو لأهل مذهبه ، سواء كان داعية إلى بدعته ، أو لم يكن ، وعزا بعضهم هذا إلى الشافعى ؛ لقوله : أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة ؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم . وقال قوم : تقبل روايته إذا لم يكن داعية ، ولا تقبل إذا كان داعية إلى بدعته ، وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء » .

ثم قال : « وهذا المذهب الثالث أعدلها وأولاها ، والأول بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث ، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة ، وفى الصحيحين كثير من أحاديثهم فى الشواهد والأصول » المقدمة ص ٢٢٨ — ٢٣٠ .

١٠ — الذى لا يعرف ما يحدث به :

أى لا يفهم معناه ، ولا يدرك مأتاه .

وهؤلاء الثلاثة الأخيرون نص عليهم الإمام مالك حين قال : « لا يؤخذ العلم من أربعة : رجل معلن بالسفه ، وإن كان أروى الناس ، ورجل يكذب فى أحاديث الناس إذا حدث بذلك ، وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به »[١] .

١١ — الذى يراجع فى الحديث فيرجع، من غير أن يعرف الفرق بين ما كان يحدث به ، وما رجع إليه :

لأنه فى هـذه الحالة قد يُلَقَّنُ تلقينا خاطئاً ، فيحدث بالخطأ ويكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويروى أن عبد الله بن الزبير الحميدى قال : « فإن قال قائل : فما العلة التى ترد بها حديث الرجل الرضا الذى لا يعرف بكذب ؟ قلت : هو أن يكون فى كتابه غلط ، فيقال له فى ذلك ، فيترك ما فى كتابه ، ويحدث بما قالوا ، أو يغيره فى كتابه بقولهم ، لا يعقل فرق ما بين ذلك . . . وكذلك من لقن فتلقن التلقين يرد حديثه الذى لقن فيـه . . فأما من عرف به قديماً فى جميع حديثه ، فلا يقبل حديثه ، ولا يؤمن أن يكون ما حفظ مما لُقِّن »[٢] .

---

(١) المصدر السابق مج ١ ق ١ ص ٣٢ . الـكفاية ص ١١٦ .

(٢) الجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ٣٣ ، ٣٤ .

٩ — رواية الثقة عن المجروح لا تقويه وروايته عن المجهول تقويه :

رأى نقاد الحديث أن رواية الثقة عن رجل مجهول تعتبر تقوية لذلك المجهول، وشهادة له بقبول روايته ، إذ لو كان غير ذلك ماروى عنه ذلك الثقة ، أما إذا روى الثقة عن رجل ضعيف قد تكلم فيه النقاد بما يجرحه ، ويضعف روايته فإنه يظل كذلك ، ولا تنفعه تلك الرواية ؛ إذ يحتمل أنه يروى عنه ليبين ضعفه ، لا ليحدث الناس عنه ، وقد تكلم الناس فى ابن السائب الكلبى وروى عنه الثورى ، وهو ثقة إمام ، فلم تنفع الكلبى هذه الرواية ، ولم تخرجه من حيز الضعف إلى حيز العدالة[١] .

١٠ — رواة الحديث على درجات وتتفاوت رواياتهم تبعاً لذلك :

وقد رتبهم نقاد الحديث باعتبارين[٢] .

الاعتبار الأول : بالنظر إلى درجة تحملهم وأدائهم .

الاعتبار الثانى : بالنظر إلى مايطلق عليهم من مصطلحات الجرح والتعديل. وسنرتبهم ترتيباً واحداً ، مراعين الاعتبارين السابقين :

١ — الصحابة فى المترتبة الأولى:

وضع ابن أبى حاتم الرازى ـ أول من وضع ترتيباً للرواة ـ الصحابة فى المترتبة الأولى[٣] ؛ لأنهم قد شهدوا الوحى والتنزيل ، وعرفوا التفسير

---

(١) المصدر السابق مج ١ ق ١ ص ٣٦ .

(٢) ابن أبى حاتم وأثره فى علوم الحديث : رسالة المؤلف للماجستير ص ٢٣٨–٢٦٦ .

(٣) تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل ص ٧ – ١١ والجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ٣٧ – ٣٨ .

والتأويل ، وهم الذين اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ونصرته ، وإقامة دينه ، وإظهار حقه ، فرضيهم له صحابة ، وجعلهم أعلاماً لنا وقدوة .

وهم رضوان الله عليهم قد قاموا بما أراده الله لهم من نصرة الدين وإظهار حقه ، حيث حفظوا عنه صلى الله عليه وسلم، وأتقنوا ما بلغهم عن الله عز وجل ففقهوا فى الدين .

وهم رضوان الله عليهم ، قد تفرقوا فى الأمصار والثغور ، فنشر كل واحد منهم ما حمله من العلم بالبلد الذى هو به ، وحكموا بحكم الله عز وجل ، وأمضوا الأمور على ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهم بهذا موضع القدوة ، وأئمة الهدى ، وحجج الدين ، ونقلة الكتاب والسنة : ولقد نفى الله عنهم الشك والكذب والغلط والرِّيبة ، والغمز ، وسماهم عدول الأمة .

ويرى ابن أبى حاتم أن فى قول الله عز وجل : « ويتبع غير سبيل المؤمنين نولِّه ماتولى، ونصله جهنم، وساءت مصيراً »[1] ندبا منه تعالى إلى التمسك بهديهم والجرى على منهاجهم ، والسلوك لسبيلهم والاقتداء بهم ، كما يروى أدلة من السنة على عدالتهم .

وما قاله ابن أبى حاتم فى عدالة الصحابة هو مذهب الجمهور من الأئمة[2] ، ولا يلتفت إلى قول من قال غير ذلك ، مما يخدش عدالة الصحابة ، أو عدالة بعضهم .

---

(١) النساء : ١١٥

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٤٢٨ : « ثم إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة، ومن لا بس الفتنة منهم كذلك ، بإجماع العلماء الذين يعتد بهم فى الإجماع ، إحسانا للظن بهم ، ونظرا إلى ماتمهد لهم من المآثر ، وكأن الله سبحانه أتاح الإجماع على ذلك؛ لكونهم نقلة الشريعة . والله أعلم » .

٣— وفى المرتبة الثانية التابعون :

لأن الله عز وجل اختارهم لإقامة دينة ، وخصهم بحفظ فرائضه وحدوده وأمره ونهيه ، وأحكامه ، وسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره ، وذلك بحفظهم عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نشروه من الأحكام والسنن ، وقد أتقنوا ذلك ، وفقهوا فيه ، فكانوا من الإسلام والدين ومراعاة أمر الله عز وجل ونهيه ، كما وصفهم فى الآية الكريمة : (والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه)[1] .

وقد صاروا بهذا الثناء لهم من الله عز وجل بالمنزلة المنزهة عن لحاق مغمز بهم أو وصمة ؛ لتيقظهم وإتقانهم ، وتثبتهم ، وورعهم .

ويرى ابن أبى حاتم أنه لا معنى للاشتغال بالتمييز بينهم مع هذه المنزلة ؛ لأننا لا نجد بينهم إلا إماماً مبرزاً مقدماً فى الفضل والعلم ووعى السنن ونشرها .

ولكن قوماً عاشوا فى عصر التابعين ليسوا من هذه المنزلة ؛ لأنهم فى غير حال أكثر التابعين من الفقه والعلم والحفظ والإتقان والتثبت وهؤلاء لا نعتبرهم من التابعين الذين أثنى الله سبحانه وتعالى عليهم فى كتابه ، وهؤلاء هم الذين يجب بيان حالهم فى كتب الجرح والتعديل .

وكل من جاء بعد التابعين على أربع مراتب :

المرتبة الأولى :

أهل هذه المرتبة هم الحفاظ الورعون المتقنون الجهابذة الناقدون للحديث وسماهم ابن أبى حاتم « أهل التزكية والتعديل والجرح » .

---

(١) التوبة : ١٠٠

وكل واحد من هؤلاء يحتج بحديثه ، ويعتمد على جرحه وتعديله وكلامه فى الرجال ، وقد خص الله تعالى هؤلاء الرجال بهذه الفضيلة ، ورزقهم المعرفة فى كل دهر وزمان .

وقد سبق أن ذكرنا صفات هؤلاء الجهابذة وطبقاتهم [1] .

ويطلق عليهم من مصطلحات الجرح والتعديل ما يدل على إمامتهم وتقدمهم : كـ : «إمام» ، أو لفظ التوثيق بصيغة «أفعل» كأن يقال : «أوثق الخلق» أو «أثبت الناس» أو « فلان لا يسأل عمن مثله » ، وما أشبه ذلك ، ورواة هذه المرتبة حديثهم صحيح ، يحتج به .

المرتبة الثانية :

مرتبة أهل العدالة ، وهؤلاء لهم صفات معينة ، وهى أن يكونوا عدولا فى أنفسهم ، متثبتين فى روايتهم ، صدوقين فى نقلهم ، ورعين فى دينهم حافظين لحديثهم ، متقنين فى هذا الحفظ .

وأهل هذه المرتبة يحتج بحديثهم أيضا .

ويطلق عليهم من مصطلحات الجرح والتعديل ما يدل على صفتين أساسيتين فيهم، وهما : العدالة والضبط ، وذلك مثل : لفظ التوثيق مكرراً، مثل : «ثَبْت حُجّة » أو « ثقة ثقة » أو لفظ التوثيق مفرداً كـ«ثقة» أو «ثبت» أو ما أشبه ذلك ، ورواة هذه المرتبة حديثهم صحيح أيضاً، ويحتج به .

---

(١) انظر ص ٧٤ ، ٧٥ من هذا الكتاب .

المرتبة الثالثة :

وهم الصدوقون فى روايتهم ، الورعون ، المثبتون الذين يهمون أحياناً ، وهذا الوهم القليل هو الذى أنزلهم من المرتبة الثانية ، إلا أن هذا الوهم لا يضر ولذلك يحتج بحديثهم أيضاً ، ويطلق عليهم من مصطلحات الجرح والتعديل ما يدل على عدالتهم وقبولهم من ناحية الضبط ، وذلك مثل : «ليس به بأس» أو صدوق » أى « مأمون » أو « صالح الحديث» ، أو ما أشبه ذلك ، ورواة هذه المرتبة حديثهم « حسن » .

وجميع رواة هذه المراتب عدول أى أمناء على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صدوقون لا يكذبون .

المرتبة الرابعة :

وهم الذين يغلب عليهم الوهم والخطأ والسهو والغلط مع وجود الصدق فيهم .

وأهل هذه المرتبة لا يحتج بحديثهم فى الحلال والحرام ؛ لوجود الغفلة فيهم ، ولكن يكتب حديثهم فى الترغيب والترهيب ، والزهد والآداب على رأى بعض العلماء كما سبق أن ذكرنا[١] .

وهؤلاء يطلق عليهم من المصطلحات ما يدل على ضعفهم ، وذلك مثل : « منكر الحديث » أو « لين » أو « ضعيف » أو ما أشبه ذلك ، وحديثهم ضعيف .

المرتبة الخامسة :

الرواة الذين هم ليسوا من أهل الصدق والأمانة ، ومن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال أولى المعرفة منهم الكذب .

---

(١) انظر ص ٨١ ، ٨٢ من هذا الكتاب .

ويطلق عليهم من مصطلحات الجرح والتعديل ما يدل على كذبهم وانتفاء عدالتهم ، مثل : « لا يكتب حديثه » أو « متهم بالكذب » أو « كذاب » أو « وضاع » .

وحديث هؤلاء موضوع يترك ، وتحرم روايته .

وبعد : فلعلنا بعد هذا على ثقة من أن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الأصول والقواعد قد أحيط بسياج منيع من الحفظ والصون اللذين يحميانه من وضع الوضاعين ، وخطأ الواهمين وتزييف المزيفين ، الأمر الذي يجعلنا ننهل من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مطمئنون، وصدق الله عز وجل إذ يقول : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)[1] .

وبناء على أصول الرواية هذه قسموا الحديث أقساماً أربعة ، وهذا ما ستتعرف عليه فى الصفحات التالية إن شاء الله تعالى .

---

(١) الحجر : ٩ .

الفصل الرابع

أقسام الحديث

قسم النقاد الحديث أربعة أقسام :

الصحيح ، والحسن ، والضعيف ، والموضوع .

الحديث الصحيح :

عرفوا الحديث الصحيح بأنه ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله ، وَسَلِمَ من شذوذ وعلة[1] .

ويعنون بالمتصل : ما لم يكن منقطعاً بوجه من وجوه الانقطاع ، التى سنعرفها فى أنواع الحديث الضعيف .

وبالعدل ما ليس مجروحا ، ولا مستور العدالة ، أو ما يعبر عنه النقاد بقولهم : « عدل فى نفسه ، ورع فى دينه » ، كما رأينا فى الأصل السادس من أصول الرواية[2] .

وبالضابط ما كان حافظاً متيقظاً ليست عنده غفلة أو كثير الخطأ أو بعبارة أخرى ، « المتثبت فى روايته المتقن لها » ، كما عرفناه فيمن تؤخذ روايته فى الأحكام[3] .

ويعنون بالشذوذ مخالفة هذا العدل الضابط من هو أرجح منه .

وقد عرفنا أن العدول المتثبتين الذين يحتج بحديثهم على مراتب ثلاث ، فإذا خالف راو من أهل المرتبة الثالثة آخر من أهل المرتبة الأولى أو الثانية

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٨٢ — ٨٣ .

(٢) ص ٧٩ ، ٨٠ من هذا الكتاب .

(٣) ص ٧٩ ، ٨٠ ، ٩١ من هذا الكتاب .

مثلا كانت روايته شاذة ، وعرفنا فى أصل سابق أن من يأتى عن المعروفين بما لا يعرفه المعروفون ترفض روايته فى الأحكام[١] .

ويعنون بالعلة : العيب الخفى فى متن الحديث ، أو فى سنده .

ويمكننا أن نقول بعبارة أخرى ، معرفين الحديث الصحيح بأنه : ما رواه راو من أهل المرتبة الأولى أو الثانية عن مثله ، إلى أن يبلغ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دون انقطاع ، وسلم من الشذوذ والعلة .

وقد سبق أن ذكرنا أن أهل هذه المراتب يحتج بحديثهم ، فالحديث الصحيح - إذن يحتج به ، وتستقى منه أحكام الشريعة[٢] .

وقد عرفنا أن هناك كتباً قد أفردت للحديث الصحيح، كصحيحى البخارى ومسلم، لكن كتاباً ما منهما، أو من غيرهما لم يستوعب الأحاديث الصحيحة ، ولهذا ينبغى إذا لم يكن الحديث معزوا إلى الكتب الصحيحة ، ولم يبين درجته إمام من أئمة الجرح والتعديل - أن نعرض الحديث على المقاييس التى وضعها النقاد ، إذ ربما يكون من الأحاديث الصحيحة ، ولم يخرج فى هذه الكتب[٣]

---

(١) ص ٨٥ هذا الكتاب . (٢) فى ص ٩٠ ، ٩١

(٣) يرى ابن الصلاح أننا « إذا وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الإسناد ، ولم نجده فى أحد الصحيحين ، ولا منصوصا على صحته فى شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة ، فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته ، فقد تعذر فى هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد ؛ لأنه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد فى رجاله من اعتمد فى روايته على ما فى كتابه ، عريا عما يشترط فى الحفظ والضبط والإتقان ، فآل الأمر إذاً فى معرفة الصحيح والحسن ، إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث فى تصانيفهم المعتمدة المشهورة ، التى يؤمن فيها ؛ لشهرتها، من التغيير والتحريف ، وصار معظم المقصود بما يتداول من أسانيد خارجا =

ومثال الحديث الصحيح :

مارواه الإمام مسلم :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب ، وإسحاق بن إبراهيم ، جميعاً ، عن وكيع ، قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن زكريا بن إسحاق ، قال : حدثني يحيى بن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس ، عن معاذ ابن جبل ، (قال أبو بكر: ربما قال وكيع: عن ابن عباس أن معاذاً) قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] ، قال : إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة ، تؤخذ من أغنيائهم ، فترد على فقرائهم ، فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم ؛ فإنه ليس بينها وبين الله حجاب)[2] .

هذا الحديث متفق عليه في الصحيحين ، كما يقول الإمام النووي[3] .

= عن ذلك ، إبقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة زادها الله شرفا (المقدمة ص ٨٧ ، ٨٩) .

ولكن سراج الدين عمر البلقيني يرى رأيا آخر نعتمد عليه ، وهو « أن المتبحر في هذا الشأن له ذلك بطرقه التي تظهر له » وذكر أن هذا هو المختار ، وأن النووي قال : الأظهر عندي جوازه . (محاسن الاصطلاح على مقدمة ابن الصلاح ص ٨٩)

(١) إلى اليمن .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ ص ١٦٦ ، ١٦٧ .

(٣) وانظر اللؤلؤ والمرجان ج ١ ص ٥ .

ولنفترض أن هذا الحديث ليس فى الصحيحين ، هل يمكن بما عرفناه من مقاييس نقدية أن نبين درجته ؟

الرواة الذين روى عنهم الإمام مسلم هم :

أبو بكر بن أبى شيبة ، وأبو كريب ، وإسحاق بن إبراهيم .

وأولهم هو أبو بكر بن أبى شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم ، وضعه النقاد فى مراتب الصحيح التى أشرنا إليها ، فقد قال عنه الذهبى : «الحافظ عديم النظير الثبت التحرير »[1] وبهذا القول يمكن أن نضعه فى المرتبة الأولى ، فهذا القول مثل قول الشافعى فى ابن مهدى «لا أعرف له نظيراً فى الدنيا» ، وقال الخطيب البغدادى « متقن حافظ » وهى فى المرتبة الثانية ، وفى دائرة الصحيح كما عرفنا وقد يقال : إننا هنا نجد اختلافا فى وضع ابن أبى شيبة ، ونقول : إن كل إمام يحكم عليه بمدى معرفته للراوى . ولك أن تأخذ بقول أى إمام منهم ما دمنا قد وثقنا فى أقوالهم ، وإذا رأينا أكثر من واحد منهم قد اتفق على وضعه فى مرتبة فإننا نأخذ برأى الكثير ، وندع القليل ، وكذلك الأمر فى الجرح والتعديل ، فإننا نأخذ بقول الأكثر من العلماء[2] .

وأبو كريب هو محمد بن العلاء الهمدانى الكوفى قال عنه الذهبى : «الحافظ الثقة »[3] ، وهو بهذا الحكم يوضع فى المرتبة الثانية فى مستوى من يحتج بحديثهم ، أو بعبارة أخرى : فى مستوى من يحكم على حديثهم بالصحة .

---

(١) تذكرة الحفاظ جـ ٢ ص ٤٣٢ .

(٢) يقول تاج الدين السبكى : « الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته وكثر مادحوه ومزكوه ، وندر جارحوه ، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبى أو غيره ، فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه ، ونعمل فيه بالعدالة (قاعدة فى الجرح والتعديل ص ٩ ، ١٠) .

(٣) تذكرة الحفاظ جـ ٢ ص ٤٩٧ ، ٤٩٨ .

وإسحاق بن إبراهيم هو ابن رَاهُويه ، قال عنه أبو حاتم الرازى : « العجب من إتقانه ، وسلامته من الغلط ، مع ما رزق من الحفظ »[١] ، وهو بهذا فى المرتبة الثانية ، وفى مستوى من يحكم على حديثهم بالصحة .

وهؤلاء الثلاثة جميعاً رووا عن وكيع بن الجراح ، وقد عرفت أن وكيعاً من جهابذة نقد الحديث الذين عرفنا صفاتهم ، وإليهم المرجع فى الحكم على الرجال ، وهو فى المرتبة الأولى .

وزكريا بن إسحاق الذى روى عنه وكيع قال عنه الذهبى : « ثقة حجة مشهور »[٢] هو — إذن — فى مستوى من يحتج بحديثه ، وفى المرتبة الثانية .

ويحيى بن عبد الله بن صيفى الذى روى عنه زكريا ، قال عنه يحيى بن معين « ثقة »[٣] هو — إذن — فى مستوى من يحتج بحديثه ، ويحكم على حديثهم بالصحة ، وفى المرتبة الثانية من مراتب الرواة .

أما أبو معبد فهو نافذ مولى عبد الله بن عباس ، رضى الله عنهما ، قال عنه الأئمة يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبو زرعة الرازى : « ثقة »[٤] ، فهو مثل يحيى بن عبد الله ، وقال عنه عمرو بن دينار : « كان من أصدق موالى ابن عباس ، رضى الله عنهما »[٥] .

---

(١) المصدر السابق جـ ٢ ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ .
(٢) ميزان الاعتدال جـ ٢ ص ٧١ .
(٣) الجرح والتعديل مج ٤ ق ٢ ص ١٦٢ .
(٤) المصدر السابق مج ٤ ق ١ ص ٥٠٧ ، ٥٠٨ .
(٥) شرح مسلم للنووى جـ ١ ص ١٦٦ .

أما ابن عباس ومعاذ فهما من الصحابة ، رضوان الله عليهم الذين هم عدول بتعديل الله لهم ، كما سبق أن عرفنا .

وهؤلاء جميعاً بينهم تسلسل فى السند ، بمعنى أنه قد ثبت من كتب تاريخ الرواة أن بعضهم روى عن بعض سماعا .

وهذا هو طريقنا إلى معرفة الصحيح من الأحاديث ، ما لم يخرج فى الصحاح أو يخرجه أحد نقاد الحديث، أن نبحث عن رجال سنده، ونضعهم فى مرتبة من المراتب التى عرفناها ، وهذا هو طريقنا فى نقد الحديث عامة ، كما سنرى.

وإذا عرفت أن رجال الصحيح ليسوا على درجة واحدة أدركت أن الصحيح يتفاوت :

فأعلاه ما اتفق عليه البخارى ومسلم ، وجاء فى صحيحيهما[١] .

ثم ما انفرد به الإمام البخارى فى صحيحه .

ثم ما انفرد به مسلم فى صحيحه .

ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه .

ثم ما كان على شرط البخارى ولم يخرجه .

ثم ما كان على شرط مسلم ، ولم يخرجه .

ثم ما صححه غيرهما من الأئمة[٢] .

---

(١) قال ابن الصلاح : « وهو الذى يقول فيه أهل الحديث كثيرا : « صحيح متفق عليه» يطلقون ذلك ، ويعنون به اتفاق البخارى ومسلم لا اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه باتفاق الأمة على تلقى ما اتفقا عليه بالقبول . (المقدمة ص ١٠٠) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٩٩ ، ١٠٠ .

٢ — الحسن:

عرفه النقاد بأنه مسنَد من قرب من درجة الثقة ـ أى اشتهر رواته بالصدق والعدالة ، ولـكن ضبطهم أقل من ضبط رجال الصحيح[١]

ويمكن أن نقول : إن رجال المرتبة الثالثة ـ إذا اختبرنا حديثهم ووجدناه موافقاً لحديث الثقات ـ هم الذين يروون الأحاديث الحسان .

ومثاله الحديث الذى رواه الإمام الترمذى ، وحكم عليه بأنه حديث حسن[٢] ، وهو:

---

(١) هذا أحد أقسام الحسن عند ابن الصلاح وهو ماعبر عنه بقوله : « أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح ؛ لـكونه يقصر عنهم فى الحفظ والإتقان،وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ماينفرد به من حديثه منـكرا . ويعتبر فى كل هذا، مع سلامة الحديث، من أن يكون شاذا ومنكرا، سلامته من أن يكون معللا » .

وذكر ابن الصلاح قسما آخر للحسن ، وهو « الحديث الذى لايخلو رجال إسناده من مستور لم تحقق أهليته ، غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ، ولا هو متهم بالـكذب فى الحديث ، أى لم يظهر منه تعمد الـكذب فى الحديث ،ولا سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف ،بأن روى مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله ، أو بما له من شاهد ، وهو ورود حديث آخر بنحوه ، فخرج بذلك من أن يكون شاذا ومنكرا » المقدمة ص ١٠٤ .

والحق أن هذا من باب الضعيف الذى تقوى بروايات أخرى أخرجته إلى مرتبة « الحسن لغيره » كما ستتعرف على ذلك بعد قليل ، فيبقى الحسن قسما واحدا فى الحقيقة .

(٢) جامع الترمذى بشرح تحفة الأحوذى ج ١ ص ٤٨٣ ، ٤٨٥ .

حدثنا هناد بن السرى ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حكيم بن جبير ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « ما رأيت أحداً كان أشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا من أبى بكر ، ولا من عمر » .

قال أبو عيسى : « حديث عائشة حديث حسن » .

« وهو الذى اختاره أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم » ومن بعدهم ، قال على بن المدينى : قال يحيى بن سعيد : وقد تكلم شعبة فى حكيم ابن جبير من أجل حديثه الذى روى عن ابن مسعود ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : « من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته فى وجهه خموش ، أو خدوش ، أو كدوح ، قيل يا رسول الله وما يغنيه ؟ قال خمسون درهما أو قيمتها من الذهب »[1] .

قال يحيى (بن سعيد القطان) : « وروى له سفيان وزائدة » ، ولم ير يحيى بحديثه بأسا .

فهذا الحديث رواته ثقات إلا حكيم بن جبير ، فقد تكلم بعض النقاد فيه لكن الترمذى رأى مثل يحيى بن سعيد أنه « ليس به بأس » أى إنه وضعه فى المرتبة الثالثة ، ولهذا حكم على هذا الحديث بأنه حديث حسن .

---

(١) روى الترمذى هذا الحديث فى باب من تحل له الزكاة (باب ٢٢ — حديث رقم ٦٥٠ ج ٣ ص ٣١ — ٣٢ . تحقيق فؤاد عبد الباقى .
وهنا تتجلى دقة نقاد الحديث ، لقد حكموا على أحاديث حكيم بن جبير بأنها حسان من أجل حديث واحد له ، وهو حديث الصدقة هذا .

وهذا الحديث فيه موافقة لحديث الثقات ، إذ قد روى فى هـذا الباب البخارى ومسلم ، ونستنتج من كلام أبى عيسى أن الحديث الحسن يحتج به ، فقد قال عَقِبَه : « وهو الذى اختاره أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، ومن بعدهم » .

وكذلك قال فى حديث الصدقة الذى تـكلم النقاد على حكيم من أجله ، قال : « والعمل على هذا عند بعض أصحابنا ، وبه يقول الثورى ، وعبد الله ابن المبارك ، وأحمد ، وإسحاق »[1] .

وقد يرتقى الحسن إلى الصحيح إذا روى من وجه آخر ، وذلك لأن الراوى فى الحسن متأخر عن درجة الحافظ الضابط، مع كونه عدلا فى نفسه ورعا ، فإذا روى حديثه من غير وجه قوى بالمتابعة ، وزال ما كان يخشى عليه من سوء حفظ راويه فارتفع حديثه من درجة الحسن إلى الصحيح[2] .

ومثاله حديث رواه الإمام الترمذى فى جامعه ، فقال : « حدثنا أبو كريب (محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى) حدثنا عَبدة بن سليمان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » .

فنى سند هذا الحديث محمد بن عمرو ، وهو متهم فى الحفظ والضبط والإتقان، بحيث نزل عن مستوى الصحيح إلى مستوى من يحسن حديثهم .

ولـكن الإمام الترمذى حكم على هذا الحديث بالصحة ؛ لأنه روى من غير وجه عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . ويقول الإمام الترمذى : « وحديث أبى هريرة إنما صح ؛ لأنه قد روى من غير وجه » .

---

(١) المصدر السابق جـ ٣ ص ٣٢ .

(٢) تدريب الراوى جـ ١ ص ١٧٥ — ١٧٦ .

والذى رواه عن أبى هريرة غير أبى سلمة كثيرون : منهم الأعرج بن هرمز ، وسعيد المقبرى ، ورواه عن أبى سلمة عن غير أبى هريرة محمد بن إبراهيم (وهو ثقة) فقد رواه عن أبى سلمة عن زيد بن خالد الجهنى قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث »[١] .

وعلى هذا يمكن أن نقول : إن الصحيح قسمان : « صحيح لذاته » و « صحيح لغيره » وهو الحسن الذى ترقى إلى درجة الصحيح .

وقد يطلق الترمذى ـ وهو أول من شهر الحسن ، وكتابه أصل فيه ـ على الحديث بأنه « حسن صحيح » فيجمع له صفتى الصحة والحسن .

ومثاله الحديث : حدثنا ابن أبى معمر ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن أيوب ابن موسى ، عن سعيد المقبرى ، عن عبد الله بن رافع ، عن أم سلمة قالت : قلت : يارسول الله ، إنى امرأة أشد ضفر رأسى ، أفأنقضه لغسل الجنابة ؟ قال : « لا ، إنما يكفيك أن تحثى على رأسك ثلاث حثيات من ماء ، ثم تفيضى على سائر جسدك الماء فتطهرين » ، أو قال : فإذا أنت قد تطهرت »[٢] .

قال أبو عيسى : هذا حديث « حسن صحيح » .

« والعمل على هذا عند أهل العلم ، أن المرأة إذا اغتسلت من الجنابة ، فلم تنقض شعرها ، أن ذلك يجزئها بعد أن تفيض على رأسها » .

والحق أن التفسيرات قد اختلفت فى سبب إطلاق الإمام الترمذى هذه التسمية على بعض الأحاديث فى جامعه ، وليس تفسير منها مقنعاً ، وينبغى

---

(١) جامع الترمذى بشرح تحفة الأحوذى ج ١ ص ١٠١ – ١٠٧ .
(٢) المصدر السابق ج ١ ص ٢٩٥ – ٣٥٦ .

دراسة كتابه دراسة مستفيضة، حتى نفهم مراده من هذا المصطلح[١] . وجدير بالذكر أن هذا الحديث قد رواه أصحاب الكتب الستة إلا البخارى .

وإذا زاد ضعف حفظ الراوى الصدوق الأمين الورع ، وجاء حديثه من وجه آخر أطلقنا على حديثه « حسن لغيره » أى جاءه الحسن من الوجه الآخر الذى روى به .

ومثاله : الحديث الذى رواه أبو داود قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « القدرية مجوس هذه الأمة ، إن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا تشهدوهم ، وإن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم »[٢] . والمراد بالقدرية هنا الذين يكذبون بالقدر ، وينفونه .

فهذا الحديث قد ورد من وجوه شتى ضعيفة يعضد بعضها بعضاً[٣] ، ولهذا حكم عليه الحافظ صلاح الدين بن العلائى بأنه « ينتهى بمجموع طرقه إلى درجة الحسن الجيد المحتج به إن شاء الله »[٤] . ومن الطبيعى أنه يريد الحسن لغيره لا لذاته .

وينبغى أن نلتفت إلى أنه ليس كل حديث ضعيف يتقوى هكذا ، ويرتفع

---

(١) وراجع محاضرات عن الكتب الستة ألقاها المؤلف على طلبة السنة الرابعة بكلية دار العلوم عام ١٩٧٥ / ١٩٧٦ جـ ٢ ص ١٠٠ — ١٠١ ، ويرجح المؤلف فيها أن الترمذى لا يريد بالحسن هذا المعنى الاصطلاحى ، وإنما يريد المعنى اللغوى .

(٢) سنن أبى داود جـ ٢ ص ٥٢٤ ورواه الطبرانى أيضا . انظر المقاصد الحسنة للسخاوى ص ٢٣٤ ، وكشف الخفاء للعجلونى جـ ٢ ص ١٣٧ — ١٣٨ .

(٣) اللآلئ المصنوعة جـ ١ ص ٢٥٧ — ٢٦٠ وانظر أمثلة أخرى فى فتح المغيث للسخاوى جـ ١ ص ٦٨ — ٦٩ وتدريب الراوى جـ ١ ص ١٧٧ .

(٤) المصدر السابق جـ ١ ص ٢٥٩ ، ٢٦٠ .

إلى مرتبة الحسن لغيره ، وسنعود إلى تفصيل ذلك بعد التعرف على الحديث الضعيف .

٢ — الحديث الضعيف :

هو ثالث أقسام الحديث ، وقد عرفه النقاد بأنه مالم يجمع صفة الصحيح ولا صفة الحسن ، ويمكن أن نعرفه بطريقة أخرى بأنه ما رواه رجال من المرتبة الثالثة ، وهم الذين يغلب عليهم الوهم والخطأ والسهو والغلط ، أو لم يكن فى سنده اتصال ، أو كان معللا أو شاذاً .

وقد سبق أن ذكرنا مذاهب العلماء فى العمل بالحديث الضعيف[1] .

أنواع الحديث الضعيف :

ويندرج تحت الحديث الضعيف أنواع الأحاديث التى طرأ عليها خلل أو علة فى سندها أو فى متنها ، وكلها ناشئة عن أن بعض رواتها ـ لعدم ضبطهم ، وقلة تحرجهم فى الرواية ـ أخطأوا فى روايتها .

وقد أكثر المتأخرون من أنواعه ، ويمكن أن تقل هذه الأنواع لو اعتبرنا الانقطاع فى السند ؛ فى أوله أو فى وسطه أو فى آخره ، وبراوٍ أو أكثر ـ نوعاً واحداً ، وهذا ما سار عليه المتقدمون ، كانوا يطلقون على كل هذا « مرسل » أو « منقطع » . وسنعرِّف بكل نوع من هذه الأنواع :

---

(١) ص ٨١ ، ٨٢ من هذا الكتاب .

١ — المرسل:

وهو ما سقط منه الصحابي ؛ أي رفعه التابعي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومثاله الحديث الذي رواه أبو داود في كتابه المراسيل :

عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الخلاء قال : « اللهم إني أعوذ بك من الخبث المخبث ، الرجس النجس ، الشيطان الرجيم »[١] .

فبين الحسن البصري والنبي صلى الله عليه وسلم انقطاع ، إذ هو من التابعين الذين رووا عن الصحابة رضوان الله عليهم . ولم يأت به أبو داود في سننه ؛ لأنه ليس على شرطه .

والمرسل إذا أسند عن ثقات يتقوى وتنكشف صحته ، وذلك مثل الحديث الذي روى عن مالك: عن الزهري، عن عبيدالله بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن السمن الجامد تقع فيه الفأرة ، فقال : « خذوها وما حولها فألقوها » .

فهذا الحديث صحيح ؛ لأنه روى بوجه آخر : عن مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن ، فقال : « انزعوها ، وما حولها فاطرحوه »[٢] .

---

(١) كتاب المراسيل ص ٢ .

(٢) علل الحديث ج ٢ ص ٩ . وفي الموطأ ص ٦٠١ «وحدثني مالك عن ابن شهاب، =

وقد روى كثير من الرواة أحاديث مرسلة[1] .

٢ — الموقوف :

وهو ما روى عن الصحابى الجليل من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، غير مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومثاله قول الإمام ابن مسعود : « من أتى عرّافاً أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم » .

وهذا ، وإن كان لم يصدر عن الصحابى إلا بعد أن تحقق من أنه موافق لما جاء به الكتاب والسنة، وبعد أن ازدادت خبرته بصاحبته للرسول صلى الله عليه وسلم وسبق فهمه للإسلام وتعاليمه ، إلا أننا لا نقدر أن نقول : إن هذا ومثله من الموقوفات يحتج به ، ولكن يجب أن نستفيد منه عندما تكون المسألة التى أمامنا محل اجتهاد ونظر، ولم يرد فيها نص من كتاب الله ولا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم[2] .

ونقصد بالموقوف الذى هو نوع من أنواع الضعيف الحديث الذى رواه

= عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ، عن عبد الله بن عباس ، من ميمونة زوج النبى ، صلى الله عليه وسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع فى السمن : فقال : « انزعوها وما حولها ؛ فاطرحوه » وقد أخرجه البخارى فى كتاب الذبائح والصيد ، باب إذا وقعت الفأرة فى السمن الجامد أو الذائب ج ٧ ص ١٢٦ .

(١) انظر موقف الأئمة من الاحتجاج بالمرسل فى « توثيق السنة فى القرن الهجرى للمؤلف ص ٢٥٩ — ٢٩٧ .

(٢) انظر توضيح الأفكار للأمير الصنعانى ج ١ ص ٢٦١ — ٢٦٤ وانظر موقف الأئمة من الاحتجاج بأقوال الصحابة فى رسالة أقوال الصحابة لمحمد عبد الحميد جعفر (رسالة ماجستير) كلية دار العلوم .

أحد الرواة قليلي الحفظ والضبط فوقفه على الصحابي ، وهنا يبدو الخلل في الإسناد .

ومثاله : حديث رواه سعيد المقبري ، عن قتادة ، عن معاذة ، عن عائشة أنها قالت : « مروا أزواجكن أن يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول ، فإني أستحييهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله » .

قال ابن أبي حاتم : قلت لأبي زرعة : إن شعبة يروى عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة موقوفا ، وأسنده قتادة .

قال أبو زرعة : حديث قتادة مرفوع أصح ، وقتادة أحفظ[1] .

وجدير بالذكر أنه قد يؤدي الخطأ بالراوي إلى عكس ذلك أي إلى رفع الموقوف . ومثاله ما ذكره ابن أبي حاتم في العلل : سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن السكن عن شعبة عن أبي إسحاق عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أعظم سورة في القرآن سورة البقرة ، وأعظم آية آية الكرسي » .

قال أبي هذا خطأ ، إنما هو عن ابن عباس قوله ، ويحيى بن السكن ضعيف الحديث[2] .

٣ ـ المقطوع :

قول التابعي ، أو فعله ، أو تقريره ، ومثاله الحديث الذي رواه أبو حاتم الرازي قال : حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا أبو نعيم قال : أخبرنا قرة ، عن محمد

---

(١) علل الحديث ج ١ ص ٤٢ رقم ٩١ .

(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ٥٧ رقم ١٦٥٧

(ابن سيرين) قال : « إذا ولغ الكلب فى الإناء ، فليغسله سبع مرات أولاهن أو السابعة بالتراب »[١] .

ويقال فى هذا النوع ما قيل فى النوع الذى سبقه (الموقوف) إلا أننا نزيد هنا أننا لا نأخذ به إلا إذا لم نجد فى الأمر الذى ننظر فيه عن صحابى شيئاً .

والحديث المقطوع الذى هو نوع من أنواع الحديث الضعيف ما قصر فيه بعض الرواة، كما فى المثال الذى ذكرناه، فقد رواه الحفاظ المتقنون مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤ ـ المنقطع :

وهو الحديث الذى سقط من إسناده رجل أو ذكر فيه رجل مبهم ، وسبب ضعفه فقده الاتصال فى السند .

ومثال ما سقط فى إسناده رجل الحديث الذى رواه عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن أبى إسحاق ، عن زيد بن يثيغ ،عن حذيفة مرفوعا : « إن وليتموها أبا بكر فقوى أمين ، لا تأخذه فى الله لومة لائم ، وإن وليتموها علياً فهاد مهدى ، يقيمكم على طريق مستقيم » . فقد سقط من إسناده شريك بين الثورى وبين أبى إسحاق ؛ لأن الثورى لم يسمع الحديث من أبى إسحاق مباشرة ، وإنما سمعه من شريك ، وشريك هذا سمعه من أبى إسحاق ، وكذلك عبد الرزاق لم يسمعه من الثورى وإنما بينهما النعمان بن أبى شيبة الجندى[٢] .

---

(١) علل الحديث ج ١ ص ٢٠ ، ٢١ رقم ٢٧ .

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٨ ، ٢٩ .

ومثال ما ذكر فيه رجل مبهم الحديث الذى رواه أبو العلاء بن عبد الله ابن الشخير ، عن رجلين ، عن شداد بن أوس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أحدنا أن يقول فى صلاته : « اللهم إنى أسألك التثبت فى الأمور وعزيمة الرشد ، وأسألك قلباً سليماً ، ولساناً صادقاً ، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك ، وأستغفرك لما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم ، وأسألك من خير ما تعلم » .

قال الحاكم : هـذا الإسناد مثل لنوع من المنقطع لجهالة الرجلين بين أبى العلاء بين الشخير وشداد بن أوس ، وشواهده فى الحديث كثيرة .

ومثاله أيضاً : ماروواه سفيان الثورى : ثنا داود بن أبى هند ، ثنا شيخ ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يأتى على الناس زمان يخير الرجل بين العجز والفجور ، فمن أدرك ذلك الزمان ـ فليختر العجز على الفجور[1] .

وقد سُمى هذا الرجل فى سند آخر : روى على بن عاصم عن داود بن أبى هند قال : نزلت جزيرة قيس فسمعت شيخاً أعمى يقال له أبو عمر يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليأتين على الناس زمان يخير الرجل بين العجز والفجور ، فمن أدرك ذلك الزمان فليختر العجز على الفجور »[2] .

---

(١) المصدر السابق ص ٢٧ ، ٢٨ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٨ .

٥ — المعضل:

وهو الحديث الذى سقط منه راويان فأكثر بشرط التوالى . . وهو صورة أشد استغلاقاً وإبهاماً من المنقطع ، ومن هنا جاءت تسميته بالمعضل .

ومثاله : ما رواه الأعمش عن الشعبي قال : « يقال للرجل يوم القيامة : عملت كذا وكذا ، فيقول : لا ، فيختم على فيه فينُطق جوارحه ، أو قال : ينطق لسانه ، فيقول لجوارحه : أبعدكن الله كما أبعدتنى ، ماخاصمت إلا فيكن » وذلك ؛ لأن الشعبي إنما رواه عن أنس ، وأنس رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم . فقد أعضل الأعمش الحديث بإسقاطه أنساً ، وعدم ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السند ، وروايته هكذا مقطوعاً . وقد روى هذا الحديث عن الشعبي متصلا ، وأخرجه الإمام مسلم فى صحيحه[١] .

وقد يكون المعضل فى وسط السند ، ومثاله :

روى مروان الطاطرى عن أبى إسحاق الفزارى ، عن موسى بن أبى عائشة أنه سمع أنساً قال : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته » .

قال أبو حاتم الرازى : إن مروان الطاطرى أخطأ ، والصحيح موسى بن أبى عائشة يحدث عن رجل ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم[٢] .

---

(١) المصدر السابق ص ٣٨ .

(٢) علل الحديث جـ ١ ص ١٧ رقم ١٦ .

٦ — المدلس:

المدلس نوعان:

(ا) مدلس الإسناد، وهو الذى يؤديه الراوى عمن عاصره ولقيه، مع أنه لم يصح سماعه منه ، أو عمن عاصره ولكنه لم يلقه ، موهماً سماعه منه فى أية حالة من هاتين الحالتين .

ومثال ذلك قول على بن خشعم : قال لنا ابن عيينة: عن الزهرى . فقيل له : سمعته من الزهرى ؟ فقال : لا ، ولا ممن سمعه من الزهرى؛ حدثنى عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهرى[1] .

فسفيان بن عيينة قد عاصر الزهرى ولقيه ، ولكنه لم يأخذ عنه فيصح سماعه منه ، وإنما أخذ عن عبد الرزاق ، وعبد الرزاق أخذ عن معمر ، ومعمر أخذ عن الزهرى، فالتدليس هنا إسقاط سفيان شيخيه. وإيراده الحديث بصيغة توهم سماعه من الزهرى مباشرة .

ومثاله أيضاً ما ذكره الحاكم : قال على بن عبد الله بن المدينى : قال أبى : وسمعت يحيى يقول : كان هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عائشة قالت : « ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيئاً قط ، ولا امرأة ، ولا خادماً إلا أن يجاهد فى سبيل الله ، وما نيل منه شىء قط فينتقم من صاحبه ، إلا أن ينتهك شىء من محارم الله ، فينتقم لله عز وجل » .

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ١٠٥ .

قال يحيى : فلما سألته قال : أخبرنى عن عائشة قالت : « وما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين» لم أسمع من أبى إلا هذا ، والباقى لم أسمعه ، إنما هو عن الزهرى[1] .

فهشام بن عروة لم يسمع من أبيه إلا جزءا من الحديث، ثم نسب الحديث كله إلى أبيه ، كما ترى .

والحق أن هذا تدليس الثقات الذين لم يخرجوا عن عداد الذين تقبل أخبارهم؛ لأن هدفهم ليس خبيثاً – كما سنرى فى بعض أنواع التدليس ، ولأنهم سيسندون فى أوقات أخرى ، ويبينون حقيقة الرواية .

أما التدليس الذى يخشى ضرره ، وهو نوع من أنواع الضعيف – ومن هنا نرفض رواية أصحابه – فهو التدليس عن أقوام مجهولين لا يدرى من هم ، ومن أين هم ، أو لإسقاط قوم ضعاف، حتى يظهر السند أمامنا وليس فيه إلا الثقات (تدليس التسوية) أو يروون عن المجرحين فيغيرون أساميهم وكناهم ، كى لا يعرفوا لهذا الهدف نفسه ، وهذا هو القسم الثانى من التدليس ويسمى « تدليس الشيوخ »[2] .

ومن اشتهر بالتحديث عن المجهولين ويدلس بقية بن الوليد « يحدث عن خلق من خلق الله لا يوقف على أنسابهم ولا عدالتهم » ، ولهذا حذر الإمام أحمد وغيره من رواية بقية هذه ، يقول الإمام أحمد : «إذا حدث بقية عن المشهورين فرواياته مقبولة ، وإذا حدث عن أولئك المجهولين فلا ، وإذا كنى، ولم يسم اسم الرجل فليس يساوى شيئاً » .

---

(١) المصدر السابق ص ١٠٤ ، ١٠٥ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ١٦٣ – ١٦٩ . وانظر التفصيل فى الاحتجاج بالمدلسين أو عدمه فى التبصرة والتذكرة للعراقى جـ ١ ص ١٧٨ – ١٩١ .

ويقول فيه الإمام أبو مسهر الغساني : « بقية أحاديثه ليست نقية ، فكن منها على تقية »[١] .

ومن الأمثلة على تدليس التسوية :

قال على بن المديني : حدثنا يعلى بن عبيد ، عن محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن على : «أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة ، فيها جمل لأبي جهل » قال ابن المديني : فكنت أرى أن هذا من صحيح حديث ابن إسحاق ، فإذا هو قد دلسه .

والرواية الصحيحة من غير تدليس : عن محمد بن إسحاق قال : حدثني من لا أتهم عن ابن أبي نجيح[٢] .

ولخطر التدليس والمدلسين أفردت مؤلفات خاصة فى هذا المجال .

ومن الممكن – كما قدمنا – أن تكون هذه الأنواع جميعها نوعاً واحداً من الحديث الضعيف؛لأنها كلها تمثل انقطاعاً فى السند،فى أى جزء من أجزائه .

٧ – المضطرب :

وهو ما اختلف راويه فيه فرواه مرة على وجه، ومرة على وجه آخر مخالف له ، بحيث تكون الروايات جميعاً متساوية . أو اختلف فيه أكثر من راو ، بحيث يروى كل واحد منهم وجها مختلفاً عن الآخر[٣] .

---

(١) الجرح والتعديل مج ١ ق ١٢٨.
(٢) معرفة علوم الحديث ص ١٠٧ .
(٣) التبصرة والتذكرة ج ١ ص ٢٤٠ .

والاضطراب يوجب ضعف الحديث ؛ لدلالته على عدم الضبط من رواته الذى هو شرط فى الصحة والحسن[١] ، ويقع الاضطراب فى الإسناد ، وفى المتن وفى كليهما .

ومثال الحديث المضطرب الإسناد : قول أبى حاتم الرازى عن هدبة قال : حدثنا أبو هلال الراسبى قال : حدثنا قتادة ، عن معقل بن يسار قال : ما كان شىء أعجب إلى النبى صلى الله عليه وسلم من الخيل ، ثم قال : « اللهم غفرا » إلا النساء » .

قال أبو حاتم : قال هدبة مرة عن الحسن ، ولم يذكر مرة الحسن[٢] .

ومن الاضطراب فى الإسناد حديث أبى بكر أنه قال : يا رسول الله أراك شبت . قال : شيبتنى هود وأخواتها ، قال الدارقطنى : هذا حديث مضطرب ؛ فإنه لم يرو إلا من طريق أبى إسحاق ، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه عنه مرسلا ، ومنهم من رواه موصولا ، ومنهم من جعله من مسند أبى بكر ، ومنهم من جعله مسند سعد ، ومنهم من جعله من مسند عائشة »[٣] .

ومثال الاضطراب فى المتن حديث البسملة الذى أخرجه مسلم فى صحيحه من رواية الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعى، عن قتادة: أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك : أنه حدثه قال : « صليت خلف النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، ولا يذكرون

---

(١) المصدر السابق ج ١ ص ٢٤٥ .

(٢) علل الحديث ج ١ ص ٤٠٦ ، ٤٠٧ رقم ١٢١٨ .

(٣) تدريب الراوى ج ١ ص ٢٦٥ ، ٢٦٦ وانظر مثالا آخر فيه .

« بسم الله الرحمن الرحيم » فى أول قراءة ولا فى آخرها[١]. فقد أعل ابن عبدالبر هذا الحديث بالاضطراب[٢]؛ لأن البخارى ومسلما قد اتفقا على إخراج رواية أخرى فى الموضوع نفسه لايتعرض فيها لذكر البسملة، بنفى أو إثبات، ويكتفى الراوى بقوله : « فكانوا يستفتحون القراءة بـ « الحمد لله رب العالمين » ، وهناك رواية ثالثة عن أنس تفيد أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية ، فأجاب : أنه لا يحفظ فى ذلك شيئاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[٣] .

ويلاحظ أن معرفة النقاد للأحاديث المضطربة مظهر من مظاهر نقد متن الحديث .

٨ — المقلوب :

وهو الحديث الذى انقلب فيه على أحد الرواة لفظ فى المتن، أو فى اسم رجل أو نسبة فى الإسناد ، فقدّم ماحقه التأخير ، أو أخر ما حقه التقديم ، أو وضع شيئاً مكان شىء .

وعلى هذا فالقلب يكون فى المتن ، كما يكون فى الإسناد.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ ٢ ص ٣٥ .

(٢) تدريب الراوى جـ ١ ص٢٦٨ . وهناك أمثلة أخرى ذكرها العراقى فى التبصرة جـ ١ ٢٤٢، ٢٤٥ لكن لم تسلم له ، والحق مايقوله ابن حجر : « قل أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف فى المتن دون الإسناد » شرح نخبة الفكر ص ٢٢ .

(٣) يرى ابن حجر أن الحديث ليس فيه اضطراب ؛ لأنه يمكن الجمع بين الروايات المختلفة بحمل نفى القراءة على نفى السماع ، ونفى السماع على نفى الجهر . فتح البارى جـ ٢ ص ١٨٨ — ١٨٩ .

ومثال المقلوب فى المتن : مارواه الإمام مسلم فى الحديث : «سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله : الإمام العادل ، وشاب نشأ فى عبادة ربه ، ورجل قلبه معلق بالمساجد ، ورجلان تحابا فى الله، اجتمعا عليه ، وتفرقا عليه ، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال : إنى أخاف الله عز وجل ، ورجل تصدق بصدقة أخفاها ، حتى لا تعلم شماله ماذا تنفق يمينه ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه » .

ففى رواية عنده : « رجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله »[1] .

وفى الإسناد : ماقاله ابن أبى حاتم الرازى : سألت أبى عن حديث حدثنا به أحمد بن عصام الأنصارى، عن أبى بكر الحنفى، عن سفيان، عن حكيم بن سعد، عن عمران بن ظبيان عن سلمان أنه قال : «من وجد فى بطنه رِزّاً؛ من بول أو غائط فلينصرف غير متكلم ولا داعى » .

يقول ابن أبى حاتم : « سمعت أبى يقول : هذا إسناد مقلوب : إنما هو سفيان ، عن عمران بن ظبيان ، عن حكيم بن سعد ، عن سلمان[2] .

والقلب فى المثالين وقع سهواً ، لا عمداً ، وكان مع ذلك موجباً لضعف الحديث ؛ لقلة الضبط عند راويه ، ولو أنه وقع عمداً لا سهواً لكان القلب حينئذ ضرباً من الوضع والاختلاق ، كما يعمد بعض الوضاعين إلى إبدال الراوى

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٣ ص ٧٠-٧٢ ويرجح الإمام النووى أن القلب جاء من ناقلى نسخة الإمام مسلم، لامنه هو (الشرح ص ٧١) .

(٢) علل الحديث ج ١ ص ٧٠ رقم ١٨٥ . الرز : حركة الحدث للخروج .

بغيره ، ممن يكون الناس أشد رغبة فى حديثهم ، كأن يكون الحديث معروفا عن ضعيف ، فيجعله عن ثقة .

٩ — المدرج :

وهو الحديث الذى اطلع . فى متنه أو إسناده على زيادة ليست منه ، وسبب التسمية واضح فهو من أدرجت الشىء فى الشىء إذا أدخلته وضمنته إياه .

وينشأ هذا من أن بعض الرواة يذكر فى عقب حديثه كلاماً لنفسه ؛ شرحاً أو غيره ، فيرويه من بعده متصلا ، فيتوهم أنه من الحديث . وهذا هو الخاص بالضعيف ، وهو ما لم ينبه أحد الرواة عن غير عمد إلى الإدراج وتعيينه ؛ لأنه إذا تعين تميز حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره ، ولذلك ينبه رواة الصحاح ، والحسان ، والمسانيد على كل زيادة فى أحاديثهم مهما تكن يسيرة ، لأنهم يخافون أن يأتى من ينقل العبارة المدرجة على لسانهم ، غير ملاحظ إدراجها ، فيساعدون بذلك ـ من غير قصد ـ على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وإذا تعمد أحد الرواة عدم التنبيه دخل حديثه فى باب الموضوع الذى سنتحدث عنه ، يقول أحد الأئمة : « من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة ، وممن يحرف الكلم عن مواضعه ، وهو ملحق بالكذابين »[1] .

وإذا كان كثير من الرواة يرفع الموقوفات ويصل المراسيل ،

---

(١) تدريب الراوى جـ ١ ص ٢٧٤ .

حتى تبدو الأحاديث متصلة ، فإن أئمة نقد الحديث قد كشفوا هذه الزيادات أو المدرجات[١] .

ومثال الإدراج فى السند : ما رواه همام عن قتادة ، عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لا تنكح المرأة على خالتها ولا عمتها » .

قال أبو زرعة الرازى : هذا خطأ ، إنما هو همام عن يحيى نفسه . فقد أدرج قتادة فى السند[٢] .

وجهود الأئمة فى كشف المدرج فى متن الحديث، وتمييزه عن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فيها دلالة واضحة على عنايتهم الكبرى بنقد الحديث نقداً داخلياً، إلى جانب عنايتهم بسنده الذى هو ـ فى حقيقة الأمر ـ وسيلة لتوثيق المتن كذلك .

والإدراج فى المتن قد يكون فى أوله ، أو فى وسطه ، أو فى آخره ، والغالب وقوع الإدراج آخر الخبر ، ووقوعه فى أوله أكثر من وقوعه فى وسطه ؛ لأن الراوى قد يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحديث ، فيأتى به بلا فصل ، فيتوهم أن الكل حديث .

مثاله فى أول السند : ما رواه الخطيب من رواية أبى قطن ، وشبابة ، عن شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » . فقوله : اسبغوا الوضوء مدرج من قول أبى هريرة ، كما بين فى رواية البخارى ، عن آدم ، عن شعبة ،

---

(١) ويتجلى ذلك فى كتب علل الحديث ، وفى كتاب علل الحديث لابن أبى حاتم الرازى الكثير من ذلك انظر مثلا الأحاديث رقم ٢٧ ، ٤١٩ ، ١١٩٣ ، ١١٩ .

(٢) علل الحديث ج ١ ص ٢٠٦ رقم ١٢١٤ .

عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة قال : اسبغوا الوضوء ، فإن أبا القاسم ، صلى الله عليه وسلم قال : « ويل للأعقاب من النار » .

قال الخطيب : وهم أبو قطن وشبابة في روايتهما له عن شعبة ، على ماسقناه، وقد رواه الجم الغفير عنه كرواية آدم[١] .

ومثال المدرج في الوسط ، ويكون السبب فيه إما استنباط الراوي حكما من الحديث قبل أن يتم فيدرجه ، أو تفسير بعض الألفاظ الغريبة، ونحو ذلك .

فمن استنباط حكم من الأحكام : ما رواه الدارقطني في السنن من رواية عبد الحميد بن جعفر، عن هشام، عن عروة ، عن أبيه ، عن بسرة بنت صفوان، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه[٢] فليتوضأ » .

قال الدارقطني : كذا رواه عبد الحميد عن هشام ، ووهم في ذكر الأنثيين والرفغ ، وإدراجه لذلك في حديث بسرة ، والمحفوظ أن ذلك قول عروة ، وكذا رواه الثقات عن هشام ؛ منهم أيوب ، وحماد بن زيد وغيرهما ، ثم رواه من طريق أيوب بلفظ « من مس ذكره فليتوضأ » .

فعروة لما فهم من لفظ الخبر أن سبب نقض الوضوء مظنة الشهوة جعل حكم ما قرب من الذكر كذلك ، فقال هذا ، فظن بعض الرواة أنه من صلب الخبر ، فنقله مدرجاً فيه ، وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا[٣] .

ومن تفسير الألفاظ الغريبة : حديث عائشة في بدء الوحي : كان النبي ،

---

(١) تدريب الراوي ج ١ ص ٢٧٠ .

(٢) الرفغ : بضم الراء وفتحها ، واحد الأرفاغ ، وهي أصول المغابن : كالآباط وغيرها من مطاوي الأعضاء ، ومايجتمع فيه الوسخ والعرق .

(٣) تدريب الراوي ج ١ ص ٢٧١ .

صلى الله عليه وسلم ، يتحنث فى غار حراء ـ وهو التعبد ـ الليالى ذوات العدد» فقوله : « وهو التعبد » مدرج من قول الزهرى .

وتتجلى دقة النقاد فى هذا المجال حينما نرى أنهم كانوا لا يسمحون أن يخلط الراوى متن حديث بآخر ، واعتبروا ذلك من المدرج .

ومثاله : حديث رواه سعيد بن أبى مريم ، عن مالك ، عن الزهرى ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، ولا تنافسوا» الحديث ، فقوله : «ولا تنافسوا» مدرج أدرجه ابن أبى مريم من حديث آخر لمالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا ، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا » .

وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك ، وليس فى الأول : « ولا تنافسوا » ، وهى فى الثانى ، وهكذا الحديثان عند رواة الموطأ[1] .

وهذا فيه إدراج فى آخر المتن .

كما رأوا أن من صور الإدراج أن يسمع الراوى حديثاً من جماعة مختلفين فى إسناده أو متنه فيرويه عنهم باتفاق ، ولا يبين ما اختلفوا فيه[2] .

---

(١) المصدر السابق جـ ١ ص ٢٧١ ، ٢٧٢ .

(٢) المصدر السابق جـ ١ ص ٢٧٣ وفيه مثال على ذلك .

١٠ — الشاذ :

وهو ما رواه المقبول مخالفاً من هو أولى منه فى المتن أو فى السند .

وهنا كذلك نجد الأمثلة على نقد المتون والنظر فيها .

ومن أمثلته ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش ، عن أبى هريرة مرفوعاً : «إذا صلى أحدكم ركعتى الفجر فليطجع عن يمينه» .

قال البيهقى : خالف عبد الواحد العدد الكثير فى هذا ، فإن الناس إنما رووه من فعل النبى صلى الله عليه وسلم لا من قوله ، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ[١] .

ولا بد مع التفرد من المخالفة كما رأيت ، يقول الإمام الشافعى : ليس الشاذ من الحديث أن يروى الثقة ما لا يروى غيره ، وإنما الشاذ أن يروى الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس[٢] .

فإذا لم توجد المخالفة أطلق عليه النقاد فرداً أو غريباً ، وهـذا قد يحكم له بالصحة ، أو الحسن ، أو الضعف تبعاً لحال رواته .

وقد مثلوا للفرد المطلق الصحيح بحديث النبى عن بيع الولاء وهبته ، فإن هذا الحديث تفرد به عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ، والمعروف عن ابن دينار أنه ثقة ضابط متقن[٣] .

---

(١) المصدر السابق جـ ١ ص ٢٣٥ .
(٢) التبصرة للعراقى جـ ١ ص ١٩٢ .
(٣) المصدر السابق جـ ١ ص ١٩٤ ، ١٩٥ .

١١ — المنكر :

وهو الحديث الذى يرويه الضعيف مخالفاً رواية الثقة ، وهو يباين الشاذ كما هو واضح ، فالشاذ راويه ثقة أو صدوق ، والمنكر راويه ضعيف(١) .

ومن أوضح أمثلة المنكر ما رواه ابن أبى حاتم من طريق حبيب ابن حبيب — وهو أخو حمزة بن حبيب الزيات المقرئ — عن أبى إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : « من أقام الصلاة وآتى الزكاة ، وحج البيت ، وصام رمضان ، وقرى الضيف ، دخل الجنة » .

قال أبو حاتم : هو منكر ، لأن غيره من الثقات رواه عن أبى إسحاق موقوفا . وهو المعروف(٢) .

وقد يذكر النقاد أن الحديث منكر ، ولا يقصدون المعنى الاصطلاحى ، بل يقصدون المعنى اللغوى ؛ أى غير معروف . ومثاله قول ابن عدى : « أنكر ما روى يزيد بن عبد الله بن أبى بردة : « إذا أراد الله بأمة خيراً قبض نبيها قبلها » ، قال : وهذا طريق حسن ، رواته ثقات ، وقد أدخله قوم فى صحاحهم(٣) .

هذه أنواع الحديث الضعيف ، وقبل أن ننتقل إلى القسم الرابع من أقسام الحديث ، وهو الموضوع ينبغى أن ننبه على أمرين :

---

(١) تدريب الراوى ج ١ ص ٢٤٠ .
(٢) المصدر السابق ، والصحيفة نفسها .
(٣) المصدر السابق ج ١ ص ٢٤١ .

١ — أن نقاد الحديث يعتبرون أن الحديث مكون من جزئين لا ينفصلان: الإسناد ، والمتن، وقد يكون الحديث ضعيفاً؛ لأن هناك عيباً فى السند مع صحة المتن – كما رأينا من بعض الأمثلة فى أنواع الضعيف – والتأكد من أنه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد أدى إلى هذا دقة النقاد وحيطتهم وحذرهم ، وحتى لا يأخذ حديث جواز الصحة أو الحسن إلا وهو نظيف الإسناد . . نظيف المتن – إن صح هذا التبعبير .

وقد أدى بهم هذا أيضاً إلى أن يقطعوا خط الرجعة على الضعفاء من الرواة ، فيعتبرون أحاديثهم ضعيفة ، حتى ولو كانت صحيحة فى نفس الأمر ، حيطة أن يتناول الناس أحاديثهم وفيهما الضعيف حقيقة .

٢ — أن الحديث الضعيف يتقوى إذا كان له شاهد أو متابع[١]؛ أى إذا ورد المتن نفسه من طريق آخر ، أو ورد معنى متنه فى حديث آخر . وقد علمت أن « الحسن لغيره » هو حـــديث ضعيف رويت له متابعات أو شواهد فتقوى بها .

ولـكن بشرط أن يكون ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين ، لأن ذلك يدلنا على أنه قد حفظ هذا الحديث ولم يختل فيه ضبطه .

ومن ذلك ما يرويه الترمذى من طريق شعبة،عن عاصم بن عبيد الله قال: سمعت عبدالله بن عامر بن ربيعة،عن أبيه أن امرأة من بنى فزارة تزوجت على

---

(١) الشاهد : أن يروى حديث آخر بمعناه .. والمتابع أن يروى الحديث بطريق آخر يلتقى مع الطريق الأول فى بعض أجزائه . (تدريب الراوى ج ١ ص ٢٤١،٢٤٣)

نعلين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرضيت من نفسك ومالك بنعلين؟ قالت: نعم، قال: فأجاز.

قال الترمذى «وفى الباب عن عمر وأبى هريرة وعائشة وأبى حدرد»[١]، وعاصم بن عبد الله ضعيف لسوء حفظه، وقد حسن له الترمذى هذا الحديث لمجيئه من غير وجه[٢].

أو يكون الضعف فى الحديث لإرسال، أو تدليس، أو جهالة بعض رجاله ومن هذا حديث «إن حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة، وليمس أحدهم من طيب أهله، فإن لم يجد فالماء له طيب».

فقد روى الترمذى هذا الحديث[٣] عن راو موصوف بالتدليس، لكن لما تابعه غيره، وكان للمتن شواهد أخرى فقد حكم عليه بأنه حسن.

وأما الضعيف لفسق الراوى أو كذبه ـ فلا يؤثر فيه موافقة غيره له، إذا كان الآخر مثله؛ لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن أن يرفعه إلى درجة الحسن[٤].

رابع أقسام الحديث: الموضوع:

وهو الخبر الذى يختلقه الكذابون، وينسبونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم افتراء عليه[٥].

---

(١) الجامع الصحيح للترمذى جـ٣ ص ٤١١، ٤١٢.

(٢) تدريب الراوى جـ ١ ص ١٧٦، ١٧٧.

(٣) هكذا قال السيوطى فى تدريب الراوى، ولم أجده فى الترمذى، ولعله كان فى نسخته، وليس فى النسخة التى بين أيدينا.

(٤) تدريب الراوى جـ ١ ص ١٧٦، ١٧٧

(٥) أسباب الوضع ودوافعه متعددة، وبيانها ليس من أهداف هذه الدراسة، ويمكن الوقوف عليها فى: الموضوعات لابن الجوزى فى مقدمته ص٣٧ ـ ٤٧، واللآلئ المصنوعة جـ ٢ ص ٤٦٧، ٤٧٤ وغيرها.

وبعبارة أخرى الحديث الذى رواه راو أو أكثر من الطبقة الخامسة .

والاختلاق والكذب قد يكون فى سند الحديث ، وقد يكون فى متنه ومثال ما اختلق إسناده ، وصح متنه ، ما ذكره ابن أبى حاتم قال :

« سألت أبى وأبا زرعة عن حديث رواه عبيس بن مرحوم عن حاتم بن إسماعيل عن محمد بن كعب القرظى عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال :

« أمنى جبريل عند البيت مرتين » .

وذكرت لهما قصة المواقيت . فقال أبو زرعة : وَهِم عبيس فى هذا الحديث ، وقال أبى : أخشى أن يكون وهم عبيس ، فقلت لهما : فما علته ؟ قالا : رواه غيره من الحفاظ عن حاتم عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبى ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى المواقيت ! وسمعت أبى يقول : أخشى أن يكون هذا الحديث بهذا السند موضوعا »[1] .

وهذا الحديث صح متنه من طرق أخرى ، منها ما رواه الترمذى : حدثنا هناد بن السرى ، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبى ربيعة ، عن حكيم ، وهو ابن عباد بن حنيف ، أخبرنى نافع بن جبير بن مطعم ، قال : أخبرنى ابن عباس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « أمنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين ، فصلى الظهر فى الأولى منهما حين كان الفىء مثل الشراك (أحد سيور النعل) ، ثم صلى

---

(١) علل الحديث ج ١ ص ١٢٨ ، ١٢٩ رقم ٣٥٤

العصر حين كان كل شيء مثل ظله ، ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس ، وأفطر الصائم ، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ، ثم صلى الفجر حين برق الفجر ، وحرم الطعام على الصائم ، وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله ، لوقت العصر بالأمس ، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ، ثم صلى المغرب لوقته الأول ، ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل ، ثم صلى الصبح حين أسفرت الأرض ، ثم التفت إلى جبريل ، فقال : يا محمد ، هذا وقت الأنبياء من قبلك ، والوقت فيما بين هذين الوقتين » .

قال الترمذى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح[1] .

ومثال الحديث الموضوع سنداً ومتناً ، ما رواه ابن حبان قال : حدثنا محمد ابن المسيب ، حدثنا الفتح بن نصير الفارسى ، حدثنا حسان بن غالب ، حدثنى مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى بن كعب مرفوعاً : « من سرح رأسه ولحيته بالمشط فى كل ليلة عوفى من أنواع البلاء ، وزيد فى عمره » .

قال ابن حبان : موضوع ، آفته حسان شيخ أهل مصر ، كان يروى عن الثقات الملزوقات .

قال السيوطى : أخرجه أبو نعيم فى تاريخ أصبهان ، وقال : منكر بمرة ، وأخرجه الدارقطنى فى غرائب مالك وقال : موضوع[2] .

---

(١) جامع الترمذى بشرح تحفة الأحوذى ج ١ ص ٤٦٤-٤٦٧ ؛ وأخرج هذا الحديث أبو داود ، وأحمد ، والشافعى ، وابن خزيمة ؛ والدارقطنى ؛ وصححه ابن العربى فى عارضة الأحوذى .

(٢) اللآلئ المصنوعة ج ٢ ص ٢٦٨ .

وقال الحاكم : حسان عن مالك أحاديث موضوعة .

ولكن كيف نعرف الحديث الموضوع ؟

يقول الإمام ابن القيم : « وسئلت : هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر فى سنده ؟

فهذا سؤال عظيم القدر ، وإنما يعلم ذلك من تضلع فى معرفة السنن الصحيحة ، واختلطت بلحمه ودمه ، وصار له فيها ملكة ، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار ، ومعرفة سيرة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وهديه ، فيما يأمر به وينهى عنه ، ويدعو إليه ، ويحبه ويكرهه ، ويشرعه للأمة ، بحيث كأنه مخالط للرسول ، صلى الله عليه وسلم ، كواحد من أصحابه .

فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، وهديه وكلامه ، وما يجوز أن يخبر به ، ومالا يجوز مالا يعرفه غيره ، وهذا شأن كل متّبع مع متبوعه ، فإن للأخص به ، الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها ، والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه ومالا يصح ما ليس لمن لا يكون كذلك ، وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم ، يعرفون أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم[١] . والله أعلم .

ويقول الإمام البلقينى شبيهاً بهذا القول الأخير -- يقول: إن لنقاد الحديث « ملكة » يعرفون بها الموضوع ، وشاهده : أن إنساناً لو خدم إنساناً سنين وعرف ما يحب وما يكره ، فجاء إنسان ادعى أنه يكره شيئاً يعلم ذلك أنه يحبه ، فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيب من قال إنه يكرهه »[٢] .

---

(١) المنار المنيف ص ٤٣ — ٤٤ .

(٢) محاسن الاصطلاح للبلقينى ص ٢١٥ .

وقديماً قال الربيع بن خثيم : إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه ، وظلمة كظلمة الليل تنكره[١] .

وقال ابن الجوزى : الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم ، وينفر منه قلبه فى الغالب[٢] .

وإذا كان كلام الأئمة هذا حقاً فإنه لم يمنعهم من أن يضعوا علامات محددة يمكن أن يعرف بها الحديث الموضوع ؛ لأن كلام رسول الله ، صلى الله عليه وسلم متميز عن كلام غيره، سواء أكان ذلك فى بلاغته وفصاحته، أم فى معانيه وأهدافه .

أمارات الحديث الموضوع :

وأمارات الحديث الموضوع قد تكون فى سنده أو فى متنه .

ومن أمارات السند :

١ — أن يحدث الراوى بحديث عن شيخ ، ويُسأل عن مولده ، فيذكر تاريخاً يُعلم وفاة ذلك الشيخ قبله ، ولا يعرف ذلك الحديث إلا عنده .

وعن طريق البحث عن الصلة بين الراوى ومن يحدث عنه اكتشف العلماء الكثير من أحاديث الكذابين .

يقول الإمام سفيان الثورى : « لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ »[٣] .

---

(١) تدريب الراوى ج ١ ص ٢٧٥

(٢) الموضوعات لابن الجوزى ج ١ ص ١٠٣ . (٣) الكفاية ص ١١٩ .

وقال حسان بن يزيد : « لم يستعن على الكذابين بمثل التاريخ ، تقول للشيخ سنة كم ولدت ؟ فإذا أقر بمولده مع معرفتنا بوفاة الذى انتمى إليه عرفنا صدقه من كذبه »[١] .

وقال أحمد بن أبى الحوارى : سمعت حفص بن غياث يقول : « إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين » ، قال الخطيب البغدادى : يعنى احسبوا سنه وسن من كتب عنه[٢] .

قال عفير بن معدان : قدم علينا عمر بن موسى حمص ، فاجتمعنا إليه فى المسجد ، فجعل يقول : حدثنا شيخكم الصالح ، فلما أكثر قلت له : من شيخنا هذا الصالح ؟ سمه لنا نعرفه ؟ فقال : خالد بن معدان . قلت له : فى أى سنة لقيته ؟ قال : لقيتة سنة ثمان ومائة . قلت : فأين لقيته ؟ قال : لقيته فى غزاة أرمينية ، فقلت له : اتق الله يا شيخ ، ولا تكذب . مات خالد بن معدان سنة أربع ومائة ، وأنت تزعم أنك لقيته بعد موته بأربع سنين ، وأزيدك أخرى ، أنه لم يغز أرمينية قط . كان يغزو الروم[٣] .

وحدث سهيل بن ذكوان أبو السندى عن السيدة عائشة ، رضى الله عنها — وكان ضعيفاً — فقيل له : أين لقيت عائشة ؟ قال : بواسط ، فظهر كذبه ، ذلك لأن فالحجاج هو الذى بنى مدينة واسط بعـــــد وفاة السيدة عائشة رضى الله عنها[٤] .

---

(١) الإعلان بالتوبيخ ص ٩ .
(٢) الكفاية ص ١١٩ .
(٣) المصدر السابق ص ١١٩ .
(٤) الإعلان بالتوبيخ ص ٩ وانظر أمثلة كثيرة فى الصفحات بعد ذلك .

وحدث عاصم بن أبى عامر الخزاز ، عن عطاء بن أبى رباح ، فقال له أبو الوليد الطيالسى : فى سنة كم سمعت من عطاء ؟ قال : فى سنة أربع وعشرين ومائة . قال : فإن عطاء توفى فى سنة بضع عشرة ، قال الذهبى : إن كان تعمد الكذب فهو كذاب ، وإن كان شبه له بعطاء بن السائب فهو متروك(١) .

وكذلك الأمر فى مواضع السند الأخرى ، فقد اهتم النقاد ببيان الصلة الحقيقية بين كل راو ومن حدث عنه ، ودونوا ذلك فى كتب التاريخ ، وخير شاهد على ذلك التاريخ الكبير للإمام البخارى ، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم رضى الله عنهم .

٢ — أن يعترف الواضع نفسه باختلاقه الأحاديث :

ومن ذلك أحاديث فى فضائل السور ؛ كقوله : « من قرأ سورة كذا أعطى ثواب كذا » ، فموضوعة على رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وقد اعترف بوضعها واضعها ، وقال : إنى رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن ، واشتغلوا بفقه أبى حنيفة ومغازى محمد بن إسحاق ، فوضعت هذه الأحاديث حسبة(٢) .

وقال بعض الجهلاء والوضاعين فى هذا النوع : نحن نكذب لرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ولا نكذب عليه ، ولم يعلم هذا الجاهل أنه من قال عليه ما لم يقل ، فقد كذب عليه ، واستحق الوعيد الشديد(٣) .

---

(١) ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٦٠ ، وانظر تحذير الخواص ص ١١٥ومابعدها.
(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٢١٤ .
(٣) المنار المنيف ص ١١٤ — ١١٥ .

ومن ذلك ما فعله الزنديق الملحد : عبد الكريم بن أبي العوجاء ، ربيب حماد بن سلمة ، وكان يدس الأحاديث فى كتب حماد زوج أمه ، قال ابن عدى: لما أخذ فى عهد الخليفة المهدى العباسى ، أتى به أمير البصرة محمد بن سليمان ابن على العباسى ، فأمر بضرب عنقه ، فقال : لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث ، أحرم فيها الحلال ، وأحلل فيها الحرام[١] .

٣ — أن يكون الراوى مشهوراً بالكذب :

وكان نقاد الحديث يشهرون هؤلاء ويبينونهم فى كتبهم وللناس فى مجالسهم يقول الإمام الشافعى : إذا علم الرجل من محدث الكذب لم يسعه السكوت عليه ، ولا يكون ذلك غيبة ، فإن مثل العلماء كالنقاد ، فلا يسع الناقد فى دينه ألا يبين الزيوف من غيرها ، ويقول سفيان بن عيينة : « ما ستر الله أحداً يكذب فى الحديث » ، وقد جهد الناس بشعبة أن يكف عن أحد الرواة فلم يقبل ، « لأن الأمر دين » كما يقول[٢] .

وقد ساق ابن الجوزى الكثير منهم فى كتابه الموضوعات، ونقله عنه السيوطى فى اللآلىء المصنوعة[٣] .

٤ — ألا يوجد الحديث عند الشيخ أو تلاميذه الثقات، ولا فى كتبه الموثقة:

وهذا كان يدل على أن أحد الرواه الكذابين اخترع إسناداً ونسبه إلى

---

(١) اللالىء المصنوعة جـ ٢ ص ٤٦٨ وانظر اعترافات أخرى فيها وفى ٤٦٩

(٢) تحذير الخواص ص ١٣٠ — ١٣١

(٣) الموضوعات ص٤٧ . واللآلىء المصنوعة جـ ٢ ص ٤٧٢

ذلك الشيخ ، يقول الليث بن سعد : قدم علينا شيخ بالاسكندرية يروى لنافع ، ونافع يومئذ حى ، قال : فكتبنا عنه قندافين عن نافع ، فلما خرج الشيخ أرسلنا بالقندافين إلى نافع فما عرف منها حديثاً واحداً ، فقال أصحابنا : ينبغى أن يكون هـذا من الشياطين ، ويقول ابن المبارك : إنى لأكتب الحديث عن معمر قد سمعته من غيره ، قلت (عبد الرزاق الصنعانى) : وما يحملك على ذلك ؟ قال : أما سمعت قول الراجز: قد عرفنا خيركم من شركم، يعنى لأعرف ما ينسب حقيقة إلى معمر مما يفترى عليه فيه المفترون ، أو يخطىء فيه المخطئون[1] .

وهذه كانت أهم وسيلة عرف بها العلماء الروايات الموضوعة وصانوا بها كتب الشيوخ وأحاديثهم .

وأمارات الوضع والكذب فى المرويات والمتون قد تتعلق بالأسلوب والشكل ، أو بالمعنى والمغزى :

(ا) فما يتعلق بالأسلوب وبالشكل :

ركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها ، بحيث يمجها السمع ، ويدفعها الطبع ويسمج معناها للفطن ، وذلك كقولهم : « أربع لا تشبع من أربع : أنثى من ذكر ، وأرض من مطر ، وعين من نظر ، وأذن من خبر » .

وقولهم : « من فارق الدنيا وهو سكران ، دخل القبر وهو سكران ، وبعث من قبره سكران ، وأمر به إلى النار سكران ، إلى جبل يقال له سكران »[2] ،

---

(١) الكامل لابن عدى ــ المقدمة ص ٢٣٤ ، ٢٤٦ .

(٢) المنار المنيف ص ٩٩ ــ ١٠٠

وكان من السهل على نقاد الحديث أن يكشفوا ذلك ، فهم قد تمرسوا ببلاغة أسلوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونور النبوة الذى يبدو عليه .

(ب) وما يتعلق بالمعنى:

١ — مخالفة الحديث صريح القرآن الكريم .

ومن ذلك تقدير عمر الدنيا ، « وأنها سبعة آلاف سنة ، ونحن فى الألف السابعة » .

قال الإمام ابن القيم مبيناً كذبه وبطلانه :

« وهذا من أبين الكذب ؛ لأنه لو كان صحيحاً لكان كل أحد عالماً أنه قد بقى للقيامة من وقتنا هذا مئتان وأحد وخمسون سنة ، والله تعالى يقول : (يسألونك عن الساعة أيان مرساها ؟ قل إنما علمها عند ربى لا يجليها لوقتها إلا هو ، ثقلت فى السموات والأرض ، لا تأتيكم إلا بغتة ، يسألونك كأنك حفى عنها ، قل : إنما علمها عند الله)[1] ، وقال تعالى : (إن الله عنده علم الساعة)[2] .

ويشبه هذا ما وقع فيه الغلط من حديث أبى هريرة : « خلق الله التربة يوم السبت . . » الحديث . . فقد وقع الغلط فى رفعه ، وإنما هو من قول كعب الأحبار ، كذلك قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخارى فى تاريخه الكبير ، وقاله غيره من علماء المسلمين أيضاً ، وهو كما قالوا ؛ لأن الله أخبر أنه خلق السموات والأرض وما بينهما فى ستة أيام (إن ربكم الله الذى

(١) الأعراف : ١٨٧

(٢) لقمان : ٣٤ — والنص من المنار المنيف ص ٨٠

خلق السموات والأرض فى ستة أيام) وهذا الحديث يقتضى أن مدة التخليق سبعة أيام[١] .

ومن ذلك ما يروى فى الصخرة « أنها عرش الله الأدنى » تعالى الله عن كذب المفترين ولما سمع عروة بن الزبير هذا قال : سبحان الله ، يقول الله تعالى : (وسع كرسيه السموات والأرض)[٢] ، وتكون الصخرة عرشه الأدنى[٣] ؟ !

٢ — مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة :

« فكل حديث يشتمل على فساد ، أو ظلم ، أو عبث ، أو مدح باطل ، أو ذم حق ، أو نحو ذلك : فرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، منه برىء »[٤] .

ومن هذا رواية تقدير عمر الدنيا السابقة ، فقد وردت أحاديث صحيحة مناقضة لها ، ومنها قول النبى صلى الله عليه وسلم : « لا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله .

يقول الإمام ابن القيم : « وقد جاهر بالكذب بعض من يدعى فى زماننا العلم — وهو يتشبع بما لم يعط — أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، كان يعلم متى تقوم الساعة ، قيل له : فقد قال فى حديث جبريل : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل » ، فحرفه عن موضعه ، وقال : معناه : أنا وأنت نعلمها .

---

(١) المنار المنيف ص : ٨٥ ، ٨٦ ، والآية من الأعراف : ٥٤

(٢) البقرة : ٢٥٥ .

(٣) المصدر السابق ص : ٨٦

(٤) المصدر السابق ص : ٥٧

« وهذا من أعظم الجهل وأقبح التحريف ، والنبي ، صلى الله عليه وسلم ، أعلم بالله من أن يقول لمن كان يظنه أعرابياً : أنا وأنت نعلم الساعة ، إلا أن يقول هذا الجاهل : إنه كان يعرف أنه جبريل .

ورسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، هو الصادق فى قوله : « والذى نفسى بيده ما جاءنى فى صورة إلا عرفته غير هذه الصورة » .

وفى اللفظ الآخر : « ما شبه علىّ غير هذه المرة » .

وفى اللفظ الآخر : « ردوا علىّ الأعرابى ، فذهبوا فالتمسوا ، فلم يجدوا شيئاً » .

« وإنما علم النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أنه جبريل بعد مدة ، كما قال عمر : فلبثت ملياً ، ثم قال النبي ، صلى الله عليه وسلم : « يا عمــــر ، أتدرى من السائل ؟ ... ثم قوله فى الحديث : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل » يعم كل سائل ومسئول، فكل سائل ومسئول عن هذه الساعة شأنهما كذلك[1] .

٣ — أن يكون الحديث باطلا فى نفسه مخالفاً للعقل أو الحس أو المشاهدة :

فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول ، صلى الله عليه وسلم : كرواية : « المجرة فى السماء من عرق الأفعى التى تحت العرش » ، و « إذا غضب الله تعالى أنزل الوحى بالفارسية ، وإذا رضى أنزله بالعربيــة » ، و « ست خصال تورث النسيان : أكل سؤر الفأر ، وإلقاء القمل فى النـار وهى حية ، والبول فى المـاء الراكد ، وقطع القطار ، ومضغ العلك ، وأكل التفاح الحامض »[2] .

(١) المنار المنيف ص ٨٠ — ٨٢

(٢) المصدر السابق ص ٥٩٠ .

وما رواه أحد الوضاعين من أن سفينة نوح عليه السلام طافت بالبيت ، وصلت خلف المقام ركعتين[١] .

وما أشبهه من الأحاديث التى يقول الإمام ابن الجوزى فى مثلها : « فكل حديث رأيته يخالف المعقول ، أو يناقض الأصول ، فاعلم أنه موضوع »[٢] .

٤ — أن يكون مخالفاً للتاريخ :

بأن تكون الرواية مخالفة لحوادث التاريخ الثابتة ، وذلك مثل الرواية التى تقول : «إنما حرمت دخول الحمام دون مئزر» رواها ابن الجوزى عن أنس مرفوعا ، وقال : موضوع ، فيه جماعة مجهولون[٣] ، ورواية : « دخوله صلى الله عليه وسلم حماما بالجحفة » لأنه لم يكن زمن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم حمامات[٤] ، ورواية وضع الجزية عن أهل خيبر فيها مخالفة للتاريخ من عدة وجوه ، كما سنرى إن شاء الله تعالى .

ويرى ابن القيم رحمه الله ، أن كل الأحاديث التى فيها تاريخ معين مستقبل موضوعة ، وهى كل حديث فيه : « إذا كانت سنة كذا وكذا حل كذا وكذا » ؛ كقول بعض الكذابين : « إذا انكسف القمر فى المحرم ، كان الغلاء والقتال ، وشغل السلطان ، وإذا انكسف فى صفر كان كذا وكذا ،

---

(١) اللآلىء المصنوعة جـ ٢ ص : ٢٧٨ .

(٢) الموضوعات : جـ ١ ص ١٠٦ وانظر ، تدريب الراوى جـ ١ ص ٢٧٧ وقد فسر الإمام السيوطى معنى قوله « أو يناقض الأصول » ، فقال : « أن يكون خارجا عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة » .

(٣) الموضوعات جـ ٢ ص ٨١ والفوائد المجموعة للشوكانى ص ٨

(٤) المصنوع فى معرفة الحديث الموضوع ؛ لملى القارى ص ٧٠

واستمر الكذاب فى الشهور كلها ، وأحاديث هذا الباب كلها كذب مفترى[١] .

٥ — أن يتضمن معنى الحديث وعيداً شديداً على تفريط قليل ، أو وعداً عظيماً على فعل صغير ، كالخلود فى جنات تجرى من تحتها الأنهار ، وفى رفقه الحور العين ، لفعل مندوب أو ترك مكروه . ومن هذا ما رواه أحد الكذابين « من صلى يوم الأحد أربع ركعات بتسليمة واحدة يقرأ فى كل ركعة (الحمد) و (آمن الرسول) إلى آخرها . كتب الله له ألف حجة وألف عمرة ، وألف غزوة ، وبكل ركعة ألف صلاة ، وجعل بينه وبين النار ألف خندق » ، فقبح الله واضعه ، ما أجرأه على الله ورسوله ، كما يقول الإمام ابن القيم[٢] .

٦ — سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه :

كرواية « لو كان الأرز رجلا لكان حليما ، ما أكله جائع إلا شبع » ، فهذا من السمج البارد ، الذى يصان عنه كلام العقلاء ، فضلا عن كلام سيد الأنبياء[٣] .

٧ — أن يدعى على النبى ، صلى الله عليه وسلم ، أنه فعل أمراً ظاهراً بمحضر من الصحابة كلهم ، وأنهم اتفقوا على كتمانه ، ولم ينقلوه :

كرواية أنه ، صلى الله عليه وسلم ، أخذ بيد على بن أبى طالب رضى الله عنه ،

---

(١) المنار المنيف ص ٦٣ — ٦٤ ، ١١٠
(٢) المصدر السابق ، ص : ٤٨
(٣) المصدر السابق ، ص : ٥٤ — ٥٦

بمحضر من الصحابة كلهم ، وهم راجعون من حجة الوداع فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع ، ثم قال : « هذا وصي وأخي ، والخليفة من بعدى ، فاسمعوا له وأطيعوا » . ثم اتفق الـكل على كتمانه وتغييره ومخالفته[1] .

٨ — أن يكون بوصف الأطباء والطرقية أشبه وأليق :

كالروايات :

« الهريسة تشـــد الظهر » .

« أكل السمك يوهن الجسد » .

« المؤمن حلو يحب الحلاوة »[2] .

٩ — أن يكون عليه سمات القصص من الإغراق فى الخيال :

قال الحافظ أبو الفرج بن الجوزى فى كتاب الموضوعات : « صلى أحمد ابن حنبل ، ويحيى بن معين فى مسجد الرصافة ، فقام بين أيديهم قاص ، فقال حدثنا أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، قالا : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « من قال لا إله إلا الله ، خلق الله من كل كلمة منها طيراً ، منقاره من ذهب وريشه من مرجان » ، وأخذ فى قصة نحواً من عشرين ورقة ، فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين ، ويحيى ينظر إلى أحمد . فقال له : أنت حدثته بهذا ؟ فقال : والله ما سمعت بهذا إلا الساعة . فلما فرغ من قصصه ، وأخذ

(١) المصدر السابق ، ص ٥٧ — ٥٨

(٢) المصدر السابق ، ص ٦٤ — ٦٥

القطيعات ، ثم قعد ينتظر بقيتها ، قال له يحيى بن معين بيده : تعال ، فجاء متوهماً لنوال ، فقال له يحيى : من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فقال : أنا يحيى بن معين ، وهذا أحمد بن حنبل ، ما سمعنا بهذا قط فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن كان لا بد والكذب ، فعلى غيرنا ، فقال له : أنت يحيى بن معين ؟ قال : نعم ، قال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ، ما تحققته إلا الساعة ، فقال له يحيى : كيف علمت أنى أحمق ؟ قال : كأن ليس فى الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما ؟ قد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين . فوضع أحمد بن حنبل كمه على وجهه ، وقال : دعه يقوم ، فقام كالمستهزىء بهما[1] .

وهذه العلامات والوسائل لتدلنا على مقدار الجهد الذى بذله علماء الحديث إنقاء لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مما زيد عليه .

والذى نحب أن ننبه عليه أن إدراك شىء من هذه العلامات والحكم بوضع الحديث بناء على هذا الإدراك ليس موكولا لأى إنسان مهما بلغت درجته من العلم ، وإنما ذلك لجهابذة الحديث فقط — كما سبق أن نبهنا — فهم الذين عندهم الأدوات الصحيحة ، التى يميزون بها صحيح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من غيره ، تمييزاً صحيحاً وصادقاً .

ومهما يكن من شىء فقد كفانا هؤلاء الخبراء — جزاهم الله عنا كل خير — مئونة البحث ، وقدموا لنا تلك الأحاديث الموضوعة بطريقة إحصائية دقيقة ، ومرتبة على حروف المعجم أو على الموضوعات ، بحيث يسهل على أى مسلم أن

---

(١) الموضوعات لابن الجوزى ج ١ ص ٤٦ وانظر كتاب المجروحين لابن حبان ج ١ ص ٨٥ .

يرجع إليها ويقف على ما يريد أن يقف عليه منها ، تماماً كما فعل أصحاب الصحاح ، الذين قدموا لنا الأحاديث الصحيحة .

ومن هذه الكتب : الموضوعات لابن الجوزى ، والمقاصد الحسنة للسخاوى، واللآلئ المصنوعة للسيوطى ، والفوائد المجموعة للشوكانى ، والمنار المنيف لابن القيم ، وتنزيه الشريعة لابن عراق ، والمصنوع فى معرفة الحديث الموضوع لعلى القارى ، وكشف الخفاء للعجلونى .

حكم رواية الحديث الموضوع :

وقد اتفق العلماء على أنه تحرم رواية الموضوعات مع العلم بوضعها ، سواء أكان فى الأحكام أم فى القصص والترغيب والترهيب ونحوها ، إلا مبيناً وضعه ، لحديث : « من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب ، فهو أحد الكذابين »[1] .

يقول ابن الصلاح : « اعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة ، ولا تحل روايته لأحد علم حاله فى أى معنى كان ، إلا مقروناً ببيان وضعه ، بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التى يحتمل صدقها فى الباطن ، حيث جاز روايتها فى الترغيب والترهيب »[2] .

ويقول السيوطى : وقد أطبق على ذلك علماء الحديث ، فجزموا بأنه لا تحل رواية الموضوع فى أى معنى كان إلا مقروناً ببيان وضعه، بخلاف الضعيف، فإنه تجوز روايته فى غير الأحكام والعقائد ، وممن جزم بذلك شيخ الإسلام محيى الدين النووى فى كتابيه « الإرشاد » و « التقريب » ، وقاضى القضاة

---

(١) رواه مسلم وأحمد وابن ماجة .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٢١٢ .

بدر الدين بن جماعة فى « المنهل الروى » ، والطيبى فى « الخلاصة » ، وشيخ الإسلام سراج الدين البلقينى فى « محاسن الاصطلاح » ، وحافظ عصره الشيخ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم العراقى فى « ألفيته » و « شرحها »[1] .

وإلى هنا قد تعرفنا على الجانب النظرى فى توثيق السنة من خلال التعرف على مجمل تاريخ السنة فى القرون الثلاثة الأولى للهجرة ، وأسس التوثيق ، وأقسام الحديث .

ونريد أن نبين فى صفحات تالية الجانب التطبيقى للتوثيق ، بعرض نماذج تطبيقية مما قدمه علماء الحديث ، وذلك حتى يكون واضحاً أن عملية توثيق السنة لم تتمثل فى قواعد نظرية ، قدمت لها بعض الأمثلة ، وإنما عنيت أساساً بالتطبيق لأن هذا هو الهدف ؛ تمييز حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره بطرق علمية دقيقة .

وسنقدم هذه النماذج مما سجله العلماء فى كتب علل الحديث ، وكتب الأحاديث الموضوعة ، وخاصة ما عنى فيها بكشف الزيف فى متونها ، إذ يتجلى فى هذا وذاك التطبيق الأمين والدقيق لأسس التوثيق .

---

(١) تحذير الخواص ، ص ٧٤ — ٧٦ .

الفصل الخامس

الجانب العملي والتطبيقي في توثيق السنة

١ — نماذج من كتب علل الحديث

٢ — نماذج من نقد متون السنة

كان الاهتمام كبيراً بالحديث ونقده فى القرون الأولى للهجرة ـ كما علمنا طرفاً من ذلك ـ وتمثل هذا النقد فى وضع الأسس والقواعد التى تميز الحديث الصحيح الذى صدر عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حقاً، من غيره، والتى تعرفنا عليها بإجمال قبلا، كما تمثل هذا النقد فى تطبيق هذه الأسس وتلك القواعد، وتمثل هذا التطبيق واضحاً جلياً فى كل كتب الدراية وخاصة كتب علل الحديث، وكتب الأحاديث الموضوعة، وكتب المراسيل، وكتب الجرح والتعديل.

وسنقتصر على إعطاء نماذج من كتب علل الحديث، وكتب الأحاديث الموضوعة؛ لأنهما استوعبت بطريقة عملية تقريباً كل الأحاديث الضعيفة والموضوعة وبينت ما فيها من ضعف أو وضع مطبقة أسس التوثيق والنقد.

(١) نماذج من كتب علل الحديث

معنى الحديث المعلل :

قال جمهور علماء الحديث فى تعريفه : إنه الحديث الذى ظاهره السلامة واطلع فيه بعد التفتيش على قادح (عيب)[1].

ولم تكن كل الأحاديث قد خفيت عيوبها، فقد كانت هناك أحاديث ظهرت عيوبها، من إرسال أو انقطاع أو أى نوع من أنواع الأحاديث الضعيفة، وهذه لم تحتج إلى جهد كبير من العلماء موثقى الأحاديث، ولهذا أشاروا إليها عند تجريح رواتها فى كتب الجرح والتعديل، أو عند إحصاء الأحاديث المرسلة وتخصيص كتب لها كالمراسيل لابن أبى حاتم، والمراسيل لأبى داود السجستانى.

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح، ص ١٩٤.

ولكن الذى احتاج إلى جهد هو تلك الأحاديث التى خفيت عيوبها ، والتى كانت تلتقى مع أحاديث صحاح أو حسان فى متنها ، وذلك حتى لا تختلط هذه بتلك ، وحتى لا يظن الناس أنها كلها شىء واحد ، وهذا فيه الكثير من الخطورة ؛ لأن الناس سيأخذونها جميعاً على أنها صحيحة ، غير مدركين تلك العيوب من التى تمنع صحتها .

ولهذا أفردوا لها الكتب واصطنعوا الوسائل التى تعينهم على كشف علتها .

وكان سبيلهم إلى كشف علتها جمع الطرق ، والفحص عنها ، واستقراءهم لأحوال الرواة ، وإحاطتهم بالأسباب التى تضعف الحديث ، أو تجعله موضوعا وتطبيق المقاييس النقدية التى وضعوها ، ويتجلى لنا فى كل هذا التطبيق الواعى الدقيق — كما قلنا — لمقاييس نقد السنة وتوثيقها ؛ وبيان أن هذه المقاييس لم تكن نظرية فقط ، وإنما كانت واقعية تؤدى الدور الكبير والهام فى توثيق السنة .

وسنعرض نماذج من هذا الجهد من خلال أمثلة توضح معنى العلة فى الحديث وقواعد الكشف عنها .

١ — من علل ابن أبى حاتم :

يقول ابن أبى حاتم فى كتابه « علل الحديث » الذى يشتمل على ما يقرب من ألفين وثمانمائة وأربعين حديثاً معلولا :

١ — سألت أبى — أباحاتم الرازى ، وهو من نقدة الحديث — عن حديث رواه النعمان بن المنذر عن مكحول ، عن عنبسة ، عن أم حبيبة ، عن النبى ،

صلى الله عليه وسلم قال : « من حافظ على ثنتى عشرة ركعة فى يوم وليلة بنى له بيت فى الجنة » .

فقال أبى : « لهذا الحديث علة ، رواه ابن لهيعة ، عن سليمان بن موسى ، عن مكحول ، عن مولى لعنبسة بن سفيان عن عنبسة ، عن أم حبيبة ، عن النبى ، صلى الله عليه وسلم ، قال أبى : هذا دليل أن مكحولا لم يلق عنبسة ، وقد أفسده رواية ابن لهيعة » .

قلت لأبى : لم حكمت برواية ابن لهيعة ؟ فقال : لأن فى رواية ابن لهيعة زيادة رجل ، ولو كان نقصان رجل كان أسهل على ابن لهيعة حفظه[1] .

فالعيب الخفى فى الحديث كما ترى هو الانقطاع ، فالحديث الأول منقطع . وكما قلنا لم يقبل مثل هذا الحديث النقاد ، لأنه لا انفصال بين المتن والسند عندهم .

٢ ـ سألت أبى عن حديث رواه بقية عن أبى وهب الأسدى ، عن أيوب عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة ، قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى الجلب ، فإن اشتراه مشتر فإن صاحب السلعة بالخيار إذا دخل المصر ما بينه وبين نصف النهار » .

فسمعت أبى يقول : ليس فى شىء من الحديث « إذا دخل المصر ، فإن صاحبه بالخيار ما بينه وبين نصف النهار » .

فعلة هذا ، كما ترى ، الإدراج فى آخر متن الحديث[2] .

---

(١) علل الحديث ج ١ ص ١٧١ رقم ٤٨٨ .

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ٣٩٣ رقم ١١٧٧

٣ ـ سألت أبى عن حديث رواه بقية ، عن يونس ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

« من أدرك ركعة من صلاة الجمعة أو غيرها فقد أدرك » .

قال أبى : هذا خطأ فى المتن والإسناد ، إنما هو الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : « من أدرك ركعة فقد أدركها » وأما قوله : « من صلاة الجمعة » فليس هذا فى الحديث ، فوهم فى كليهما[1] .

فعلة الإسناد هنا القلب ، حيث وضع « عن سالم عن ابن عمر » مكان « عن أبى سلمة عن أبى هريرة » ، وعلة المتن الإدراج ، وهو إدخال ما ليس من الحديث فيه .

والحديث بعد كشف علته يؤول أمره إلى نوع من أنواع الضعيف أو الموضوع كما رأيت فى هذه الأمثلة الثلاثة .

القواعد التى يتبعها النقاد للكشف عن العلة فى الحديث :

يقول عبد الرحمن بن مهدى : « معرفة الحديث إلهام »[2] ، وقوله هذا يصور وجهاً من وجهين بهما تدرك العلة فى الحديث ، وينقد الحديث عامة ، فإنه إلى جانب هذا الإلهام تلك القواعد الموضوعية التى يتبعها النقاد فى سبيل الكشف عن العلة وبيان حقيقتها ، ومَثَلهم فى ذلك مثل كل ناقد فنان لا تكتمل له أداته إلا بأمرين : ملكة راسخة ، ومعرفة واسعة بقواعد الفن وأسسه .

---

(١) المصدر السابق ج ١ ص ١٧٢ رقم ٤٩١ .

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ٩ .

وإذا كانوا يشبهون ناقد الحديث بالصيرفى الذى يميز الدراهم الجياد من الستوق بما يشبه الإلهام ، فإن الصيرفى قد علم القواعد والأسباب التى بها يميز هذا عن ذاك . وكذلك ناقد الحديث لا يحكم على الحديث بدافع من أسباب ذاتية ؛ وإنما عنده من الأسباب الموضوعية التى يحكم بها على الحديث ويميز الصحيح بها من غيره .

ونستطيع أن ندرك بعض القواعد التى يتبعها النقاد للكشف عن العلة فى الحديث من بعض أحكام أبى حاتم وأبى زرعة على الأحاديث فى كتاب العلل ، وهى :

١ — مقارنة حديث الراوى بحديث أقرانه ليتبين لهم مدى مخالفته أو موافقته لهؤلاء الأقران ، فإذا كان مخالفاً قدم حديث الأحفظ منهم ، وحكم على الآخر بأنه معلول ، وهذا الراوى إذا كان ثقة فحديثه شاذ ، وإذا كان ضعيفاً فحديثه منكر .

ومثال ذلك قول ابن أبى حاتم :

سئل أبو زرعة عن حديث رواه معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن القاسم بن عوف قال : أخبرنى مرة بن هشام ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن معاذ ابن جبل ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال :

« لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها » .

رواه حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن القاسم ، عن[1] عوف ، عن ابن

(١) يبدو أنها القاسم بن عوف .

أبى أوفى ، عن النبى ، صلى الله عليه وسلم . قال أبو زرعة : أيوب أحفظهم[١] .

٢ — إذا خالف الراوى فى روايته عن شيخ من هو أثبت الناس فى هذا الشيخ ، فإن روايته تكون معلولة .

ومثاله قول ابن أبى حاتم ، سألت أبا زرعة عن حديث رواه جعفر عن ثابت ، عن عمر بن أبى سلمة ، عن أم سلمة : « أن النبى صلى الله عليه وسلم تزوجها ... الحديث » .

فقال أبى وأبو زرعة : رواه حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن ابن عمر بن أبى سلمة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . وهذا أصح الحديثين زاد فيه رجلا .

قال أبى : أضبط الناس لحديث ثابت وعلى بن زيد حماد بن سلمة بيّن خطأ الناس[٢] .

٣ — مخالفة ما رُوى عن الراوى لما فى كتبه أو عدم وجوده فيها فيصير الحديث المخالف معلولا :

ومثاله قول ابن أبى حاتم :

سألت أبى عن حديث رواه ابن عيينة عن سعيد بن أبى عروبه عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار عن النبى صلى الله عليه وسلم :
« فى تخليل اللحية » .

---

(١) علل الحديث جـ ١ ص ٤٢٦ رقم ١٢٨٢ .

(٢) المصدر السابق جـ ١ ص ٤٠٥ رقم ١٢١١ .

قال أبى : لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبى عروبة .

قلت : صحيح ؟

قال : لو كان صحيحاً لكان فى مصنفات ابن أبى عروبة ، ولم يذكر ابن عيينة فى هذا الحديث ، وهذا أيضاً ما يوهنه[1] .

٤ — تصريح الشيخ بأنه لم تبلغه فى باب ما رواية ، ثم يُروى عنه حديث فى هذا الباب ، فهذا الحديث يكون معلولا .

ومثاله قول ابن أبى حاتم :

سألت أبى عن حديث رواه حماد بن خالد الخياط عن هشام بن سعد عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت :

« لا طلاق إلا بعد نكاح » .

قال أبى : هذا حديث منكر .

وإنما يروى عن الزهرى أنه قال : ما بلغنى فى هذا رواية عن أحد من السلف ، ولو كان عنده عن عروة عن عائشة كان لا يقول ذلك[2] .

٥ — ألا يكون الراوى قد سمع حديث الشيخ وإنما وقع إليه كتاب ذلك الشيخ فرواه عنه ، فالذى يرويه يصير معلولا :

ومثاله قول ابن أبى حاتم :

سألت أبى عن حديث رواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أبى قلابة عن خالد بن اللجلاج ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم :

---

(١) المصدر السابق جـ ١ ص ٣٢ رقم ٦٠ .

(٢) المصدر السابق جـ ١ ص ٤٣٢ رقم ١٢٧١ .

رأيت ربي عز وجل . . . وذكر الحديث في إسباغ الوضوء ونحوه .

قال أبي : هذا رواه الوليد بن مسلم ، وصدقه عن ابن جابر قال : كنا مع مكحول فمر به خالد بن اللجلاج ، فقال مكحول : يا أبا إبراهيم حدثنا ، فقال: حدثني ابن عايش الحضرمي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال أبي : وهذا أشبه وقتادة يقال : لم يسمع من أبي قلابة إلا أحرفاً ، فإنه وقع إليه كتاب من كتب أبي قلابة[١] .

٦ — أن يكون الحديث مخالفاً لرواية الثقات :

ومثاله قول ابن أبي حاتم :

سألت أبي وسئل أبو زرعة عن حديث رواه حسين المروذى ، عن جرير ابن حازم ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس :

« أن رجلا زوج ابنته وهي كارهة ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما » .

قال أبي : هذا خطأ إنما هو كما رواه الثقات عن أيوب عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم ، مرسل، منهم ابن علية وحماد بن زيد أن رجلا تزوج وهو الصحيح[٢] .

٧ — أن يكون الحديث معروفاً عن قوم فهم أعلم به وأخبر ، ثم يأتي من يخالفهم فيصير حديثه معلولا :

ومثاله قول ابن أبي حاتم :

سألت أبي عن حديث رواه الثوري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال:

---

(١) المصدر السابق جـ ١ ص ٢٠ رقم ٢٦ .

(٢) المصدر السابق جـ ١ ص ٤١٧ رقم ١٢٥٥ .

« كتب عمر إلى أمراء الأجناد ألا يأخذوا الجزية إلا ممن جرت عليه المواسى » :

قال أبى : ومنهم من يقول عن نافع عن أسلم عن عمر .

قلت لأبى : فأيهما الصحيح ؟

قال : الثورى حافظ ، وأهل المدينة أعلم بحديث نافع من أهل الكوفة[١] .

٨ — أن يأبى سياق الحديث كونه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ومثاله قول ابن أبى حاتم :

سألت أبى عن حديث رواه معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن جابر قال :

« إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم ، فإذا قسم ووقعت الحدود فلا شفعة » .

قال أبى : الذى عندى أن كلام النبى صلى الله عليه وسلم هذا القدر : « إنما جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم » قط .

ويشبه أن يكون بقية الكلام هو كلام جابر : « فإذا قسم ووقعت الحدود فلا شفعة » والله أعلم .

قلت له : وبما استدللت على ما تقول ؟

قال : لأنا وجدنا فى الحديث : « إنما جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم » تم المعنى « فإذا وقعت الحدود » فهو كلام مستقل ، ولو كان الكلام الأخير عن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول « إنما جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم ، وقال : إذا وقعت الحدود . . . » .

---

(١) المصدر السابق جـ ١ ص ٣١٠ - ٣١١ رقم ٩٣٢ .

فلما لم نجد ذكر الحكاية عن النبي صلى الله عليه وسلم فى الكلام الأخير استدللنا أن استقبال الكلام الأخير من جابر ، لأنه هو الراوى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث .

وكذلك نقص حديث مالك عن ابن شهاب عن سعيد وأبى سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة .

فيحتمل فى هذا الحديث أن يكون الكلام الأخير كلام سعيد وأبى سلمة ويحتمل أن يكون كلام ابن شهاب ... وعليه العمل عندنا[1] .

٢ — من علل على بن المدينى :

يقول ابن المدينى :

قيس بن أبى حازم من التابعين

قيس بن أبى حازم سمع من أبى بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى وسعد بن أبى وقاص ، وزبير ، وطلحة بن عبيد الله ، وأبى رهم ، وجرير ابن عبد الله البجلى ، وأبى مسعود البدرى ، وخباب بن الأرت ، والمغيرة ابن شعبة ، ومرداس بن مالك الأسلمى ، والمستورد بن شداد الفهرى ، ودكين ابن سعد المزنى ، ومعاوية بن أبى سفيان ، وعمرو بن العاص ، وأبى سفيان ابن حرب ، وخالد بن الوليد ، وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن مسعود ، وسعيد بن زيد ، وأبى جحيفة .

---

(١) المصدر السابق جـ ١ ص ٤٧٨ رقم ١٤٣١ وانظر الموطأ ص ٤٤٤ كتاب الشفعة ، باب ما تقع فيه الشفعة .

قيل لعلى : هؤلاء كلهم سمع منهم قيس بن أبى حازم سماعاً ؟ قال : نعم ، سمع منهم سماعاً ، ولولا ذلك لم نعدّ له سماعاً .

قيل له : شهد الجمل ؟ قال : لا ، كان عثمانياً .

وروى أيضاً عن أبى هريرة ، وعن قيس بن قهد ، وروى عن بلال ولم يلقه ، وعن الصنابح بن الأعسر الأحمسى ، وروى عن عقبة بن عامر ولا أدرى سمع منه أم لا ؟ وعن قيس بن قهد سماعاً ، قال : ورأيت أسماء ابنة أبى بكر .

وأبوه أبو حازم ، واسم أبى حازم : عوف بن عبد الحارث ، وروى عن عمار ، واختلفوا عن يزيد بن أبى خالد فيه ، فقال بعضهم : عن ابن أبى خالد، عن يحيى بن عابس ، قال عمار : ادفنونى فى ثيابى ، وقال بعضهم : إسماعيل عن قيس ، قال عمار : ادفنونى فى ثيابى .

قيس بن أبى حازم سمع من سعد بن مسعود عم المختار ، وكان فى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يسمع قيس بن أبى حازم من أبى الدرداء ، ولا سلمان .

وهكذا نرى من هذا النموذج كيف أن الإمام على بن المدينى أحصى من روى عنهم قيس بن أبى حازم وسمع منهم من الصحابة ، فتكون روايته عنهم متصلة وصحيحة ، ومن روى عنهم من غير لقاء ولا سماع ، فتكون روايته عنهم مرسلة ، أو منقطعة[1] .

---

(١) العلل ، لعلى بن عبد الله بن جعفر السعدى المدينى ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمى المكتب الإسلامى ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ ص ٥٣ - ٥٤

وإذ كنا نرى فى هذا المثال الكلام عن شخصية ، لبيان من روت عنه ، وبالتالى بيان أحاديثها ، فإننا نرى فى أمثلة أخرى تناول حديث معين وبيان رواياته المعلة والصحيحة ، ومنها ذلك المثال :

(علل حديث : لا يحرم من الرضاعة المصة والمصتان)[١]

قال على : حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : « لا يحرم من الرضاعة المصة والمصتان » .

رواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبدالله بن الزبير ، عن الحجاج بن أبى الحجاج عن أبى هريرة .

وهذا غلط :

ورواه يحيى بن سعيد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله ابن الزبير ، عن النبى صلى الله عليه وسلم :

ورواه هشام بن عروة عن أبيه عن الحجاج بن أبى الحجاج أنه سأل النبى ، صلى الله عليه وسلم : ما يذهب عنى مذمة الرضاع ؟ قال : غرة أو أمة .

وحديث ابن إسحاق عندهم خطأ ، وأدخل حديثاً فى حديث[٢] .

والحديث عندى (أى الصحيح) :

---

(١) المصدر السابق ص ٨٨ — ٨٩ .

(٢) أى خلط أحاديث بعضها على بعض، وكما سنرى من الأحاديث الأخرى . فقد =

١ — حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير ، عن النبى ، صلى الله عليه وسلم : « لا تحرم المصة والمصتان » .

٢ — وحديث هشام بن عروة ، عن الحجاج أنه سأل النبى ، صلى الله عليه وسلم ، ما يُذهب مذمة الرضاع .

٣ — وعن هشام بن عروة ، عن الحجاج بن أبى الحجاج عن أبى هريرة: « الرضاع ما فتق الأمعاء » ، وقول أبى هريرة ، وحديث الثلاثة صحاح .

وحديث ابن إسحاق وهم .

وهكذا استطاع ابن المدينى أن يميز الأحاديث الصحيحة من غيرها على الرغم من أن متونها كلها صحيحة ، وكل صحيح طريقه معروف ، وكذلك غيره من الأحاديث .

٣ — من العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد :

يقول عبد الله بن أحمد بن حنبل :

١ — سمعت أبى يقول : ذكرنا عند وكيع بن الجراح أحاديث يعلى ابن عطاء ، عن وكيع بن حدس ، فقلت : هـذا يُروى عنه خمسة أحاديث معروفة لم يسمعها[1] .

= أخذ بعض إسناد ، وركبه فى إسناد آخر ، وكانت النتيجة نسبة رواية إلى بعض الصحابة عن النبي ، صلى الله عليه وسلم نسبة غير صحيحة ، فقد نسب إلى أبى هريرة مثلا حديثه عن النبى صلى الله عليه وسلم مع أنه لم يروه .

(١) كتاب العلل ومعرفة الرجال ، للامام أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤–٢٤١هـ) تحقيق د . طلعت قوج بيكيت ، د . إسماعيل جراح أو غلى — أنقره ١٩٦٣ — الجزء الأول ص ٢٧٧

٢ — قال عبد الله : خرجت إلى الكوفة سنة ثلاثين ومائتين ، فلما قدمت جعلت أعرض على أبى أحاديث أبى بكر بن أبى شيبة عن شريك ، فقال : فيها غرائب حسان، لو كان هاهنا سمعناها منه. عرضت على أبى أحاديث سمعتها من جبارة الكوفى ، فقال : هى موضوعة ، أو هى كذب .

منها عن حماد الأبح ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : « تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله ، ثم برهة بسنة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ثم برهة بالرأى » ، فأنكره جداً .

وعن حماد الأبح ، عن الحكم ، عن ابن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : « صلاة القاعد مثل نصف صلاة القائم » فأنكره .

وحديث عن حماد بن زيد ، عن إسحاق بن سويد ، فأنكرها[١] .

٣ — حدثنى أبى ، عن أبى بكر بن عياش ، قال : قلت لجميل بن زيد : هذه أحاديث ابن عمر ؟ قال : أنا ماسمعت من ابن عمر شيئاً ، إنما قالوا لى : اكتب أحاديث ابن عمر ، فقدمت المدينة فكتبتها[٢] .

ومعنى هذا أن تلك الأحاديث غير مسموعة ، فلا تكون جديرة بالصحة .

٤ — قلت لأبى : إن سفيان بن عيينة ، حدث عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « مانفعنى مال مانفعنى مال أبى بكر » .

فأنكره ، وقال : من حدث به ؟ قلت : يحيى بن معين ، حدثنا عن سفيان، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، قال يحيى : فقال رجل لسفيان : من

---

(١) المصدر السابق جـ ١ ص ١٥٩ — ١٦٠ .

(٢) المصدر السابق جـ ١ ص ١٦٨

ذكره ؟ قال : وائل ، قال أبى : نرى وائلا لم يسمع من الزهرى ، إنما روى وائل عن ابنه ، وأنكره أبى أشد الإنكار ، وقال : هذا خطأ .

ثم قال : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم[١] .

وهكذا كشف الإمام أحمد عن علل هذا الحديث فهو منقطع ، ومدرج فى السند .

(٢) نماذج من نقد متون السنة

وكما رأيت فقد كانت العلل فى السند أو فى المتن ، وهى فى السند أكثر . ولكننا إذا أردنا أن نتعرف على نقد علمائنا لمتون السنة ، فإننا نجد الأمثلة الكثيرة ، التى تبين بوضوح أن علماءنا لم يهملوا هذا الجانب ، وأنهم عرضوا متون السنة كلها على كتاب الله عز وجل ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم المتواترة والمشهورة ، وعلى القياس وعمل الصحابة عندما أرادوا أن يستنبطوا منها الأحكام ، ونجد هذا عند الفقهاء والمحدّثين على حد سواء ، وإذا كان هذا الجانب قد وضح عند الفقهاء فى كتب الفقه والأصول وقامت بعض الدراسات التى توضح ذلك[٢]، فإنه غير واضح عند المحدّثين ، حيث إن الدارسين لم يعنوا به ، وينبغى أن تقوم الدراسات التى تتعرف على جهودهم فى هذا المجال ، ومادتها متوفرة عندهم فى كتب علل الحديث ، وكتب الموضوعات ، وكتب التفسير ، ونكتفى الآن بذكر نماذج من هذه الجهود :

(١) المصدر السابق ج ١ ص ٣٦٨ .

(٢) انظر « توثيق السنة فى القرن الثانى الهجرى » أسسه واتجاهاته » القسم الثانى من هذه الرسالة كله مخصص لنقد متون السنة ، وخاصة عند الفقهاء من ص ٢٩٩ إلى ٤٦٥ .

١ — حديث وضع الجزية عن أهل خيبر :

يقول السخاوى : « أظهر بعض اليهود كتاباً ، وادعى أنه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بإسقاط الجزية عن أهل خيبر ، وفيه شهادة الصحابة ، رضى الله عنهم ، وذكروا أن خط على ، رضى الله عنه ، فيه .

وحُمل الكتاب فى سنة سبع وأربعين وأربعمائة إلى رئيس الرؤساء أبى القاسم على ، وزير القائم ، فعرضه على الحافظ الحجة أبى بكر الخطيب .

وقد كشف الخطيب تزوير هذا الكتاب من متنه فقال : « هذا مزور . . فيه شهادة معاوية ، وهو إنما أسلم عام الفتح ، وفتح خيبر كان فى سنة سبع ، وفيه شهادة سعد بن معاذ ، وهو قد مات يوم بنى قريظة ، قبل فتح خيبر بسنتين » .

يقول السخاوى : « فاستحسن (وزير القائم) ذلك منه واعتمده وأمضاه ، ولم يجز اليهود على ما فى الكتاب ؛ لظهور تزويره » .

كما أشار إلى أنه (وزير القائم) صنف فى إبطاله جزءاً وكتب عليه الأئمة : أبو الطيب الطبرى ، وأبو نصر بن الصباغ ، ومحمد بن محمد البيضاوى ، ومحمد ابن على الدامغانى ، وغيرهم[1] .

وقد أحضر هذا الكتاب إلى ابن تيمية ، وحوله اليهود يزفونه ، ويجلونه وقد غشى بالحرير والديباج ، فلما فتحه ، وتأمله ، بزق عليه ، وقال : هذا كذب من عدة أوجه ، وذكرها ، فقاموا من عنده بالذل والصغار[2] .

---

(١) الإعلان بالتوبيخ للسخاوى ، ص : ١٠ — ١١

(٢) المنار المنيف ، ص : ن ١

وقد تناول هذا الحديث تلميذه ابن القيم بالنقد ، فبين أن القرائن المقترنة به تدل على وضعه واختلاقه وكذبه من عشرة وجوه :

أحدها : أن فيه شهادة سعد بن معاذ ، وسعد قد توفى قبل ذلك ، بعد غزوة الخندق — (أى بعدها بشهر) ، وكانت غزوة الخندق سنة خمس من الهجرة ، قال الحافظ ابن حجر فى ترجمته فى الإصابة : ورمى سعد بسهم يوم الخندق ؛ فعاش بعد ذلك شهراً ، حتى حُكِّم فى بنى قريظة ، ثم انتقض جرحه فمات ، وذلك فى سنة خمس .

ثانيها : أن فيه « كتب معاوية بن أبى سفيان » ، ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح ، وكان من الطلقاء يوم فتح مكة ، سنة ثمان من الهجرة بعد فتح خيبر ، وقد فتحت خيبر فى سنة سبع من الهجرة ، والطلقاء هم الذين عفى عنهم الرسول صلى الله عليه وسلم ، يوم فتح مكة ، وأطلقهم ، فلم يسترقهم .

ثالثها : أن آية الجزية لم تكن نزلت حينئذ ، ولا يعرفها الصحابة ولا العرب ، وإنما أنزلت بعد عام تبوك التى كانت فى السنة التاسعة من الهجرة ، وحينئذ وضعها النبى ، صلى الله عليه وسلم على نصارى نجران ، ويهود اليمن ، ولم تؤخذ من يهود المدينة ؛ لأنهم وادعوه قبل نزولها ، ثم قتل من قتل منهم ، وأجلى بقيتهم إلى خيبر وإلى الشام ، وصالحه أهل خيبر قبل فرض الجزية ، فلما نزلت آية الجزية استقر الأمر على ما كان عليه ، وابتدأ ضربها على من لم يتقدم له معه صلح ، وهذه الشبهة هى التى أوقعت عند اليهود أن أهل خيبر لا جزية عليهم ، وأنهم مخصوصون بذلك من جملة اليهود ثم أكدوا أمرها بأن زوروا كتاباً فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسقط عنهم الكُلَف

والسخرة والجزية ، ووضعوا فيه شهادة سعد بن معاذ ، ومعاوية بن أبى سفيان وغيرهما ، وهذا الكتاب كذب ، مختلق بإجماع أهل العلم .

رابعها : أن فيه « وضع عنهم الكلف والسخرة » ، ولم يكن فى زمانه كلف ولا سخرة ولا مكوس .

خامسها : أنه لم يجعل لهم عهداً لازماً ، بل قال : نقركم ما شئنا فكيف وضع عنهم الجزية ، التى يصير لأهل الذمة بها عهد مؤبد ، ثم لا يثبت لهم أماناً لازماً مؤبداً .

سادسها : أن مثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله ، فكيف يكون قد وقع ولا يكون علمه عند حملة السنة ، من الصحابة والتابعين وأئمة الحديث،وينفرد بعلمه ونقله اليهود ؟

سابعها : أن أهل خيبر لم يتقدم لهم من الإحسان ما يوجب وضع الجزية عنهم ، فإنهم حاربوا الله ورسوله ، وقاتلوه وقاتلوا أصحابه ، وسلُّوا السيوف فى وجوههم ، وسمُّوا النبى ، صلى الله عليه وسلم ، وآووا أعداءه ، المحاربين له ، المحرضين على قتاله ، فمن أين يقع هذا الاعتناء بهم ، وإسقاط هذا الفرض الذى جعله الله عقوبة لمن لم يدن منهم بدين الإسلام ؟

ثامنها : أن النبى ، صلى الله عليه وسلم لم يسقطها عن الأبعدين ، مع عدم معاداتهم له ، كأهل اليمن وأهل نجران ، فكيف يضعها عن جيرانه الأدنين ، مع شدة معاداتهم له ، وكفرهم وعنادهم ؟ ومن المعلوم أنه كلما اشتد كفر الطائفة ، وتغلظت عداوتهم ، كانوا أحق بالعقوبة ، لا بإسقاط الجزية .

تاسعها : أن النبى صلى الله عليه وسلم لو أسقط عنهم الجزية — كما ذكروا — لكانوا من أحسن الكفار حالا ، ولم يحسن بعد ذلك أن يشترط لهم إخراجهم

من أرضهم وبلادهم متى شاء ، فإن أهل الذمة الذين يقرون بالجزية لا يجوز إخراجهم من أرضهم ودیارهم ، ما داموا ملتزمين لأحكام الذمة ، فكيف إذا روعى جانبهم بإسقاط الجزية ، وأعفوا من الصّغار الذى يلحقهم بأدائها ، فأى صغار بعد ذلك أعظم من نفيهم من بلادهم — وتشتيتهم فى أرض الغربة فكيف يجتمع هذا وهذا ؟

عاشرها : أن هذا لو كان حقاً ما اجتمع أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم والتابعون والفقهاء كلهم على خلافه ، وليس فى الصحابة رجل واحد قال لا تجب الجزية على الخيبرية ؛ لا فى التابعين ، ولا فى الفقهاء ، بل قالوا : أهل خيبر وغيرهم فى الجزية سواء ، وعرّضوا بهذا الكتاب المكذوب ، وقد صرحوا بأنه كذب كما ذكر ذلك الشيخ أبو حامد ، والقاضى أبو الطيب ، والقاضى أبو ليلى ، وغيرهم[١] .

٢ — الأحاديث التى يذكر فيها الخضر ، وحياته[٢] :

قال ابن القيم : كلها كذب ، ولا يصح فى حياته حديث واحد ، ومنها :

---

(١) المنار المنيف ، ص ١٠٢ — ١٠٥

(٢) قال الإمام النووى : جمهور العلماء على أنه حى موجود بين أظهرنا ، وذلك متفق عليه عند الصوفية وأهل الصلاح والمعرفة ، وحكاياتهم فى رؤيته والاجتماع به ، والأخذ عنه ، وسؤاله ، ووجوده فى المواضع الشريفة ، ومواطن الخير أكثر من أن تحصر ، وأشهر من أن تستر ، قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : هو حى عند جماهير العلماء والصالحين والعامة معهم فى ذلك ، قال : وإنما شذ بإنكاره بعض المحدثين .

(شرح مسلم جـ ٥ ص ٢٣٠)

ولسنا هنا بصدد إثبات أنه حى أو ميت، ولكننا نعرض فقط لنقد علمائنا للأحاديث =

— « أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم كان فى المسجد ، فسمع كلاما من ورائه ، فذهبوا ينظرون ، فإذا هو الخضر » .

— « يلتقى الخضر وإلياس كل عام » .

— « يجتمع بعرفة جبريل وميكائيل والخضر . . . » وهو طويل .

وقد أورد الإمام ابن القيم انتقاد العلماء لهذا الحديث ، وهى انتقادات موجهة إلى متونها ، قال :

« سئل البخارى عن الخضر وإلياس ، هل هما أحياء ؟ فقال : كيف يكون هذا ؟ وقد قال النبي ، صلى الله عليه وسلم : « لا يبقى على رأس مائة سنة ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد »(١) .

= ومنهجهم فى ذلك، ورفضهم للأحاديث عندما يرون أنها تخالف النصوص أو المبادىء الإسلامية .

(١) رواه البخارى ومسلم ، واللفظ له من حديث عبد الله بن عمر ، قال : «صلى بنا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء فى آخر حياته ، فلما سلم قام فقال: «أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد » قال ابن عمر ، فوهل الناس فى مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك ، فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد . يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن » (صحيح مسلم ج ٧ ص ١٨٦ — ١٨٧ وبشرح النووى ج ٥ ص ٣٩٧ — ٣٩٨ .

فوهل الناس ، أى غلطوا ، يقال : وهل بفتح الهاء يهل بكسرها ، وهلا كضرب يضرب ضربا ، أى غلط ، وذهب وهمه إلى خلاف الصواب .

يقول الإمام النووى : وقد احتج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين ، فقال : الخضر عليه السلام ميت ، والجمهور على حياته ، كما سبق فى باب فضائله ، ويتأولون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر ، لا على الأرض ، أو أنها عام مخصوص .

(شرح مسلم ج ٥ ص ٣٩٨) .

وسئل عن ذلك كثير من الأئمة ، فقالوا : (وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ، أفإن مِتَّ فهم الخالدون ؟)[١] .

وسئل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية ، رحمه الله ، فقال : لو كان الخضر حياً لوجب عليه أن يأتى النبى ، صلى الله عليه وسلم ، ويجاهد بين يديه ، ويتعلم منه ، وقد قال النبى ، صلى الله عليه وسلم يوم بدر : « اللهم إن تَهْلِك هذه العصابة لا تعبد فى الأرض »[٢] .

وكانوا ثلاث مائة وثلاثة عشر رجلا ، معروفين بأسمائهم ، وأسماء آبائهم ، وقبائلهم ، فأين كان الخضر حينئذ ؟

قال أبو الفرج الجوزى : والدليل على أن الخضر ليس بباق فى الدنيا أربعة أشياء :

القرآن ، والسنة ، وإجماع المحققين من العلماء ، والمعقول :

أما القرآن :

فقوله تعالى : (وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد) ، فلو دام الخضر كان خالداً .

وأما السنة :

فذكر حديث « أرأيتكم ليلتكم هذه ؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على ظهر الأرض ممن هو اليوم عليها أحد » متفق عليه .

---

(١) الأنبياء : ٣٤ .

(٢) رواه أحمد عن عمر بن الخطاب . المسند ج ١ ص ٣٠ ، ٣٢

وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله ، رضى الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — قبل موته بقليل — : ما من نفس منفوسة يأتى عليها مائة سنة ، وهى يومئذ حية .

وأما إجماع المحققين من العلماء : فقد ذَكَر عن البخارى ، وعلى بن موسى الرضا — أن الخضر مات ، وأن البخارى سئل عن حياته فقال : وكيف يكون ذلك ؟ وقد قال النبى ، صلى الله عليه وسلم : « أرأيتكم ليلتكم هذه ؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن على ظهر الأرض أحد » .

قال : وممن قال إن الخضر مات : إبراهيم بن إسحاق الحربى وأبو الحسين ابن المنادى ، وهما إمامان ، وكان ابن المنادى يقبح قول من يقول : إنه حى .

وحكى القاضى أبو يعلى موته عن بعض أصحاب أحمد ، وذكر عن بعض أهل العلم : أنه احتج بأنه لو كان حياً لوجب عليه أن يأتى إلى النبى ، صلى الله عليه وسلم .

وقال : حدثنا أحمد ، حدثنا شريح بن النعمان ، حدثنا هشيم ، أخبرنا مجالد ، عن الشعبى ، عن جابر بن عبد الله ، رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « والذى نفسى بيده ، لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعنى »[1] ، فكيف يكون حياً ، ولا يصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة والجماعة ، ويجاهد معه ؟

---

(١) المسند جـ ٣ ص ٣٨٧ .

ألا ترى أن عيسى عليه السلام إذا نزل إلى الأرض يصلى خلف إمام هذه الأمة ، ولا يتقدم ؛ لئلا يكون ذلك خدشاً فى نبوة نبينا ، صلى الله عليه وسلم ؟

قال أبو الفرج : وما أبعد فهم من يثبت وجود الخضر ، وينسى ما فى طى إثباته من الإعراض عن هذه الشريعة !

أما الدليل من المعقول : فمن عشرة وجوه :

أحدها : أن الذى أثبت حياته يقول : إنه ولد آدم لصُلْبه ، وهذا فاسد لوجهين :

أحدهما : أن يكون عمره ستة آلاف سنة ، فيما ذكر فى كتاب يوحنا المؤرخ ، ومثل هذا بعيد فى العادات أن يقع فى حق البشر .

والثانى : أنه لو كان ولده لصلبه ، أو الرابع من ولد ولده - كما زعموا - وأنه كان وزير ذى القرنين ، فإن تلك الخلقة ليست على خِلْقتنا ؛ بل مفرط فى الطول ، والعرض .

وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة ، رضى الله عنه ، عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « خلق الله آدم طوله ستون ذراعاً ، فلم يزل الخلق ينقص بعد »[1] وما ذكر أحد ممن رأى الخضر : أنه رآه على خلقة عظيمة ، وهو من أقدم الناس .

---

(١) رواه أحمد والبخارى ومسلم مع اختلاف فى اللفظ .

الوجه الثالث : أنه لو كان الخضر قبل نوح لركب معه فى السفينة ، ولم ينقل هـذا أحد .

الوجه الرابع : أنه قد اتفق العلماء أن نوحاً لما نزل من السيفنة مات من كان معه ، ثم مات نسلهم ، ولم يبق غير نسل نوح ، والدليل على هذا قوله تعالى : « وجعلنا ذريته هم الباقين »[1] وهذا يبطل قول من قال : إنه كان قبل نوح .

والوجه الخامس : أن هذا لو كان صحيحاً أن بشراً من بنى آدم يعيش من حين يولد إلى آخر الدهر ، ومولده قبل نوح : لكان هـذا من أعظم الآيات والعجائب ، وكان خبره في القرآن مذكوراً فى غير موضع ؛ لأنه من أعظم آيات الربوبية ، وقد ذكر الله سبحانه وتعالى من أحياه ألف سنة إلا خمسين عاماً ، وجعله آية ، فكيف بمن أحياه إلى آخر الدهر ؟ ولهذا قال بعض أهل العلم : ما ألقى هذا بين الناس إلا شيطان .

والوجه السادس : أن القول بحياة الخضر قول على الله بلا علم ، وذلك حرام بنص القرآن .

أما المقدمة الثانية : فظاهرة ، وأما الأولى : فإن حياته لو كانت ثابتة لدل عليها القرآن ، أو السنة ، أو إجماع الأمة ، فهذا كتاب الله تعالى ، فأين فيه حياة الخضر ؟ وهذه سنة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فأين فيها ما يدل على ذلك بوجه ؟ وهؤلاء علماء الأمة ، هل أجمعوا على حياته ؟

---

(١) الصافات :٧٧

الوجه السابع : أن غاية ما يتمسك به من ذهب إلى حياته : حكايات منقولة يخبر الرجل بها : أنه رأى الخضر ، فيا لله العجب ، هل للخضر علامة يعرفه بها من رآه ؟ وكثير من هؤلاء يغتر بقوله : أنا الخضر ، ومعلوم : أنه لا يجوز تصديق قائل ذلك بلا برهان من الله ، فأين للرائى أن المخبر له صادق ، لا يكذب ؟

الوجه الثامن : أن الخضر فارق موسى بن عمران كليم الرحمن ، ولم يصاحبه ، وقال له : « هذا فراق بينى وبينك »[1] فكيف يرضى لنفسه بمفارقته لمثل موسى ، ثم يجتمع بجهلة العُبَّاد الخارجين عن الشريعة ، الذين لا يحضرون جمعة ولا جماعة : ولا مجلس علم ولا يعرفون من الشريعة شيئاً ؟ وكل منهم يقول : قال الخضر ، وجاءنى الخضر ، وأوصانى الخضر ! فيا عجباً له : أيفارق كليم الله تعالى ، ويدور على صحبة الجهال ، ومن لا يعرف كيف يتوضأ ، ولا كيف يصلى ؟ !

الوجه التاسع : أن الأمة مجمعة على أن الذى يقول : أنا الخضر ، لو قال : سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول : كذا وكذا ، لم يُلْتَفت إلى قوله ، ولم يُحتج به فى الدين ، إلا أن يقال : إنه لم يأت إلى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ولا بايعه ، أو يقول هـذا الجاهل : إنه لم يرسل إليه وفى هذا من الكفر ما فيه .

الوجه العاشر : أنه لو كان حياً لكان جهاده الكفار ، ورباطه فى سبيل الله ، ومقامه فى الصف ساعة ، وحضوره الجمعة والجماعة ، وتعليمه العلم : أفضل

---

(١) الكهف : ٧٨

له بكثير من سياحته بين الوحوش فى القفار والفلوات ، وهل هذا إلا من أعظم الطعن عليه ، والعيب له ؟[١]

٣ — حديث قدسى موضوع :

« روى أحد القصاص أن الله تعالى قال :

« يا موسى ! من تريد ؟ قال : أخى هارون ، يا محمد ! من تريد ؟ قال : عمى وأمى ، يانوح ! من تريد ؟ قال : ابنى ، يايعقوب ! من تريد ؟ قال : يوسف .

ثم قال : كلكم يريد منى ، أين من يريدنى ؟ ثم احتد ، وصك الكرسى صكة » .

ثم قال الواعظ : يا قارىء اقرأ (يريدون وجهه)[٢] .

فحكى ذلك لابن عقيل الحنبلى ، فرده ؛ لما فى متنه من التشبيه ، فقال : « سبحان الله ! وما الذى بين الطين والماء ، وبين خالق السماء من المناسبة حتى يكون بينه وبين خلقه إرادة له ، لا إرادة منه ؟ يا متوهمين الأشكال والنفوس ، يا مصورين البارىء بصورة تثبت فى القلوب ، ما ذاك الله ، ذاك صنم شكله الطبع والشيطان ، والتوهم للمحال فعبدتموه ، ليس لله سبحانه وصف تميل إليه الطباع ، ولا تشتاق إليه النفوس ؛ بل مباينة الإلهية للحدثية أوجبت فى النفوس هيبة وحشمة ، إذا ذكر الله وجِلَت قلوبهم ، وإنما صور أقوام

---

(١) المنار المنيف ص ٦٧ — ٧٦ وانظر تعليقات مفيدة على هـذا النص للأستاذ عبد الفتاح أبو غدة ، محقق هذا الكتاب .

(٢) الأنعام : ٥٢ ، والكهف : ٢٨ .

صورة تجدّد لهم بها أنس ، فأقلقهم الشوق إليها ، فنالهم ما ينال الهائم في العشق ، وهذه الهواجس الردية يجب محوها عن القلوب ، كما يجب كسر الأصنام[١] .

٤ — عند تفسير قوله تعالى : « ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيما وأسيراً ، إنما نطعمكم لوجه الله ، لا نريد منكم جزاء ، ولا شكوراً »[٢] ذكر القرطبي حديثاً غير صحيح ذكره النقاش والثعلبي ، والقشيري ، وغير واحد من المفسرين عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، وخلاصته :

« أن الحسن والحسين ، رضى الله عنهما ، مرضا معاً ، فعادهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والصحابة ، رضوان الله عليهم ، وأشار أبو بكر على عليّ أن ينذر نذراً عن ولديه ، فنذر على وفاطمة ، وجارية لهما صيام ثلاثة أيام إن شُفِيَ الغلامان . . وشفيا ، وبدأ في صيام الأيام الثلاثة ، وعند غروب شمس أول يوم أتى لهم يتيم سائل ، وجرى بينه وبينهم حوار شعراً ، فأعطوه طعامهم الذى أعدوه لفطورهم ، ولم يفطروا هم ، وواصلوا الصوم ، وكذلك في اليوم الثانى ، واليوم الثالث ، حتى أشرف الغلامان وفاطمة ، رضى الله عنهم ، على الموت ورآهما النبي ، صلى الله عليه وسلم ، فبكى من حالهما وهذا فى حديث طويل[٣] .

فنقّد القرطبي هذا الحديث من داخله ، ومن متنه ، فقال ، فيما نقله عن

---

(١) تحذير الخواص ، ص : ١٥٩ — ١٦١

(٢) الإنسان ٨ ، ٩

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ص ٦٩٢١ — ٦٩٢٥ . وانظر رسالة القرطبي ومنهجه فى التفسير : يوسف عبد الرحمن ، مخطوطة ، ص ٢٢٩ ، ٢٣٠

الحكيم الترمذى فى كتابه « نوادر الأصول » : « هـذا حديث مزوّق ، مزيف ، قد تطرف فيه صاحبه ، حتى تشبه على المستمعين ، فالجاهل بهذا الحديث يعض شفتيه تلهفاً ألا يكون بهذه الصفة ، ولا يعلم أن هذا الفعل مذموم ، وقد قال الله تعـالى فى تنزيله : (ويسألونك ماذا ينفقون ، قل العفو)[١] ، وهو الفضل الذى يفضل عن نفسك ، وعيالك .

وجرت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، متواترة بأن « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى »[٢] ، و « ابدأ بنفسك ، ثم بمن تعول »[٣] .

وافترض الله على الأزواج نفقة أهاليهم ، وأولادهم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت »[٤] ، أفيحسب عاقل أن علياً جهل هذا الأمر ، حتى أجهد صبياناً صغاراً ، من أبناء خمس ، أو ست على جوع ثلاثة أيام ولياليهن ؟ حتى تضوروا من الجوع ، وغارت العيون منهم ، لخلاء أجوافهم ، حتى أبكى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ما بهم من الجهد ؟

هب أنه آثر على نفسه هذا السائل ، فهل كان يجوز له أن يحمل أهله على جوع ثلاثة أيام بلياليهن ؟ !

ما يَرُوج هذا إلا على حمقى جهال ، أبى الله لقلوب متنبهة أن تظن بعلى مثل هـــذا ، وليت شعرى ، من حفظ هذه الأبيات كل ليلة عن على وفاطمة ؟

---

(١) البقرة : ٢١٩

(٢) رواه البخارى وأبو داود والنسائى ــ الفتح الكبير .

(٣) روى النسائى : « ابدأ بنفسك فتصــدق عليها ، فإن فضل شىء فلأهلك » . الفتح الكبير .

(٤) رواه أحمد وأبو داود والبيهقى عن ابن عمر ــ الفتح الكبير .

وإجابة كل واحد منهما صاحبه ، حتى أداه إلى هؤلاء الرواة ؟ ! فهذا وأشباهه من أحاديث أهل السجون ، فيما أرى ، بلغنى أن قوماً يخلدون فى السجون ، فيبقون بلا حيلة ، فيكتبون أحاديث فى السمر وأشباهه »[١].

ومثل هذه الأحاديث مفتعلة ، فإذا صارت إلى الجهابذة رموا بها وزيفوها، وما من شىء إلا وله آفة ، ومكيدة ، وآفة الدين وكيده أكثر »[٢].

وقد أورد أستاذنا الدكتور عبد المجيد محمود أمثلة من نقد أبى جعفر الطحاوى لمتن الحديث،دلالة على نظرته فى توثيق الحديث إلى السند والمتن معا .

يقول بين يدى هذه الأمثلة :

« والذى يتعرض لنقد متن حديث لا بد أن يتعرض لإسناد هذا الحديث إذ لا يتصور أن يقول الرسول ، صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً يناقض القرآن أو يناقض الاتجاهات العامة التى قررتها شريعة الإسلام دون أن يكون هناك نسخ ، ولكن المعقول أن يكون فى إسناد هذا المتن شىء ما ، ولهذا سوف نرى أبا جعفر يتعرض للإسناد عند كلامه على متن الحديث .

والأحاديث التى ذكرها نماذج لنقد أبى جعفر لمتن الحديث أربعة :

٥ — الحديث الأول : صلى النبى ، صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن أُبىّ ابن سلول رأس المنافقين :

روى أبو جعفر :

(١) الجامع لأحكام القرآن ص ٦٩٢٥ ، ٦٩٢٦ . والموضوعات لابن الجوزى جـ ١ ص ٣٩٠ — ٣٩٢ .

(٢) رواه أحمد ، وأبو داود ، والبيهقى عن ابن عمر — الفتح الكبير .

« حدثنا يزيد بن سنان ، وإبراهيم بن أبي داود جميعا ، قالا : حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثنى الليث ، حدثنى عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، عن عمر أنه قال : لما مات عبد الله بن أُبي بن سلول ، دُعى له رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ليصلى عليه ، فلما قام رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وَثَبْتُ إليه ، فقلت : يا رسول الله ، أتصلى على ابن أُبىّ ، وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا ؟ أعدد عليه قوله ، فتبسم رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال : تأخر عنى يا عمر ، فلما أكثرت عليه قال : إنى خُيِّرت فاخترت ، ولو أعلم أنى لو زدت على السبعين غفر له زدت عليها . قال : فصلى عليه » . هكذا حدثناه يزيد وابن أبي داود ، وزاد فى حديثه خاصة : انصرف فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من براءة : (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ، ولا تقم على قبره — إلى قوله — وهم فاسقون »[1] .

ثم يروى أبو جعفر هذا الحديث نفسه عن ابن عمر بطريقين ، إلا أن فيه أن عمر قال للرسول عليه الصلاة والسلام : « أتصلى عليه وقد نهاك الله أن تصلى عليه » بدل قوله : « أتصلى على ابن أُبىّ ، وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا » ثم يعلق على ذلك بقوله : « قال أبو جعفر : حديث ابن عمر هذا ؛ قول عمر لرسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : « أتصلى عليه وقد نهاك الله أن تصلى عليه ؟ » ، وليس ذلك فى حديث ابن عباس الذى رويناه قبله ، ومكان ذلك فى حديث ابن عباس : « أتصلى عليه وقد قال يوم كذا ... » .

(١) سورة التوبة ، الآيتان ٨٤ ، ٨٥ ، وقوله تعالى (وهم فاسقون) هو نهاية الآية ٨٤ أما الآية ٨٥ فنهايتها قوله تعالى وهم (كافرون) .

والذى فى حديث ابن عباس من هذا أولى عندنا مما فى حديث ابن عمر ؛ لأن محالاً أن يكون الله تعالى ينهى نبيه عن شىء ، ثم يفعل ذلك الشىء ، ولا نرى هذا إلا وهماً من بعض رواة الحديث ، والله أعلم » .

وهكذا يرجح الطحاوى حديث ابن عباس على حديث ابن عمر ، مستدلا بأن طبيعة النبوة تأبى أن يكون الحديث كما رواه ابن عمر .

ومع ترجيحه لحديث ابن عباس فإن فى نفس أبى جعفر منه شيئاً ؛ لأن الحديث يثبت أن النبى ، صلى الله عليه وسلم قد صلى على ابن أبىّ ، وهذا بعيد ؛ لأن الصلاة على المؤمنين إنما هى رحمة لهم ، كما روى ذلك عنه عليه السلام ، ويروى الطحاوى بسنده أنه عليه السلام كان لا يصلى على مديون لا وفاء لدينه ، ولا من غَلَّ من الغنيمة زجراً له ، فالمنافق بذلك كان أحرى ، لما أخبر الله تعالى من كفرهم ؛ ولأنه محال أن يصلى على من نهى عن الصلاة عليه ، وقد روى الطحاوى بسنده عن جابر ، وبطرق كثيرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يصل على ابن أبىّ ، ويرجح هذا الحديث على حديث ابن عباس وابن عمر مستدلا بما تقدم[1] .

٦ — الحديث الثانى : ما روى أنه كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات

روى أبو جعفر :

« حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنبأ ابن وهب : أن مالكا حدثه عن

---

(١) أبو جعفر الطحاوى وأثره فى الحديث . د عبد المجيد محمود الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٥ — القاهرة ص ٢٤١ — ٢٤٢ والأحاديث من مشكل الآثار لأبى جعفر الطحاوى ج ١ ص ١٢ ، ١٨ .

عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ابنة عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين — أنها قالت : كان فيما أنزل من القرآن « عشر رضعات معلومات يحرمن » ثم نسخن بخمس معلومات ، ثم توفى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وهن مما يقرأ من القرآن .

قال أبو جعفر : وهذا مما لا نعلم أحداً رواه ، كما ذكرنا ، غير عبد الله بن أبي بكر ، وهو عندنا وهم منه ؛ أعنى ما فيه مما حكاه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توفى وهن مما يقرأ من القرآن ؛ لأن ذلك ، لو كان كذلك ، لكان كسائر القرآن ، ولجاز أن يقرأ به فى الصلوات ، وحاشا لله أن يكون كذلك ، أو يكون قد بقى من القرآن ما ليس فى المصاحف التى قامت بها الحجة علينا .

ولكن حقيقة هذا الحديث عندنا — والله أعلم — ما قد رواه من أهل العلم ، عن عمرة ، مَن مقداره فى العلم وضبطه له فوق مقدار عبد الله بن أبي بكر ، وهو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، رضى الله عنه ، كما حدثنا محمد بن خزيمة ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان مما نزل من القرآن ثم سقط ، لا يحرم من الرضاع إلا عشر رضعات ، ثم نزل بعد : أو خمس رضعات . . . وقد تابع القاسم بن محمد على إسقاط حديث عبد الله بن أبي بكر إمام من أئمة زمنه ، وهو يحيى بن سعيد الأنصارى ، ثم روى أبو جعفر حديثه بإسناده إليه .

قال أبو جعفر : فهذا أولى مما رواه عبد الله بن أبي بكر ؛ لأن محالاً أن تكون عائشة تعلم أنه قد بقى من القرآن شىء لم يكتب فى المصاحف ، ولا تنبه على ذلك من أغفله .

ومما يدل على فساد ما قد زاده عبد الله بن أبي بكر على القاسم بن محمد ، ويحيى بن سعيد فى هذا الحديث أنا لا نعلم أحداً من أئمة أهل العلم روى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر ، غير مالك بن أنس ، ثم تركه مالك فلم يقل به ، وقال بضده ، وذهب إلى أن قليل الرضاع وكثيره يحرم ، ولو كان ما فى هذا الحديث صحيحاً ، وأن ذلك فى كتاب الله ـ لكان مما لا يخالفه ، ولا يقول بغيره ، والله نسأل التوفيق »[1] .

٧ — الحديث الثالث : « ولد الزنا شر الثلاثة »

روى عن أبي هريرة ، أن رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : « ولد الزنا شر الثلاثة » أى شر من أمه ، وممن حملت به منه « فسأل سائل فقال : كيف يجوز أن يكون أولاد الزنا ، الذين لا أفعال لهم فى الزانين شراً ممن منهم الزنا ؟ فكان جوابنا : أنه قد روى عن عائشة إنكارها ذلك على أبي هريرة ، وإخبارها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إنما قصد بذلك القول إلى إنسان بعينه ، لمعنى كان فيه دون سائر أولاد الزنا » ، ثم يرجح الطحاوى حديث عائشة ، ويذكر أنه أشبه بما قاله عليه السلام مما فى حديث أبي هريرة ، رضى الله عنه ؛ لأن الله تبارك وتعالى قال فى كتابه العزيز : (ولا تزر وازرة وزر أخرى)[2]، وقال سبحانه وتعالى : (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى، وأن سعيه سوف يُرى ، ثم يجزاه الجزاء الأوفى)[3] .

---

(١) المصدر السابق ، ص : ٢٤٣ ـ ٢٤٤ عن مشكل الآثار ١ / ٣٩٧ .
(٢) فاطر : ١٨ .
(٣) النجم : ٣٩ ـ ٤١ .

فكان ولد الزنا ليس ممن كان له فى زنا أمه ، ولا فى زنا أبيه ، حتى حملت به منه — سعى .

ومما يؤيد ما ذهب إليه الطحاوى ما رواه عن ابن عمر ، أنه قيل له : يقولون ولد الزنا شر الثلاثة . قال : بل هو خير الثلاثة ، قد أعتق عمر عبيداً له من أولاد الزنا ، ولو لم يكن حسناً ، ما فعل[1] .

٨ — الحديث الرابع : « أكل البَرَد لا يفطر الصائم » :

« حدثنا موسى بن الحسن البغدادى ، ثنا قيس بن حفص الدارمى ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، ثنى على بن زيد ، عن أنس قال : مطرت السماء بَرَداً ، فقال لنا أبو طلحة : ناولونى من هذا البَرَد ، فجعل يأكل ، وهو صائم ، وذلك فى رمضان ، فقلت : أتأكل البَرَد ، وأنت صائم ؟ فقال : إنما هو بَرَد نزل من السماء نطهر به بطوننا ، وإنه ليس بطعام ولا بشراب ، فأتيت رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، فأخبرته بذلك ، فقال : خذها عن عمك » .

فقال قائل : كيف جاز لكم أن تنقلوا هذا عن رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، والقرآن يخالفه ؛ لأن الله تعالى قال : (فكلوا واشربوا ، حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، ثم أتموا الصيام إلى الليل)[2] .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه : أنا ما قبلنا هذا

---

(١) أبو جعفر الطحاوى ص ٢٤٤ ، عن مشكل الآثار ١ / ٣٩٧ .

(٢) البقرة : ١٨٧ .

الحديث ، إذ كان الذى رفعه إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم على بن زيد ، وليس من أهل التثبت ، وقد رواه عن أنس من هو أثبت منه ، فلم يرفعه إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو قتادة بن دعامة السدوسى ، وثابت بن أسلم البنانى ، وكل واحد منهما حجة على علىّ بن زيد ، فى خلافه إياه فكيف بهما جميعاً فى خلافهما إياه ؟

ثم ساق أبو جعفر إسناده إليهما ، وبين أن هذا العمل من أبى طلحة ، وإن يكن فى عصر النبى - إلا أن النبى لم يفعله حتى يقره عليه :

فهو كالذى بلغ عمر أن بعضهم لا يغتسل من الجنابة ، واحتجوا بأنهم كانوا يفعلون ذلك فى عصر النبى عليه السلام ، فقال لهم عمر : أفسألتم النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فلما قالوا : لا ، فأمرهم بالغسل وأوعدهم على تركه[1].

وبعد ؛ فلعلنا ندرك أن نقاد الحديث قد بذلوا الجهد المضنى من أجل تمييز حديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، من غيره ؛ إيماناً منهم بأن الأحاديث دين ، وأن الدّين يجب ألا تشوبه شوائب المضللين والمبطلين .

ولعلنا ندرك ، كذلك ، مدى جهل فقاعات تظهر على السطح ، وتنادى بأن نترك السنة ؛ لأنها غير موثقة ، أو لأنها اختلطت بوضع الوضاعين .

ولعلنا نستطيع أن نبذل عُشْر معشار جهد أئمة الحديث من أجل تمييز الحديث الصحيح من غيره ، بعد أن عبّدوا لنا الطريق ، وليس لنا إلا أن نسير على هذا الطريق الممهد كى نصل إلى هدف صحيح ، ولا تصيبنا الغفلة ، فنكون كحاطبي الليل نأخذ الغث والثمين ، وننسبه كله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونأخذ منه ديننا فنسير فى أودية الضلال ، ونحسب أننا مهتدون :

---

(١) أبو جعفر الطحاوى ص ٢٤٤ - ٢٤٥ عن مشكل الآثار ٢ / ٣٤٧ - ٣٤٩.

(قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا ، الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا)[١] .

اللهم اجعلنا من الذين يستمعون القول ، فيتبعون أحسنه ، أولئك الذين هداهم الله ، وأولئك هم أولوا الألباب .

وننتقل إلى فصل أخير بعد أن وقفنا على مجمل القول الحق فى قضية توثيق السنة ـ يقف على طبيعة شبهات تثار حول السنة ومناقشتها .

---

(١) الكهف : ١٠٣ ، ١٠٤ .

الفصل السادس

شبهات حول السنة ، ودفعها

« إن التعبير الذى يتردد على مسامعنا اليوم كثيراً : « لنرجع إلى القرآن الكريم ، ولكن يجب ألا نجعل من أنفسنا أتباعاً مستعبدين للسنة » يكشف ، بكل بساطة ، عن جهل للإسلام ، إن الذين يقولون هذا القول يشبهون رجلا يريد أن يدخل قصراً ، ولكنه لا يريد أن يستعمل المفتاح الأصلى الذى يستطيع به وحده أن يفتح الباب » .

محمد أسد

الإسلام على مفترق الطرق

ص ٩١

رأينا فى الفصول السابقة أهمية السنة فى بناء التشريع الإسلامى ، وفى بناء الفرد المسلم ، والمجتمع المسلم ، ورأينا أن المسلمين ـ انطلاقاً من هذه الأهمية ـ قد أولوها عناية فائقة ؛ ابتداء من عصر الصحابة ، الذين تلقوها من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وأنهم قد قاموا بكل ما فى طاقة البشر عند عرض صحة كل حديث على قواعد النقد والرواية والجرح والتعديل ، وأن الأسلوب الدقيق الذى كان المحدثون يستعملونه للتثبت من صحة كل حديث ، قد أنشأ علوماً غايتها الوحيدة البحث فى « معانى أحاديث الرسول ، وشكلها وطريقة روايتها » .

ولقد استطاعت هذه العلوم ، فى الناحية التاريخية « أن توجد سلسلة متماسكة لتراجم مفصلة ، لجميع الأشخاص الذين ذكروا على أنهم رواة أو محدثون ، إن تراجم هؤلاء الرجال والنساء خضعت لبحث دقيق من كل ناحية ، ولم يُعَدّ منهم فى الثقات إلا أولئك الذين كانت حياتهم ، وطريقة روايتهم للحديث تتفق تماما ، مع القواعد التى وضعها المحدثون ، تلك القواعد التى تعتبر على أشد ما يمكن أن يكون من الدقة »[1] .

ومع كل هذا فقد أنكر قوم ـ قديماً وحديثاً ـ أن نأخذ بالسنة مصدراً من مصادر التشريع أو أن يكون لها أى دور فى حياة المسلمين ، وينبغى ـ فى رأيهم ـ أن نكتفى بكتاب الله عز وجل . بحجة أنها نقلت إلينا عن طريق الرواية ، وكثيراً ما يخطئ رواة الحديث ، وينسون ويكذبون ، فكيف

---

(١) الإسلام على مفترق الطرق ص : ٩٢ ـ ٩٣ .

فأخذ بما يرون ، ونحكم به على كتاب الله عز وجل فنخصص به عامه ، أو نقيد مطلقه ، أو نفصل مجمله ، أو نوضح مبهمه .

ويضيفون إلى ذلك قولهم : إن الله تعالى قد نص فى كتابه الكريم على أنه قد احتوى على كل شىء ، وفيه تبيان لكل شىء ، وفى الأخذ بالسنة فى التشريع ، أو فى غيره مناقضة صريحة لذلك .

وعلى الرغم من أنه — كما قلنا — من يطلع على قواعد المحدثين وأسسهم فى النقد والتوثيق ، وعلى الفهم الصحيح لمنزلة السنة من الكتاب الكريم — يدرك باطل ما يقول هؤلاء وزيفه — فإن العلماء قد أرادوا أن يناقشوا هؤلاء القوم ، وأن يزيلوا هذه الشبه ، حتى لا يحرم المسلمون من فيض نور النبوة ، بتشويش مثل هؤلاء ، وحتى لا يحجبها عنا هذا الغبار ، الذى يثيرونه :

(١) السنة ومنكروها قديما

مزاعمهم وشبههم :

وقد حكى الإمام الشافعى قول بعض هؤلاء ومزاعمهم فى كتابه الأم فى باب « حكاية قول الطائفة التى ردت الأخبار كلها » ، يقول :

« قال لى قائل ينسب إلى العلم بمذهب أصحابه : أنت عربى ، والقرآن نزل بلسان من أنت منهم ، وأنت أدرى بحفظه ، وفيه لله فرائض أنزلها ، لو شك فيها شاك استتبته ، فإن تاب وإلا قتلته ، وقد قال الله عز وجل فى القرآن : « تبيانا لكل شىء » ، فكيف جاز عند نفسك ، أو لأحد فى شىء فرضه الله أن يقول مرة : الفرض فيه عام ، ومرة الفرض فيه خاص . . وكثر ما فرقت

بينه من هذا ، عندك ، حديث ترويه عن رجل ، عن رجل آخر ، أو حديثان ، أو ثلاثة ، حتى تبلغ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد وجدتك ومن ذهب مذهبك لا تبرؤن أحداً لقيتموه وقدمتموه فى الصدق والحفظ ، ولا أحداً ممن لقيتم من أن يغلط ، وينسى ، ويخطىء فى حديثه ، بل وجدتكم تقولون لغير واحد منهم أخطأ فلان فى حديث كذا ، وفلان فى حديث كذا . . . أفيجوز أن يفرق بين شىء من أحكام القرآن ، وظاهره واحد عند من سمعه بخبر من هو كما وصفتم ، وتقيمون أخبارهم مقام كتاب الله ، وأنتم تعطون بها ، وتمنعون بها ؟ »[1] .

فدعواهم ــ كما نرى من هذا النص ترتكز على المزاعم الآتية :

١ ــ أن القرآن نزل بلسان عربى يفهمه من عرف العربية ، وتفقه فيها ، وقد ورد إلينا وروداً قطعياً ، لا شك فيه ، فلا حاجة إلى السنة كى تبينه .

٢ ــ أن الله تعالى قد نص فى كتابه العزيز على أنه قد حوى كل شىء ، وفيه « تبيان لكل شىء » .

٣ ــ أن السنة قد وردت وروداً ظنياً ؛ لأنها نقلت عن طريق الرواة ، الذين يخطئون وينسون ويكذبون . فالرواية باطلة ، وما تنقله باطل ، لا يصح الاحتجاج به .

٤ ــ كيف نسوى بين القرآن الكريم الذى ورد وروداً قطعياً ، والسنة التى وردت وروداً ظنياً ، ونخصص بها عام الكتاب ، أو نقيد مطلقه ؟

وقد رد على هؤلاء كثير من العلماء ، وطبيعى أن أهم ما يتجهون إليه

---

(١) الأم ج ٧ ص ٢٥٠ .

فى ردهم أن يثبتوا أنه لا غنى لنا عن السنة ، إلى جانب كتاب الله عزوجل ، إذا كنا نريد أن يكتمل إيماننا ، وعملنا بشريعة ديننا ، وأن يثبتوا - أيضاً - أن الرواية مشروعة فى نقل السنة ، وأن القرآن الكريم قد أشار إلى أنها وسيلة من وسائل نقل العلم ، ومن هذا العلم سنته صلى الله عليه وسلم ؛ مما يقوله أو يقره ، أو يفعله ، وأن الرسول قد أخذ بها ، ورتب عليها بعض الأمور ، بعد أن وثق من عدالة ناقليها .

وسنعرض هنا رد إمامين من أئمة علماء المسلمين على هؤلاء الناس ، بما يؤكد لنا أنه من الواجب علينا أن نأخذ بالسنة ؛ كمصدر أساسى من مصادر التشريع الإسلامى ، وأنها ثابتة بنقل الرواة لها ، وأن روايتها مشروعة ؛ لأنها طريق ورودها وثبوتها .

١ — مناقشة الإمام الشافعى :

رد عليهم الإمام الشافعى بعد أن حكى قول بعضهم وحجته ، ومجمل رده [1] ومناقشته لهم تنحصر فى أمور :

أولا : أن الله تعالى قد نص فى كتابه الكريم على سنته ، صلى الله عليه وسلم ، وأنها جزء من الرسالة التى يُعلِّمها أمته ، حيث قال جل شأنه : « هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم ، يتلو عليهم آياته ، ويزكيهم ، ويعلمهم الكتاب والحكمة » [2] ، فالكتاب هو القرآن الكريم ، والحكمة شىء

---

(١) انظر رد الإمام الشافعى مفصلا باستفاضة فى « توثيق السنة فى القرن الثانى الهجرى » للمؤلف ص : ٧٧ - ١٠٢ .

(٢) الجمعة : ٢ .

آخر غير القرآن الكريم ، وهى ما أطلعه الله عز وجل عليه من أسرار دينه ، وأحكام شريعته ، فهى سنة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ولا سبيل إلى معرفة هذه السنة إلا بإخبار الرواة قلوا أو كثروا . وعلى هذا فالقرآن الكريم قد احتوى على سنته عليه الصلاة والسلام ، حين نص على أنها جزء من التبليغ للرسالة .

وواضح أن العطف هنا عطف على مغاير ، فالكتاب غير الحكمة ، والحكمة غير الكتاب ، ولكن الخصوم لم يسلموا بذلك وقالوا : إنه من المحتمل أن يكون الكتاب هو الحكمة ، فهما لفظان يدلان على معنى واحد ، وعليه فلا موضع فى الآية لاستدلال الإمام الشافعى .

ويدفع الإمام الشافعى هذا الاعتراض : بأن فى القرآن الكريم ما يقوى احتمال أنهما ليسا شيئاً واحداً أكثر من الآية السابقة ، وذلك فى قوله تعالى فى آية أخرى : (واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة)[١] . فأمر الله عز وجل أمهات المؤمنين أن يخبرن ما يُقرأ فى بيوتهن من شيئين : آيات الله ، وهى القرآن الكريم ، والحكمة ، وهى السنة[٢] ، ومعنى التلاوة فى الآية القراءة .

وإذا كان القرآن قد اشتمل على السنة ، فيجب علينا أن نأخذ بها ، وإلا نكون كمن آمنوا ببعض الكتاب وكفروا ببعضه : (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ؟ فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزى فى الحياة الدنيا ، ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب)[٣] .

---

(١) الأحزاب ٣٤ .

(٢) انظر تفسير القرطبى ص ٥٢٦٧ و ٦٥٧١ .

(٣) البقرة ٨٥ .

ونضيف إلى رد الإمام الشافعى ملاحظتين :

الأولى : أن القرآن الكريم قد استخدم لفظ الحكمة فى كثير من الآيات وأغلبها يتضح فيه معنى غير المعنى الذى يريده منكرو السنة ، ومن هذه الآيات (يتلو عليهم آياتك ، ويعلمهم الكتاب ، والحكمة ، ويزكيهم)[١] (وقتل داود جالوت ، وآتاه الله الملك والحكمة)[٢] (يؤتى الحكمة من يشاء ، ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً)[٣] (ويعلمه الكتاب ، والحكمة ، والتوراة والإنجيل)[٤] ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله)[٥] إلى آخر الآيات التى ذكر فيها هذا اللفظ .

الثانية : أن الآية الأولى لو كان المقصود من الحكمة فيها القرآن الكريم ، كما يدعى منكرو السنة — لاشتملت على ثلاثة مترادفات وهى « آياته » و « الكتاب » و «الحكمة» وهذا غير معهود فى الأسلوب القرآنى ، ويتنافى مع إيجاز القرآن وبلاغته .

ثانياً : أن الله جل شأنه قد فرض علينا اتباع نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، فى القرآن الكريم قال عز من قائل : (فلا وربك لا يؤمنون ، حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ، ويسلموا تسليماً)[٦] وقال تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله)[٧] ، وقال جل شأنه :

---

(١) البقرة : ١٢٩ (٢) البقرة : ٢٥١

(٣) البقرة : ٢٦٩ (٤) آل عمران : ٤٨

(٥) لقمان : ١٢ (٦) النساء : ٦٥

(٧) النساء : ٨٠

(فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة ، أو يصيبهم عذاب أليم)[١] .

قال الإمام الشافعى : أنزلت الآية الأولى فى رجل خاصم الزبير فى أرض ، فقضى النبى ، صلى الله عليه وسلم بها للزبير ، وهذا القضاء سنة من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وليس حكما منصوصا عليه فى القرآن الكريم .

وكذلك الآيات الأخرى تدل على أن هناك أحكاماً ، وأوامر للرسول صلى الله عليه وسلم ، ليست فى القرآن ، ويجب علينا اتباعها ، تنفيذاً لأوامر الله فى كتابه العزيز ، ولا يمكن لنا اتباعها إلا بأخذها من الرواة الذين نقلوها وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب كما يقول الأصوليون .

واعتُرض على الإمام الشافعى بأن المراد من حكم الرسول صلى الله عليه وسلم وطاعته فى الآيات الكريمة هو الحكم بما أنزل الله فى كتابه ، وطاعته فيما يبلغهم من كتاب الله عز وجل ، فليس فيها دليل على أن الأمر هو طاعة الرسول فى أحكام وأوامر غير منصوص عليها فى القرآن الكريم .

ورد الإمام الشافعى هذا الاعتراض بأنه إذا سلمنا بأن ذلك يتعلق بالتنزيل ، وأن المراد بالأحكام هنا القضايا التى طبق الرسول صلى الله عليه وسلم أحكام القرآن الكريم ، فهل نجد السبيل إلى تطبيق أحكام الله عز وجل على الوجه الأكمل إلا إذا اقتدينا بالرسول ، صلى الله عليه وسلم ، القدوة الحسنة ، كما نص على ذلك القرآن الكريم ؟ — هل نجد السبيل إلى ذلك إلا بالوقوف على

---

(١) النور : ٦٣

سنته ، صلى الله عليه وسلم ، والأخذ بها ؟ وطريقنا إليها هو الرواية عنه صلى الله عليه وسلم .

ثالثاً : أن هناك بعض الأحكام التى نسخت فى القرآن الكريم ، وجاءت مكانها أحكام أخرى ، ولم يبين هذا النسخ إلا السنة ، مما يجعلنا فى حاجة إلى الأخذ بها ؛ فمثلا قال الله عز وجل : (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين ، والأقربين بالمعروف ، حقاً على المتقين)[١] ففى هذه الآية الكريمة فُرِض على المؤمنين أن يوصوا لوالديهم ، وأقربائهم ، إذا أحسوا بدنو أجلهم .

ثم نزلت آيات الفرائض التى تحدد نصيب كل وارث من التركة سواء أوصى له صاحبها قبل أن يموت ، أو لم يوص . وقد نسخت الوصية للوالدين والأقربين[٢] ، من أعلمنا بذلك ؟ إنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يستطيع أحد أن يأتى بدليل على النسخ هنا إلا من السنة ، إذن فنحن فى حاجة إلى الأخذ بالسنة ، كى نطبق حكم الله ، كما يجب أن يطبق ، ولا نعمل بآية قد نسخ حكمها .

رابعاً : أن الذين يردون السنة بمجرد أنها تخصص عام الكتاب وهو قطعى الورود وهى ليست كذلك يتفقون مع غيرهم على أن حرمة الدم والمال مقطوع بهما ، ومتفقون على أنه إذا شهد اثنان على إنسان بأنه قتل آخر عمداً ، أو انتهب

---

(١) البقرة : ٢٥٥ .

(٢) يسمى هذا الشافعى نسخا ، ويسميه كثير من الفقهاء تخصيصاً للعام (النسخ فى القرآن الكريم د . مصطفى زيد ص ١٦٢ – ١٩١) والنتيجة واحدة ، فالذى يحدد ذلك هو السنة .

ماله فإنه يباح دمه ، ويقتل قصاصاً ، أو يعاقب ، ويؤخذ من ماله بقدر ما أخذ، وقد حكمنا بذلك بناء على ظننا أن الشاهدين صادقان، وهذا ـ كما هو واضح ـ تخصيص قطعى ، وهو حرمة الدم ، أو المال بظنى ، وهو شهادة الشهود ، ويعترف به منكرو السنة ، فكيف لا يعترفون بأن تخصص السنة عام الكتاب ، بحجة أنها ظنية وهو قطعى؟ !

والأخبار ، وإن كان فيها احتمال الخطأ والوهم والكذب — فإنه ، بعد التثبت والتأكد من عدالة الرواة والتأكد من ضبطهم بمقاييس كثيرة وضعها العلماء وتعرفنا عليها — يصبح نقل الحديث على وجه الصحة أكثر تأكيداً من أداء الشهادة على الوجه الصحيح ، ولا يختلف فى صحة الشهادة ، فكيف يختلف فى صحة رواية السنة ، والظنية فيها أقل من الظنية فى الشهادة ، إن صح هذا التعبير ؟

وأضاف الدكتور مصطفى السباعى إلى رد الإمام الشافعى : أنه إذا كان الله تعالى قد نص فى كتابه الكريم على أن القرآن فيه تبيان كل شىء ، فإننا ـ نحن الذين نأخذ بالسنة ـ نعترف بذلك ، ونؤمن به ، ولا ينكره إلا كافر أو جاحد ، ولكن لا حجة لمنكرى السنة فى ذلك ، لأن نص القرآن على اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأمره بذلك متضمن إقراره ، وتشريعه لكل ما جاء عن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، فالله عز وجل قد بين لنا فى كتابه الكريم طريقاً من طرق هدايتنا ونوراً يرشدنا ، وهو الأخذ بما يصدر عن النبى ، صلى الله عليه وسلم ، وكما يقول الإمام الشافعى : « فمن قبل عن رسول الله فبفرض الله قبل »[1] .

---

(١) البقرة : ١٤٣

...

٢ — مناقشة ابن أبي حاتم الرازي[1] :

وإذا كان الإمام الشافعي قد اهتم بإثبات السنن ، وأنه لا غنى لنا عنها ، وبالتالي إثبات روايتها ، وهي الطريق الوحيد للأخذ بها ، فإننا نجد إماماً آخر قد نافح عن السنة ، ولكن بطريقة تختلف عن طريقة الإمام الشافعي ، إذ هو قد اهتم بإثبات مشروعية الرواية ، وبالتالي تثبت السنن تبعاً لها .

هذا الإمام هو ابن أبي حاتم الرازي ، الذي عاش في القرن الثالث الهجري ، وأوائل القرن الرابع ، وهو من المحدّثين الذين يتمسكون بالآثار ، ويثبتون بها آراءهم ، ويردون بها أيضاً على مخالفيهم ، دون الخروج عنها ؛ ولهذا نجده هنا يرد عليهم بطريقته هذه ، وهي رواية الآثار ، التي تدل على خلاف ما يقولون ، وتثبت أن الآثار تنقل نقلا صحيحاً ، بنقل الرواة العدول الأمناء لها .

وقد ابتدأ ذلك ببيان أن القرآن الكريم فيه من الآيات ما يدل على ذلك ، ومنها :

١ — أن الله قد جعل أفراد الأمة الإسلامية عدولا يُعتمد على شهادتهم وروايتهم ؛ فهم يشهدون يوم القيامة على الأنبياء بأنهم بلغوا عن ربهم رسالته إلى الناس ، بناء على إخبار الله ورسوله لهم بذلك ، وإذا كان الله قد جعلهم عدولا ، وقبل رواياتهم وأخبارهم التي رووها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه أحرى بنا أن نقبل روايتهم ؛ لأنها نوع من الشهادة ، فهم يشهدون بأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال كذا ، أو فعل كذا ، أو أقرّ كذا ،

---

(١) الجرح والتعديل مج ١ ق ١ ص ١ – ١٣ .

قال تعالى : (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً)[1] ومعنى « الوسط » فى الآية الكريمة العدل وكانوا كذلك بتمسكهم بمبادئ دينهم ، وما تدعوا إليه من الحياة المستقيمة ، وروى ابن أبى حاتم بإسناده فى تفسير هذه الآية ، عن أبى سعيد الخدرى ، رضى الله عنه ، عن النبى ، صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « يُدعى نوح عليه السلام يوم القيامة ، فيقال له : هل بلغت ؟ فيقول : نعم . فيدعى قومه ، فيقال لهم : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير ، وما أتانا من أحد ، فيقال لنوح عليه السلام : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمته ، فذلك قوله عزوجل : (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) قال : الوسط العدل ، فتدعون فتشهدون له بالبلاغ ، ثم يشهد عليكم بعد » .

وبعد أن يورد ابن أبى حاتم روايتين عن الحسن البصرى ، وأبى العالية تدلان على هذا المعنى يعقب بقوله : « لما أخبر الله عز وجل : أنه جعل هذه الأمة عدلا فى شهادتهم بتبليغ رسلهم رسالات ربهم بان أن السنن تصح بالأخبار المروية ؛ إذ كانت هذه الأمة إنما علمت بتبليغ الأنبياء رسالات ربهم، بإخبار نبيهم صلى الله عليه وسلم » .

ونضيف إلى قول ابن أبى حاتم أن الله تعالى قد أشار إلى أن الأخبار لا تؤخذ إلا من العدول ، لأن هذا ما يجعلنا نطمئن إلى أن ما نقل إلينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تتناوله عقول أثيمة بالتغيير ، والتبديل .

٢ — ثم ذكر آية أخرى تبين أن الله عزوجل قد حث المؤمنين على أن ينقل بعضهم ويروى ما فقهه أو تعلمه فى الدين ، عندما كان فى مواطن العلم ومعاهده — إلى بعضهم الآخر الذى لم يكن فيها ، وعملية النقل هذه هى الرواية

(١) البقرة : ١٤٣ .

بعينها ، يقول الله تعالى : (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ، ليتفقهوا فى الدين ، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم ؛ لعلهم يحذرون)[١] ، ويروى ابن أبى حاتم بسنده ، عن ابن عباس رضى الله عنهما ، أنه قال فى تفسيرها : « لتنفر طائفة ولتمكث طائفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالماكثون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين يتفقهون فى الدين، وينذرون قومهم إذا رجعوا إليهم من الغزو ؛ لعلهم يحذرون ما أنزل من بعدهم ، من قضاء الله عزوجل وكتابه وحدوده » .

وللآية تفسير آخر لابن عباس رواه العوفى ، وهو : « كان ينطلق من كل حى من العرب عصابة ، فيأتون النبى صلى الله عليه وسلم ، فيسألونه عما يريدون من أمر دينهم ، ويتفقهون فى دينهم ، ويقولون لنبى الله : ما تأمرنا أن نفعله ؟ وأخبرنا ما نقول لعشائرنا . . . ؟ فيأمرهم نبى الله بطاعة الله ، وطاعة رسوله ، ويبعثهم إلى قومهم بالصلاة والزكاة ، وكانوا إذا أتوا قومهم نادوا : أن من أسلم فهو منا ، وينذرونهم ، حتى إن الرجل ليفارق أباه وأمه ، وكان رسول الله ، صلى الله عليه وسلم يخبرهم ، وينذرهم قومهم ، فإذا رجعوا إليهم يدعونهم إلى الإسلام ، وينذرونهم النار ، ويبشرونهم الجنة » .

ويعقب ابن أبى حاتم على تفسيره للآية الكريمة بقوله الذى يبين فيه موضع استشهاده بها : « قد أمر الله عزوجل المتخلفين مع نبيه صلى الله عليه وسلم عمن خرج غازيا أن يخبروا إخوانهم الغازين إذا رجعوا إليهم بما سمعوا من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، من سنته فدل ذلك على أن السنن تصح بالإخبار » .

---

(١) التوبة : ١٢٢ .

وذكر آية ثالثة يؤخذ منها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتمد على رواية الأخبار ، وينفذ بمقتضاها بعض الأحكام ، بعد أن يرى أن ناقلها — كما هو ظاهر له — عدل . وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك فنحن نتأسى به ، ونقبل أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم التي تأتي إلينا عن طريق الرواية . يقول الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)[1] .

ويروي ابن أبي حاتم بسنده أن الإمام ابن عباس بين سبب نزولها بقوله : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بني المصطلق ؛ ليأخذ منهم الصدقات ، وأنه لما أتاهم الخبر فرحوا ، وخرجوا ليتلقوا رسولَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وأنه لما حُدِّث الوليد أنهم خرجوا يتلقونه — رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إن بني المصطلق قد منعوا الصدقة ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً شديداً ، فبينما هو يحدث نفسه أن يغزوهم إذ أتاه رجل ، فقال له يا رسول الله : إنا حدثنا أن رسولك رجع من نصف الطريق ، وإنا خشينا أن يكون رده كتاب جاءه منك ، بغضب غضبته علينا ، وإنا نعوذ بالله من غضبه ، وغضب رسوله » .

وروى ابن أبي حاتم أيضاً عن مجاهد ، وقتادة ، والضحاك ما هو قريب من هذه الرواية ، ثم قال مبيناً موطن استشهاده بالآية الكريمة : « لما أخبر الوليد بن أبي معيط النبي ، صلى الله عليه وسلم ، بامتناع من بعث إليهم مصدقاً فقبل خبره ؛ لصدق الوليد وستره عنده ، وتغيظ عليهم بذلك ، وهمّ بغزوهم ،

---

(١) الحجرات . ٦

حتى نزل عليه القرآن (إن جاءكم فاسق بنبأ ، فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة ، فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) فكف عند ذلك عنهم — دل على أن السنن تصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنقل الرواة الصادقين لها » .

ونضيف إلى قول ابن أبى حاتم هنا أن فى الآية الكريمة إشارة إلى أن الفسقة لا تؤخذ منهم الرواية ، وبذلك تصان من التحريف والتبديل ، وينتفى عنها ما جعله الذين يردون السنن من لوازمها ، وهو الخطأ ، والنسيان ، والكذب .

وبعد هذا عقد ابن أبى حاتم باباً آخر بين فيه أن أقوال الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، قد وردت بأن السنن واجب أخذها ، بنقل الرواة العدول لها ، فروى بسنده : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بنقل الأخبار عنه ، حين قال : « بلغوا عنى ولو آية ، وحدثوا عنى بنى إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وروى أيضاً بسنده قوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : « حدثوا عنى ولا حرج » .

ولعلنا ندرك أن فى تحذيره صلى الله عليه وسلم من الكذب عليه ، وبيانه عقاب من يفعل ذلك ، بهذه الصورة إشارة إلى عظم هذه التهمة ، فلا نحدث عنه ، أو نأخذ من أحد الرواة إلا ما تأكدنا أنه قد صدر منه عليه الصلاة والسلام ، وبذلك نصل إلى الحق من سنته ، ويكون تشكيك غيرنا فيه إنما هو إلباس الحق بالباطل ، وحقد عليه صلى الله عليه وسلم وعلى شريعته .

وروى أيضاً عن الحارث بن عمرو السهمى أنه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى أو بعرفات ، ثم قال : أيها الناس : أى يوم ذا ؟ وأى شهر هذا ؟ قال : فإن دماءكم ، وأموالكم ، وأعراضكم ، عليكم حرام ، كحرمة يومكم وشهركم ، وبلدكم ، اللهم هل بلغت ؟ فليبلغ الشاهد الغائب . . .

وبعد رواية أحاديث أخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فى وصف سنته بأنها ستنقل ، وتقبل ، وفى حضه على نقلها ، وترغيبه صلى الله عليه وسلم فى طلبها ، ووصيته بالمرتحلين فيها — قال : « ولما أوصى النبي صلى الله عليه وسلم بطالبي الآثار ، والمرتحلين فيها ، ونبه عن فضيلتهم — علم أن فى ذلك ثبوت الآثار ، بنقل الطالبين الناقلين لها ، ولو لم تثبت بنقل الرواة لها لما كان فى ترغيب النبي صلى الله عليه وسلم فيها معنى » .

ويرى ابن أبي حاتم أنه أتى فى ذلك بما يراه كافيا لدحض حجة هؤلاء ، وإبطال دعواهم ، ولا أظن أنه يقنع مثل هؤلاء القوم بطريقته هذه ؛ لأنه يستشهد بما يرفضونه أساساً ، وهو الآثار ، وحتى تلك الآيات التى ساقها ، لأنه يبين مواطن الاستشهاد فيها اعتماداً على ماساقه من آثار ، وردت فى تفسيرها ، وهو ، كمحدث أشربت نفسه حب الحديث ، لا يريد أن يخرج عن دائرة التحديث ، حتى فى المواطن التى ينبغى فيها الخروج عنها ، ليكون عمله مجدياً ، ويؤدى الغاية المرجوة منه .

ومهما يكن من شيء فقد أفاد عمله هذا من ناحية أخرى ، من حيث بيان مشروعية الرواية وأهميتها فى نقل السنن ، وفى ذلك تأصيل لها ، وبيان لقيمتها كما أفاد عمله هذا كذلك طمأنة لقلوب المؤمنين .

٢ ـ السنة ومنكروها حديثا

وقد أنكر بعض الناس حديثاً[1] أن تكون السنة مصدراً من مصادر

---

(١) انظر مجلة المنار للمرحوم السيد رشيد رضا فى العددين ٧ ، ١٢ من السنة التاسعة . وانظر السنة ومكانتها فى التشريع ص ١٣٨ – ١٤٠

التشريع ، وكان كثير من الحجج التي أثيرت من قبل ، والتي تعرفنا عليها ، وذكرنا ردود بعض العلماء عليها ، ومما ردوه من الحجج .

١ — أن الله تعالى قال : (ما فرطنا فى الكتاب من شىء)[١] ، فالقرآن قد حوى كل شىء من أمور الدين ، وبينه تماماً ، بحيث لا نحتاج إلى شىء سواه فى التشريع ، والأخذ بالسنة يناقض ذلك .

٢ — أن الله سبحانه وتعالى قال : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)[٢] فالذكر هنا المقصود به القرآن الكريم ، فالله تعالى قد ضمن فى كتابه أن يحفظ القرآن الكريم ؛ لأنه مصدر التشريع ، ولم يضمن أن يحفظ السنة ، ولو كانت دليلا من أدلة الشريعة ، وحجة من حججها كالقرآن لتكفل سبحانه بحفظها ، لكن أحداً لا يدعى أن السنة قد وصلت إلينا بنصها .

٣ — لو كانت السنة حجة ، أى مصدراً — من مصادر التشريع لتكفل النبي صلى الله عليه وسلم بكتابتها ، ولعمل الصحابة والتابعون من بعد على جمعها ، وتدوينها صيانة لها من العبث ، والتبديل ، والخطأ ، والنسيان ، ولكن الثابت[٣] أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابتها ، وأمر بمحو ما كتب منها ، وكذلك فعل الصحابة والتابعون .

٤ — قد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على عدم حجية السنة ، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « إن الحديث سيفشو عنى ، فما أتاكم يوافق

---

(١) الأنعام : ٣٨

(٢) الحجر : ٩

(٣) هكذا فى زعمهم وقد أشرنا من قبل إلى أن الذى ثبت غير ذلك . انظر ص٥٧ من هذا الكتاب .

القرآن فهو عنى ، وما أتاكم عنى يخالف القرآن فليس منى » وقوله عليه الصلاة والسلام « إذا حُدثتم عنى حديثاً تنكرونه قلته أو لم أقله فلا تصدقوا به ، فإنى لا أقول ما ينكر ، ولا يعرف » فقد أفاد هذا الحديث وجوب عرض الحديث على المعروف عند المسلمين ، من حكم الكتاب الكريم ، فلا تكون السنة حجة ، ومن هذه الأحاديث أيضاً : « إنى لا أحل إلا ما أحل الله فى كتابه ، ولا أحرم إلا ما حرم الله فى كتابه » وفى رواية « لا يمسكن الناس على بشىء فإنى لا أحل إلا ما أحل الله ، ولا أحرم إلا ما حرم الله » .

فهذه الأحاديث كلها تفيد عرض السنة على القرآن فما وافقه بمعنى أن ما جاءت به وموجود فيه قبلناه ، وعلى هذا فنحن تكون فى هذه الحالة قد أخذنا بالقرآن الكريم ، وما خالفه أى لم يكن موجوداً فيه تركناه فليس للسنة إلا دور التأكيد ، والتكرار لما فى كتاب الله عز وجل .

٥ — أن بعض الصحابة والتابعين قد أكثر من التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كثرة لا تتناسب مع صحبته للرسول ، صلى الله عليه وسلم ، مما يدل على أنه كان يتزيد عليه ؛ لأهواء سياسية وشخصية ، فكيف نثق بما رووه ، وهم على هذه الحال .

٦ — أن علماء الحديث لم يهتموا بنقد المتن فى الحديث مما جعل الكثير من الأحاديث الموضوعة تؤخذ على أنها صحيحة[1] ، يجب على المسلمين أن يعملوا بها ، ولو عرضت على مقاييس أخرى لتبين عدم صحتها .

---

(١) ولعلنا قد تيقنا من عدم صحة هذا الزعم مما سبق فى هذا الكتاب .

مناقشة هذه المزاعم :

١ — اعتمد أصحاب هذا المزاعم على فهم أن الكتاب فى الآية الكريم (ما فرطنا فى الكتاب من شىء) هو القرآن ، « ولكن مجموع الآيات ، ابتداء ، وانتهاء ، يفيد أن المراد بالكتاب هنا اللوح المحفوظ ، الذى اشتمل على العمر والرزق والسعادة والشقاوة . . . لكل الموجودات » .

فالفهم بأن المراد من الكتاب هو القرآن غير دقيق ؛ للسياق العام للآية ، وربطها بما قبلها[1] .

على أننا إذا سلمنا بأن المراد بالكتاب فى الآية الكريمة القرآن الكريم — فإننا نفهم — كما فهم علماؤنا — أن الكتاب الكريم عندما نص على الأخذ بالسنة ، وطاعة الرسول ، كما سبق أن بينا — فى هذا الكتاب — قد احتوى عليها ، ففيه أصل الأخذ بها .

وهذا ما يفهم أيضاً من قوله تعالى : « ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شىء »[2] ومنه بيان الأخذ بالسنة .

٢ — اعتمد أصحاب هذا المزاعم على أن المراد بالذكر فى الآية الكريمة القرآن الكريم ، ولكن الحقيقة أن الذكر هنا معناه : شرع الله ، ودينه الذى بعث به رسوله ، وهو أعم من أن يكون قرءانا أو سنة ، والدليل على ذلك قوله تعالى : (فاسألوا أهل الذكر ، إن كنتم لا تعلمون)[3] وقد حفظ الله عز وجل سنة رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، بما هيأ لها من العلماء الذين

---

(١) السنة الإسلامية للدكتور رءوف شلبى ص ١٨ — ٢٤

(٢) النحل : ٨٩ (٣) الأنبياء : ٧

وهبوا أعمارهم لخدمتها ، ونقلها ، وتنقيتها من الدخيل ، وحفظها من التغيير والتبديل .

وهذا ما فهمه الإمام عبد الله بن المبارك ، حين قيل له : « هذه الأحاديث الموضوعة ؟ » فقال : تعيش لها الجهابذة ، وتلا قوله تعالى : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)[١] .

وقبل وجود هؤلاء الناس بمئات السنين يرد الإمام ابن حزم على من زعم أن المراد بالذكر فى الآية الكريمة القرآن وحده ، فيقول : « هذه دعوى كاذبة مجردة عن البرهان ، وتخصيص للذكر بلا دليل ، والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم من قرآن أو سنة »[٢] .

على أن هناك قرائن تدل على أن المراد بالذكر ليس هو القرآن الكريم فقط منها :

١ — أنه لو كان المراد من الذكر القرآن الكريم لصرح الله تعالى به باللفظ كما صرح به فى كثير من الموضوعات ، يقول الله تعالى : « إن هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم)[٣] ، (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر)[٤] ، (وقرآناً فرقناه لتقرأه على الناس على مكث)[٥] ، (وقالوا : لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم)[٦] ، (إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة

(١) تدريب الراوى جـ ١ ص ٢٨٢ .
(٢) الإحكام جـ ١ ص ١٢١ .
(٣) الإسراء : ٩ .
(٤) تكررت هذه الآية فى سورة القمر .
(٥) الإسراء : ١٠٦ .
(٦) الزخرف : ٣١ .

الذى حرمها ، وله كل شىء ، وأمرت أن أكون من المسلمين ، وأن أتلوا القرآن ، فمن اهتدى فإنما يهتدى لنفسه)[1] .

٢ — لو كان المراد بالذكر القرآن الكريم لعبر عنه بالضمير (إنا نحن نزلناه) ؛ إذ افتتاح السورة فيه نص وذكر للقرآن (الر ، تلك آيات الكتاب وقرآن مبين) ، « والتعبير بالضمير فى نظر اللغة أجود ؛ لأن العَلم فى المرتبة الثانية من الضمير ؛ إذ هو أعرف المعارف ، وهو عمل يتفق مع منزلة القرآن » .

ويكون معنى الذكر فى الآية الكريمة الرسالة ، والشرف أو الشريعة مطلقاً[2] .

على أنه إذا سلمنا بأن المراد بالذكر فى الآية الكريمة القرآن الكريم،فليس فى الآية دليل لهم ؛ لأنها إخبار من الله تعالى بأنه سيتكفل بحفظ القرآن الكريم ، من التغيير ، والتبديل ، والتحريف ، وليس هناك مانع عقلا من أن يحفظ معانى السنة ، حتى لو لم ينص عليها ، وليس فى الآية أسلوب قصر حتى نفهم منها — كما فهم هؤلاء الناس — أن الله سيحفظ القرآن الكريم فقط ، ولا يحفظ غيره[3] .

على أنه من وسائل حفظ الذكر ، وهو القرآن ، حفظ السنة لأنها بيان له ، ومحدد لمعانيه ، ولمراد الله عز وجل لكثير من آياته ، كما سبق أن عرفنا ، ولا فائدة من حفظ القرآن إذا تركنا السنة ؛ لأن الأمر لا يعدو حينئذ من

---

(١) النحل : ٩١ و ٩٢ .

(٢) انظر مناقشة هذا الزعم مفصلا فى السنة الإسلامية ص ٢٥ ــ ٣٣ .

(٣) انظر التفصيل أيضاً فى المصدر السابق ص ٣٠ ــ ٣٢ .

أن يكون حفظاً للألفاظ مع ضياع معانيها ، ولا يخفى أن المعنى لا يقل أهمية عن الألفاظ إن لم يزد عليها .

٣ — وإذا كان النبى ، صلى الله عليه وسلم ، قد أمر أولا بعدم كتابة السنة فليس ذلك دليلا على عدم حجيتها ، ولكن لأن المصلحة أولا كانت تقتضى عدم كتابتها ، حتى يتفرغ الصحابة لكتابة القرآن الكريم حفظاً له ، واطمئناناً إلى عدم اختلاطه بغيره ، ثم أباح النبى ، صلى الله عليه وسلم ، الكتابة ، وأذن لبعض الصحابة أن يكتب حديثه .

وقد عرفنا أن كثيراً من الصحابة والتابعين قد كتبوا السنة ، ووضعوا ضوابط هذه الكتابة[1] .

ولم يكن عدم الكتابة دليلا على ضياع السنة ، وعدم حفظها ؛ لأن العرب كانوا أميين ، ويعتمدون على ذاكرتهم فى الحفظ ، وكان كثير منهم بارعا فيه ، بدليل الكثرة الهائلة من التراث الشعرى الذى حفظوه ورووه ، ولاشك فى أن دافعهم إلى حفظ الشعر كان أقل بكثير من دافعهم إلى حفظ كلام رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وقد تأكد لنا — كما سبق — أن الصحابة ، ومن بعدهم كان احتفاؤهم كبيراً بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنهم حفظوه ، على الرغم من عدم كتابة بعضهم له .

٤ — أما الأحاديث التى ذكروها فلا تنهض دليلا على رأيهم ؛ لأنها غير صحيحة ، فالحديث الأول : « إن الحديث سيفشو عنى . . . » قال فيه البيهقى — وهو أحد نقاد الحديث — : رواه خالد بن أبى كريمة ، عن أبى جعفر ،

---

(١) انظر ص ٤٥ من هذا الكتاب « وتوثيق السنة » للمؤلف ص ٣٥–٤٨ .

عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وخالد مجهول ، وأبو جعفر ليس بصحابى فالحديث منقطع .

ويقول الإمام الشافعى فى هذا الحديث : « ما روى هذا أحد يثبت حديثه فى شىء صغير ولا كبير ، وإنما هى رواية منقطعة ، عن رجل مجهول ، ونحن لا نقبل هذه الرواية فى شىء » .

وقال ابن حزم فى الحسين بن عبدالله أحد الرواة من بعض طرقه : «الحسين ابن عبد الله متهم بالزندقة » .

وقال البيهقى أيضاً : « والحديث الذى روى فى عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح ، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان » .

ويريد البيهقى أن هذا الحديث لو طبق عليه ما يدعو إليه ، من عرض أى حديث على القرآن لرفض ، وثبت عدم صحته ، لأنه لا يوافق نصاً من نصوص القرآن الكريم ، فهذا الحديث يقول بأنه يجب علينا أن نعرض الحديث على القرآن ، وليس فى القرآن آية تقول بذلك فهو مرفوض بالمقياس الذى يدعو إليه الخصوم ، ويدعو هو إليه ، بل إنه يخالف نصاً آخر فى كتاب الله عز وجل ، وهو الأمر بطاعة الرسول صلى عليه وسلم مطلقاً (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ، فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر)[١] .

وقد استدل العلماء بهذا الحديث قديماً على أن السنة تأتى بجديد ، وأن كل ماتأتى به يجب أن يلتمس له أصل فى القرآن الكريم ، مع التسليم بأن الأخذ بالسنة واجب ، أما اليوم — فكما نرى — يستدل به على ترك السنة ، وعدم الأخذ بها !

(١) النساء : ٥٩ .

وأما الحديث الثانى : « إذا حدثتم عنى حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به . . . الخ » فرواياته كلها ضعيفة منقطعة ، كما نص على ذلك العلماء .

والحديث الثالث : « إنى لا أحل إلا ما أحل الله ، ولا أحرم إلا ما حرم الله فى كتابه » فقد قال فيه الإمام الشافعى : هذا منقطع ، وعلى فرض صحته فليس فيه دليل للخصم فيما يدعى ؛ لأن معناه أن ليس للناس أن يقولوا كيف يحل رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ويُحرم ما ليس فى القرآن الكريم ؛ فإن الرسول صلى الله عليه وسلم مُشرِّع ، وهو لا يحل إلا ما كان حلالا فى شرع الله ، ولا يحرم إلا ما كان حراماً فيه ، وكل ما يحله أو يحرمه إنما هو فى كتاب الله ، باعتبار أنه أمر بطاعته ، ونهى عن مخالفته ، فقد أمرنا أن نطيعه ، صلى الله عليه وسلم فيما يحله ، أو يحرمه ، أو أن كل ما يحرمه ، أو يحله له أصل فى كتاب الله عز وجل ، أو نظير يقاس عليه[1] .

وغير التحليل والتحريم هناك مجالات أخرى فى السنة من المفيد للمسلمين أن يأخذوا بها ، وهى خارجة عن دائرة هذا الحديث إن صح أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قد صدر عنه ذلك ، وقد تعرفنا على طرف من هذا فيما سبق[2] .

والسؤال الذى ينبغى أن نوجهه إلى هؤلاء : كيف ترفضون السنة ثم تتخذون منها دليلا على دعواكم ؟! .

---

(١) انظر نقد هذه الأحاديث جميعها فى مفتاح الجنة للسيوطى ص ١٣ — ١٦ ، والسنة ومكانتها فى التشريع ص ١٤٥ — ١٤٨ .

(٢) انظر فى الفصل الأول من هذا الكتاب ص ١٧ — ٢٥ .

على أن استشهادهم بهذه الأحاديث الضعيفة وتركهم الأحاديث الصحيحة التي تدعو إلى الأخذ بالسنة إما أن يكون دليلا على جهلهم بالسنة ، وبالتالي دليلا على أن دعواهم مبنية على هذا الجهل فليس لها وزن في ميزان العلم أو العقل ، أو دليلا على عدم نزاهتهم فيها ، وعلى نياتهم الخبيثة .

ونحن قد استشهدنا من كتاب الله تعالى على الأخذ بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وعليهم أن يأتوا من كتاب الله بآية تقول : اتركوا سنة رسول الله ، واكتفوا بما جاء في القرآن الكريم . إنهم لن يجدوا ذلك ، ويأبى الله تعالى إلا فضحهم ، وتعريتهم أمام المسلمين ، بدعوتهم ترك سنته صلى الله عليه وسلم .

٥ — أما أن بعض الصحابة والتابعين قد أكثر من التحدث ، فما الذي يمنع من ذلك ، وهم الحريصون على استيعاب دين الله ، ونقله إلى من يليهم من الأجيال ؟

لم يكن دافعهم إلى ذلك أهواء شخصية ، وسياسية كما ادعى البعض ذلك ، وإنما كان هو الغيرة على الدين ، وشدة الرغبة في الحفاظ عليه ، وفهمه ؛ كما رأينا عندما عرضنا عنايتهم بالسنة النبوية الشريفة .

أبو هريرة رضي الله عنه :

ولنأخذ نموذجاً من الصحابة الذين أكثروا من التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتناوله هؤلاء بأقلامهم ؛ واتهموه بالكذب على رسول الله وأنه كانت له أهواء شخصية وسياسية دفعته إلى وضع الأحاديث .

إنه الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه ، هل كان حقاً يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهواء شخصية وسياسية ؟

إذا كنا هنا لا نعرض لترجمة حياته[1] - فإننا نقدم عرضا مجملا لما يتصل بهذه القضية :

١ — كان رضوان الله عليه عابداً ، زاهداً ، كثير الصلاة والذكر والاستغفار ، شديد المراقبة لله تعالى ، وهذا يتناقض مع استباحة الكذب على رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وقد عرف له القوم ذلك ، فقدموه ليصلى على عائشة أم المؤمنين ، رضى الله عنها ، وفى رواية : أنه صلى على أم سلمة ، رضى الله عنها .

ولم يكن له قصر - كما قيل عنه فى عصرنا الحديث - وإنما كانت له دار ، والدار لا تدل على رخاء أو رفاهية ، وقد استباح بعض الذين هاجموا هذا الصحابى الجليل الكذب ، فحرفوا الكلمة ، وجعلوها قصراً بدل دار ، كما نص عليها ابن الأثير ، صاحب كتاب الكامل فى التاريخ .

٢ — كان رضوان الله عليه مُقِلاً من الدنيا ، يتصدق بما يصل إلى يده من مال ؛ بعث إليه مروان بن الحكم بمائة دينار ؛ ليختبره بها ، فلما كان من الغد أرسل إليه الرسول ، وقال له : إنى غلطت ، ولم أردك بها ، وإنى إنما أردت غيرك ، فقال أبو هريرة : قد أخرجتها ، فإذا خرج عطائى فخذها منه .

٣ — وقف هذا الرجل مواقف، لاتدل على أن له أهواء سياسية ، منها أنه عارض مروان بن الحكم ، والى المدينة ، يوم أراد المسلمون دفن الحسن رضى

---

(١) انظر الدراسات الجادة عن هذا الصحابى الجليل مثل : أبو هريرة ، راوية الإسلام الدكتور محمد عجاج الخطيب ، ودفاع عن أبى هريرة لعبد المنعم صالح العلى . وغيرها .

الله عنه ، مع جده المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وعارض مروان بن الحكم ذلك، قال له أبو هريرة يوم ذاك : تَدَخَّل فيما لا يعنيك ؟ . ووقف ضد الثوار مع الصحابة ، يدافع عن عثمان ، رضى الله عنه . ووقف محايداً فى الفتنة، التى قامت بين على ومعاوية ، رضى الله عنهما ، ولم ينضم إلى أحد الفريقين ؛ لطمع سياسى يظفر به ، لو غلب الذى وقف بجانبه ، كما نرى ممن لهم أهواء سياسية .

٤ — كان رضى الله عنه موضع ثقة من الصحابة ، والتابعين ، وتابعيهم ، وكانت أحاديثه محل عناية الفقهاء ، وأئمة المجتهدين ، فى مختلف أمصار الإسلام . .

حقاً لقد كانت كثرة أحاديثه محل استغراب وتعجب من بعض النـاس ؛ لتأخر إسلامه ، وقصر مدة صحبته للنبى ، صلى الله عليه وسلم ، ولـكنهم ، مع هذا ، كانوا يعرفون السبب الحقيقى فى كثرة أحاديثه .

قال له ابن عمر ، رضى الله عنهما ، يوماً : أنت أعلمنـا يا أبا هريرة برسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وأحفظنا لحديثه .

ودخل رجل على طلحة بن عبيد الله فقال : يا أبا محمد ، والله ما ندرى أ هذا اليمانى ـ يعنى أبا هريرة ـ أعلم برسول الله منكم ، أو يقول على رسول الله مالم يسمع أو مالم يقل ؟ فقال طلحة : والله ما نشك أنه قد سمع من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، مالم نسمع ، وعلم مالم نعلم ، إنا كنا قوماً أغنياء لنا بيوتات وأهلون ، وكنا نأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، طرفى النهار ، ثم نرجع ، وكان يدور معه حيثما دار ، فمـا نشك أنه علم مالم نعلم ، وسمع مالم نسمع .

وفى رواية : كان أبو هريرة رجلا مسكيناً ، يلزم رسول الله ، صلى الله

عليه وسلم ، يأكل معه ، فوالله ما أشك أنه قد سمع مالم نسمع ، ولا نجد أحداً فيه خير يكذب على رسول الله ، صلى الله عليه وسلم[١] .

وللمؤمنين فقط الذين يأخذون بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرف فيه حرصه على الحديث ، قال له صلى الله عليه وسلم يوماً : « لقد ظننت ، يا أبا هريرة ، ألا يسألنى عن هذا الحديث أحد ، أول منك ؛ لما رأيت من حرصك على الحديث »[٢] .

٥ — إن أحاديث أبى هريرة قد محصها أئمة السنة وبينوا ما صح منها ، وما هو ضعيف أو موضوع ، ولم تصح نسبة حديث واحد من الموضوع أو الضعيف إلى أبى هريرة ، وإنما كان ذلك من بعض الرواة ؛ والصحيح منها، إذا درس، وقورن بأحاديث الصحابة ، تبين أنه لم ينفرد إلا بالقليل منه ، فسنده شائع فى المسانيد كلها .

وقد بينا موقف الصحابة جميعاً من سنة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فى الفصل الثانى من هذا الكتاب ، ورأينا السبب الحقيقى لكثرة استيعاب أبى هريرة ، رضى الله عنه للأحاديث ، وروايته لها[٣] .

---

(١) العلل ومعرفة الرجال جـ ١ ص ٧٢ .

(٢) صحيح البخارى جـ ١ ص ٣٥ — ٣٦ . وانظر دعاء النبى صلى الله عليه وسلم له بالحفظ حـ ٩ ص ١٣٣ .

(٣) انظر ص ٤٧ من هذا الكتاب .

ابن شهاب الزهرى[1] :

ونقدم من التابعين ابن شهاب الزهرى ، فقد كان من الذين هاجمهم بعض المُحَدِّثين ، وادعوا أنه وضع بعض الأحاديث ؛ لأهواء سياسية ، وسنكتفى بأن نقدم له ما ينفى هذه الشبهة عنه :

١ — لقد أبى هذا الإمام أن يقول بصحة حديث وضع لإرضاء الخلفاء ، ولو كان ممن يضع الأحاديث لقال بصحته ؛ إرضاء للخليفة الأموى ، الذى سأله عنه : « دخل الزهرى على الوليد بن عبد الملك ، فقال له : ماحديث يحدثنا به أهل الشام ؟ قال : وما هو يا أمير المؤمنين ؟ قال : يحدثوننا « أن الله إذا استرعى عبداً رعيته كتب له الحسنات ، ولم يكتب له السيئات ، قال الزهرى : باطل يا أمير المؤمنين ؛ أنبى خليفة أكرم على الله ، أم خليفة غير نبى ؟ قال : بل نبى خليفة ، قال : فإن الله تعالى يقول لنبيه داود عليه السلام : (يا داود إنا جعلناك خليفة فى الأرض ، فاحكم بين النـاس بالحق ، ولا تتبع الهوى ، فيضلك عن سبيل الله ، إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد ، بما نسوا يوم الحساب)[2] ، فهذا وعيد يا أمير المؤمنين لنبى خليفة ، فما ظنك بخليفة غير نبى ؟ قال الوليد : إن الناس ليغووننا عن ديننا »[3] .

٢ — وانظر موقفاً آخر له ، مع هشام بن عبد الملك ، الخليفة الأموى : سأل هشام سليمان بن يسار عن تفسير قوله تعالى : (والذى تولى كِبْره منهم له

---

(١) انظر ترجمة له فى الكامل لابن عدى ج ١ «المقدمة» ص ١٠٠ — ١٠٤ .

(٢) سورة ص : ٢٦ .

(٣) العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٣٤ .

عذاب عظيم)[١] ، وهى من الآيات التى تتحدث عن قصة الإفك : من الذى تولى كبره فيه ؟ قال سليمان : هو عبد الله بن أُبَىّ بن سلول ، فقال له هشام : كذبت إنما هو على بن أبى طالب ، فقال سليمان بن يسار : أمير المؤمنين أعلم بما يقول . ثم وصل ابن شهاب ، فاختلف موقفه مع هشام عن موقف سليمان معه ؛ لصلابته فى الحق . قال له هشام : من الذى تولى كبره منهم ؟ فقال الزهرى : هو عبد الله بن أُبَىّ بن سلول ، فقال له هشام : كذبت إنما هو على ابن أبى طالب ، قال الزهرى ، وقد امتلأ غضباً : أنا أكذب لاَ أَبَا لَكَ ! فوالله لو نادانى منادٍ من السماء : أن الله أحل الكذب ما كذبت . . حدثنى فلان وفلان أن الذى تولى كبره منهم هو عبد الله بن أُبَىّ بن سلول ، قال الإمام الشافعى « راوى هذه القصة » فما زالوا يغرون به هشاماً ، حتى قال له : ارحل ، فوالله ما كان ينبغى لنا أن نحمل عن مثلك ، قال ابن شهاب : ولِمَ ذاك ؟ أنا اغتصبتك على نفسى ، أو أنت اغتصبتنى على نفسى ، فَخَلِّ عنى ، قال له : لا ، ولكنك استدنت ألفى ألف ، فقال الزهرى : قد علمتَ وأبوك قبلك أنى ما استدنت هذا المال عليك ، ولا على أبيك . ثم خرج مغضباً . فقال هشام : إنا نهيج الشيخ ، ثم أمر فقضى عنه من دينه ألف ألف ، فأخبر الزهرى بذلك ، فقال : الحمد لله ، الذى هذا هو من عنده[٢] .

هذا ، وإذا كان بعض المستشرقين قد اعتمد على عبارة للإمام الزهرى ، دلل بها على أنه وضع الأحاديث ، بناء على رغبة بعض الخلفاء — فهو مخطىء فى فهم العبارة ؛ لأنها لا تدل على ذلك ، والعبارة هى : « أكرهونا على كتابة

---

(١) النور : ١١ .
(٢) السنة ومكانتها فى التشريع ص ٣٢١ عن تاريخ ابن عساكر .

أحاديث» لقد حرفت هذه العبارة ، وهى فى مصادرها « على كتابة الأحاديث» ومعناها الصحيح كما يفهم من مسلك بعض التابعين — وقبلهم الصحابة — : أنهم كانوا يتحرجون فى كتابة الأحاديث ، ويريدون أن يعتمد المسلمون على ذاكرتهم فى حفظ الأحاديث ، كما كان ذلك فى عصر الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، وفى عصر الصحابة ، رضوان الله عليهم ، حتى تكون القدوة بهم كاملة ، وحتى لا يحمل أحدهم تبعة ما يكتبه عنه التلاميذ .

وتبين هذا واضحاً فى كلام الزهرى الذى رواه الخطيب البغدادى فى « تقييد العلم » : كنا نكره كتاب العلم حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء[١] .

وقد تبين لنا ، فى فصل سابق ، مدى عناية التابعين بالسنة ، ومحافظتهم عليها ؛ نقية خالصة من الشوائب ، التى قد يلصقها بها الكذبة والوضاعون[٢] .

حقيقة كان فى عصر التابعين من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن علماء السنة كانوا لهم بالمرصاد ، ولم يعتبر مثل هؤلاء الكذبة من التابعين الذين قال الله تعالى فيهم : (والذين اتبعوهم بإحسان ، رضى الله عنهم ، ورضوا عنه)[٣] .

٦ — لقد اعتنى علماء السنة بنقد المتن فى الحديث ، كما اعتنوا بنقد السند تماماً ، وقد عرفنا ذلك فى الفصلين السابقين بإجمال ، وكان نقدهم للمتون نقداً علمياً عاقلا ، يهدف تمييز الصحيح من غيره . أما نقد جاهلى اليوم فلا هو علمى ،

---

(١) تقييد العلم ص ١٠٧ والسنة ومكانتها فى التشريع ص ٣٢٧ .

(٢) انظر ص ٤٨ — ٥٥ من هذا الكتاب .

(٣) التوبة : ١٠٠ .

ولا هو عاقل ، ولا يهدف إلا إلى أن ينصرف المسلمون عن سنة نبيهم ، صلى الله عليه وسلم ، ولا أدل على ذلك من أنهم تركوا المقاييس ، التى اتخذها علماء السنة لنقد المتون ، وحكّموا عقولهم ، وأهواءهم فى نقدها ، والتشكيك فى بعض ما ثبتت صحته ، عند علماء الحديث ، ليتخذوا من ذلك سبيلا إلى التشكيك فى السنة جميعها .

من الأحاديث الصحيحة التى شككوا فى صحتها :

ومن هذه الأحاديث مثلا قوله ، صلى الله عليه وسلم : « لا يبقى على ظهر الأرض ، بعد مائة سنة نفس منفوسة » يقولون : لقد دلت الحوادث الزمنية على كذب هذا الحديث ، وإن أثبته علماء الحديث الأقدمون .

ومنها حديث : « من اصطبح كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سمٌّ ، ولا سحرٌ ذلك اليوم إلى الليل » يقولون دلت المشاهدة التجريبية على أنه غير صحيح على الرغم من تصحيح الأقدمين له .

ونقول إن الحديث الأول أخرجه البخارى ، ونصه فى بعض المواضع منه : « أن عبد الله بن عمر قال : صلى بنا النبى ، صلى الله عليه وسلم العشاء فى آخر حياته فلما سلم قام النبى ، صلى الله عليه وسلم ، فقال : أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد[1] .

وواضح أن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، يخبر صحابته فيه فى آخر حياته — وفى رواية قبل وفاته بشهر — أن من كان منهم على ظهر الأرض حياً ،

---

(١) صحيح البخارى جـ ١ ص ٤٠ باب السمر فى العلم .

حين مقالته هذه ، لا يعمر أكثر من مائة سنة ، نقول إن هذا واضح ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يريد أن يحدد نهاية البشرية ، فقد أخبر القرآن وأخبر هو أن علم الساعة عند الله ، وعبارة : « ممن هو اليوم على ظهر الأرض » التى تحدد هذا المعنى قد وردت فى بعض طرق الحديث ، وقد نبه عليها عبد الله ابن عمر رضى الله عنه كما سبق أن ذكرنا[1] وكذلك جابر بن عبد الله[2] .

والرواية التى أخذ بها من أنكر السنة لم يكن فيها (اليوم) فوقع فى خطأ الفهم دون أن يتثبت ، كما هو شأن علماء الحديث جميعاً ، وفهم أن هذا الحديث ينبئ عن أن نهاية الدنيا ستكون بعد مائة عام . ولكن علماء السنة ؛ لجدهم فى استقصاء طرق الأحاديث بغية الفهم الصحيح قد بينوا أن بعض الطرق قد وردت فيها كلمة « اليوم »[3] .

وقد استقصى العلماء آخر من مات من الصحابة ، فوجدوه ، أبا الطفيل عامر ابن واثلة ، وقد مات سنة عشر ومائة[4] ، وهى على رأس مائة سنة من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهذا من معجزاته عليه الصلاة والسلام .

فليس فى الحديث — إذن — مخالفة للواقع كما ادعى البعض ، ولو كانوا ممن يريدون الحق لاستقصوا طرق الحديث وظفروا بما يعينهم على الفهم الصحيح . وعدم التجنى على السنة ورجالها .

---

(١) انظر ص : ١٦٨ من هذا الكتاب .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٥ ص ٣٩٩

(٣) المصدر السابق ج ٥ ص ٢٩٧ - ٣٩٩

(٤) أسد الغابة ١٤٥/٣

والحديث الثانى : أخرجه البخاري، ومسلم[1]، وكثير من العلماء جعله خاصاً بتمر المدينة ، عملا برواية مسلم : (من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها)[2] وحديث عائشة فى مسلم : « إن فى عجوة العالية من المدينة شفاء »[3] ولقد قال علماؤنا الأوائل : إن التمر بالتجربة مفيد للصحة ، ولا يتولد عنه من الفضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهة ، وفى الطب الحديث أن العجوة منشطة للجسم ، مبيدة للديدان المنتشرة فيه ، وقد أثبتت الأبحاث العلمية التى أجريت أخيراً بالمركز القومى للبحوث (وهو هيئة علمية لا تبحث فى صحة الأحاديث ، أو وضعها) أن البلح غذاء كامل ، ويفيد فى وقاية الجسم ، وعلاجه من أمراض العيون ، وضعف البصر ، وعلاج الأمراض الجلدية ؛ كالبلاجرا وأمراض الأنيميا ، وحالات النزيف ولين العظام والبواسير ، ويساعد المرأة الحامل على الولادة بسهولة[4] .

ومع هذا فالطب لم يقل كلمته الأخيرة ما دام هناك بحث يغية اكتشاف مجاهيل أمام العلماء عليهم أن يكشفوا النقاب عنها . وخير لنا ، ولمنكرى السنة أن نتريث ، ولا نتعجل ، فنحكم على شىء نجهله ، وسيثبت العلم لنا ، ولهم أن ما صححه علماء الحديث ، من مثل هذه الأحاديث صحيح ، وأنه لا يخالف الواقع كما يقولون .

---

(١) صحيح البخارى جـ ٧ ص ١٧٩ ـ واللؤلؤ والمرجان جـ٣ ص٢٤

(٢) صحيح مسلم جـ ٤ ص ٧٣٩

(٣) المصدر السابق جـ ٤ ص ٧٤٠

(٤) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ٢١٦ ، ٢١٨ ، والسنة قبل التدوين ص٢٥٧ ـ ٢٥٩ ، وجريدة الأهرام الاثنين ١٢من ذى الحجة ١٣٨٢ الموافق ٦ من مايو سنة ١٩٦٣ السنة ٨٩ ـ العدد ٢٧٩٠٥ ص ٤

وأخيراً أقول : إنه يجب علينا أن نفرق بين ما يتناقض مع العقل ، وما يستغرب به العقل ، أما الأول فنحن نسلم بأنه لو ورد حديث من هذا القبيل — وجب رفضه ، كما تبين لنا من مقاييس علماء الحديث ، وأما الثانى فكثير من المستغربات حقائق ، على الرغم من عدم كونها مألوفة للعقل ، ولو جعلنا هذا مقياساً — فإننا سنرفض به أشياء كثيرة فى ديننا ، بل وفى واقعنا ، إن العلماء اليوم عندما يقولون : إن الذرة التى هى متناهية فى الصغر إلى الدرجة التى لا يمكن بها أن ترى ولو بالمجهر المكبر — تتكون من الكترونات ونواة ، وهذه الالكترونات تجرى فى فلك حول النواة وبينها فراغات بحيث لا تصطدم ببعضها فى حركة أشبه ما تكون بالمجموعة الشمسية — أليس هذا شىء يستغرب به العقل ، ولا يكاد يصدقه ؟ ومع هذا فهو حقيقة ، وإيمان العلماء بهذه الحقيقة جعلهم يبحثون ، ويخترعون مخترعات على نحو معين ، وتؤدى إلى نتائج مادية محددة . كل هذا بناء على إيمانهم بهذه الحقيقة التى يستغربها العقل ولكنها لا تتناقض معه ، أو تصدمه بشىء من بدهياته ، أو مبادئه ، لا ينكر ذلك إلا كل جاهل[١] .

(٣) السنة ومنكرو أخبار الآحاد

وبعد أن فرغنا من مناقشة الذين ينكرون حجية السنة ، وأن تكون مصدراً من مصادر التشريع الإسلامى ، ننتقل إلى صنف آخر من الناس ، ينكر بعضا منها ، ويأخذ بعضها الآخر ، ونعنى به هؤلاء الذين ينكرون حجية خبر الآحاد .

---

(١) لنا عود إن شاء الله فى مناقشة هؤلاء الناس فى تضعيفهم للأحاديث الصحيحة فى « الكتب الستة » التى ستطبع قريباً إن شاء الله تعالى .

ما هو خبر الآحاد؟

يقسم علماء السنة الحديث إلى قسمين :

(أ) أحاديث متواترة :

وهى ما يرويها عدد كثير من النـاس ، أحالت العادة تواطأم وتوافقهم على الـكذب ، وقد رووا ذلك عن مثلهم ، من ابتداء السند إلى انتهائه ، وكان مستند انتهائهم الحس ؛ مِنْ سَمْـع أو مشاهدة من النبى صلى الله عليه وسلم .

واتفق الجمهور من العلماء على أن هذا النوع من الأحاديث يفيد العـلم اليقينى أى الاعتقاد الجازم بأنه صادق ، ومثاله حديث : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

(ب) أحاديث آحاد :

وهى ما يروى كل حديث منها الواحد ، أو الاثنان ، أو أكثر ، بحيث لا يبلغ حد التواتر ، حتى يبلغ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا النوع لا يفيد العلم اليقينى ، وإنما يفيده ظناً ، وهذا ما حدا بالبعض ألا يعتبره حجة ، ولـكن الجمهور من العلماء على أن العمل به واجب متى تأكدنا أن رواته ثقات ، عدول ، ضابطون ، كما نعمل بالشهادة ، وهى تفيد العـلم الظنى متى تأكدنا من عدالة الشهود[1].

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ح ٢ ص ٤١ -٤٢ .

والأدلة على وجوب العمل بخبر الآحاد كثيرة منها[1] :

١ — ما رواه الإمام الشافعي بسنده : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نضّر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ، ووعاها ، وأداها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » فلما ندب النبي صلى الله عليه وسلم امرأ يسمع مقالته ويعيها ، ويؤديها دل على أن خبر الواحد تقوم به الحجة ، لأنه صلى الله عليه وسلم لا يندب أن يؤدى عنه إلا ما تقوم به الحجة .

٢ — علم بعض الصحابة ، من صحابي واحد ، تحويل القبلة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام ، فاستداروا بناء على خبره ، ولم يكن لهم أن يفعلوا ذلك إلا لعلمهم أن خبر الواحد تثبت به الحجة .

٣ — امتنع بعض الصحابة عن الخمر ، بعد أن أخبرهم صحابى واحد أن الله تعالى قد حرمها ، ولو لم يكن خبره هذا حجة ما امتنعوا .

والأمثلة على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمد خبر الواحد ، وجعله حجة كثيرة ، ونكتفي منها بما ذكرنا ؛ لنتفرغ إلى الشبه التي أثارها منكرو أن يكون خبر الواحد حجة ، أو مصدراً من مصادر التشريع ، وهي :

١ — أن طريق الآحاد طريق ظني ؛ لاحتمال الخطأ ، والنسيان من الراوى ، وما كان كذلك فليس بقطعي ، فلا يفيد الاستدلال .

٢ — أن الإجماع منعقد على أن خبر الواحد لا يؤخذ به في الأصول ، والعقائد فلماذا نأخذ به في الفروع مع أنها لا تقل أهمية عنها ؟

---

(٢) إنظر الأدلة بالتفصيل فى « توثيق السنة » للمؤلف ص ٨٣ — ١١٥ .

٣ — أن النبي صلى الله عليه وسلم توقف فى خبر ذى اليدين ، مما يدل على أنه لا يأخذ بخبر الواحد .

٤ — روى عن عدد من الصحابة عدم العمل بخبر الواحد .

مناقشة هذا الرأى :

حقيقة إن أصول الدين وقواعده العامة لا يجوز أخذها من طريق ظنى باتفاق العلماء ، لأن ذلك يؤدى إلى اختلاف وجهات النظر فى أساس الدين ومفهومه .

ولهذا تكفل الله سبحانه وتعالى ببيان عقائد الدين ، وأصوله خير بيان ، أما فى الفروع الفقهية ، وما ليس من عقائد الدين وأساسياته فليس كذلك ؛ لأنه لا يضر الدين وعقائده ومفهومه أن تختلف وجهات النظر فيها ؛ لأن الاتفاق حاصل مع اختلاف وجهات النظر فى فروع الدين ، ولهذا كان من الجائز لنا أن تأخذ فيها بخبر الواحد الذى يفيد الظن إذا لم يكن لنا من وسيلة إلا الأخذ به ، أى إذا لم يرد فيما نحن بصدده إلا حديث من أحاديث الآحاد ، وقد أخذ العلماء بها بعد أن تأكدوا من عدالة ناقليها وضبطهم ، وبعد تطبيقهم لمقاييس التوثيق التى وضعوها عليها ومقارنة رواياتهم بروايات غيرهم ، كما أخذوا بالشهادة ، وهذا يقلل من حدود ظنيتها إن صح هذا التعبير .

وأما توقف النبى صلى الله عليه وسلم فى خبر ذى اليدين — فلتثبته عليه الصلاة والسلام فى مدى صدق ذى اليدين ، والذى دعاه ، صلى الله عليه وسلم ، إلى ذلك أنه كان معه كثير من الصحابة ، يصلون وراءه صلى الله عليه وسلم ، ومع ذلك لم يبدءوا بالكلام .

وهذا هو الواجب دائماً فى خبر الواحد : التثبت ، والحيطة ، والأخذ بأسباب الاطمئنان ، وعندما وافق ذى اليدين الحاضرون تأكد النبى صلى الله عليه وسلم ، وعمل بموجب خبره ، وفى مواقف أخرى ـ لم تحتج إلى هذا النوع من التثبت ـ قبل صلى الله عليه وسلم خبر الواحد ، ورتب عليه ما يوجبه[1] .

وكان توقف بعض الصحابة فى خبر الواحد لمثل هذا التثبت أيضاً فالثابت الذى لا شك فيه ، أن الصحابة عملوا بأخبار الآحاد ، وتواتر عنهم ذلك كما سبق أن رأينا أمثلة له[2] .

وهكذا رأينا أن « خصوم الرأى الصحيح ـ مذهب أهل السنة فيما يتعلق بالحديث ـ لا يمكن أن يأتوا بأدلة مقنعة فعلا ، تثبت مرة واحدة عدم الثقة بالأحاديث المنسوبة إلى الرسول ، صلى الله عليه وسلم » .

وبعد ؛ فخير ما نختتم به هذا الفصل ويعد خلاصة له ويصور طبيعة مزاعم هؤلاء الخصوم ، والدوافع التى تحدوا بهم إلى اتخاذ هذه المواقف من السنة ، وأهدافهم وأغراضهم ، ووجه الحق والصواب الذى تتحطم عليه كل محاولاتهم قول الأستاذ محمد أسد ، ذلك المفكر الغربى المسلم[3] : « لم يستطع ناقد ما حتى أيامنا هذه أن يبرهن بطريقة منظمة ، ذات قواعد ، على أن مجموع الأحاديث التى تعتبر صحيحة حسب القواعد ، التى وضعها أئمة المحدِّثين هى غير صحيحة . إن رفض الأحاديث الصحيحة ، جملة واحدة أو أقساما ، ليس حتى اليوم

---

(١) السنة ومكانتها فى التشريع ص ١٥١ — ١٦٧ .

(٢) انظر ص ٣٦ إلى ٣٩ من هذا الكتاب .

(٣) الإسلام على مفترق الطرق ص ٩٦ إلى ٩٨ .

ـ كما سبق لنا القول ـ إلا قضية ذوق ، قضية قصرت عن أن تجعل من نفسها بحثاً علمياً خالصاً من الأهواء ، وإن السبب الذى يحمل على مثل هذا الموقف من المعارضة بين كثيرين من المسلمين المعاصرين يمكن تتبعه إلى مصدره ، إن السبب يرجع إلى استحالة الجمع بين طريقة حياتنا ، وتفكيرنا الحاضرة المتقهقرة ، وبين روح الإسلام الصحيح ، كما يظهر فى سنة النبى ، صلى الله عليه وسلم ، فى نظام واحد .

ولكى يستطيع نقدة الحديث المزيفون أن يبرروا قصورهم ، وقصور بيئتهم ـ فإنهم يحاولون أن يزيلوا ضرورة اتباع السنة ؛ لأنهم ـ إذا فعلوا ذلك ـ كان بإمكانهم حينئذ أن يتأولوا تعاليم القرآن الكريم ، كما يشاءون ، على أوجه من التفكير السطحى ـ أى حسب ميول كل واحد منهم ، وحسب طريقة تفكيره هو ، ولكن تلك المنزلة الممتازة التى للإسلام ـ على أنه نظام خلقى وعملى ، ونظام شخصى واجتماعى ـ تنتهى بهذه الطريقة إلى التهافت والاندثار.

وفى هذه الأيام التى زاد فيها نفوذ المدنية الغربية فى البلاد الإسلامية نجد سبباً جديداً ، يضاف إلى الموقف المستغرب الذى يقفه من نسميهم « متنورى المسلمين » من هذه القضية ، ذلك هو قولهم : إنه من المستحيل أن نعيش على سنة النبى ، صلى الله عليه وسلم ، وأن نتبع الطريقة الغربية فى الحياة فى آن واحد .

ثم إن الجيل المسلم الحاضر مستعد لأن يُكبر كل شىء غربى ، وأن يتعبد لكل مدنية أجنبية ؛ لأنها أجنبية ، ولأنها قوية ، وبراقة من الناحية المادية هذا التفرنج كان أقوى الأسباب التى جعلت أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم وجعلت جميع نظام السنة معها ، لا تجد قبولا فى يومنا هذا .

إن السنة تعارض الآراء الأساسية ، التى تقوم عليها المدنية الغربية معارضة

صريحة ، حتى أن أولئك الذين خلبتهم الثانية لا يجدون مخرجاً من مأزقهم هذا إلا برفض السنة على أنها غير واجبة الاتباع على المسلمين ؛ ذلك لأنها قائمة على أحاديث لا يوثق بها ، وبعد هذه المحاكمة الوجيزة يصبح تحريف تعاليم القرآن الكريم ؛ لكي تظهر موافقة لروح المدنية الغربية — أكثر سهولة » .

أعاذنا الله من الهوى ، وزادنا تمسكاً بسنة حبيبه المصطفى ، صلى الله عليه وسلم ، فهي رحمة ، ونور ، وهدى للعالمين .

وآخر دعوانا أن سلام على المرسلين ، وعلى محمد خاتم النبيين ، وسبحان ربك رب العزة عما يصفون ، والحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع (*)

(١) القرآن الكريم .

(٢) إبراهيم النخعى ، وفقهه بين معاصريه من الفقهاء : د. محمد سراج ، « ماجستير » ـ مخطوطة على الآلة الكاتبة ـ كلية دار العلوم جامعة القاهرة .

(٣) ابن أبى حاتم ، وأثره فى علوم الحديث : للمؤلف « ماجستير » ـ مخطوطة على الآلة الكاتبة ـ كلية دار العلوم ـ جامعة القاهرة .

(٤) أبو جعفر الطحاوى وأثره فى الحديث : د. عبد المجيد محمود ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب .

(٥) أبو هريرة ، راوية الإسلام : د. محمد عجاج الخطيب « أعلام العرب ٢٣ » الدار القومية بالقاهرة .

(٦) الاتجاهات الفقهية عند المحدثين فى القرن الثالث الهجرى : د. عبد المجيد محمود « دكتوراه » ـ مخطوطة بكلية دار العلوم .

(٧) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة : لبدر الدين الزركشي تحقيق سعيد الأفغانى ـ المكتب الإسلامى ـ ط ٢ ـ بيروت ١٣٩٠ هـ ـ ١٩٧٠ م .

(٨) الإحكام فى أصول الأحكام : لسيف الدين الآمدى (٥٥١ ـ ٦٣١ هـ) مؤسسة الحلبى ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م .

(٩) الإحكام فى أصول الأحكام : لابن حزم الظاهرى (ت ٤٥٦ هـ) مطبعة العاصمة ـ القاهرة .

(*) ألقاب السادة المؤلفين محفوظة، ولا يؤخذ فى الاعتبار الألف واللام فى الترتيب .

(١٠) أدب الإملاء والاستملاء : لأبى سعيد عبد الكريم بن محمد السمعانى ، (٥٦٢ هـ - ١١٦٦ م) - ليدن ١٩٥٢م .

(١١) أسد الغابة : لابن الأثير الجزرى - دار الشعب بالقاهرة .

(١٢) الإسلام على مفترق الطرق : لمحمد أسد ، ترجمة د . عمر فروخ - ط ٤ بيروت - دار العلم للملايين .

(١٣) أصول التشريع الإسلامى : لعلى حسب الله - ط ٥ دار المعارف بمصر .

(١٤) أصول السرخسى : محمد بن أحمد (ت ٤٩٠هـ) تحقيق أبى الوفا الأفغانى - لجنة إحياء المعارف العثمانية - الهند ١٣٧٢ هـ .

(١٥) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ : لمحمد بن عبد الرحمن السخاوى (٩٠٣ هـ) - القدس - مطبعة الترقى ١٣٤٩ هـ .

(١٦) أقوال الصحابة بين مصادر التشريع الإسلامى : لمحمد عبد الحميد جعفر « ماجستير » مخطوطة على الآلة الكاتبة - كلية دار العلوم .

(١٧) الأم : لمحمد بن إدريس الشافعى - طبعة دار الشعب بالقاهرة .

(١٨) تاريخ التراث العربى : لفؤاد سزگين ، ترجمة د . فهمى أبو الفضل - الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر - القاهرة ١٩٧١ .

(١٩) تأويل مختلف الحديث فى الرد على أعداء الحديث : لأبى محمد عبد الله ابن مسلم بن قتيبة (٢٧٦ هـ) ط ١ - مطبعة كردستان العلمية - مصر ١٣٢٦ هـ .

(٢٠) التبصرة والتذكرة ، شرح ألفية العراقى : عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦ هـ) فاس ١٣٥٤ هـ .

(٢١) تحذير الخواص من أكاذيب القصاص : لجلال الدين عبد الرحمن السيوطى (٨٤٩ - ٩١١ هـ) - تحقيق محمد الصباغ - المكتب الإسلامى ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .

(٢٢) تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى : لجلال الدين عبد الرحمن السيوطى (٨٤٩ – ٩١١ هـ) – تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف – ط ٢ ١٣٨٥ هـ – ١٩٦٦ م – دار الكتب الحديثة .

(٢٣) تذكرة الحفاظ : لأبى عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبى – ط ٣ دائرة المعارف العثمانية – حيدر أباد – الهند .

(٢٤) تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل : لابن أبى حاتم الرازى – دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٧١ هـ – ١٩٥٢ م .

(٢٥) تقييد العلم : لأبى بكر أحمد بن على الخطيب البغدادى (٣٩٢ – ٤٦٣ هـ) تحقيق يوسف العش – دار إحياء السنة النبوية ط ٢ – ١٩٧٤ م .

(٢٦) توثيق السنة فى القرن الثانى الهجرى ، أسسه واتجاهاته : للمؤلف « دكتوراه » مخطوطة على الآلة الكاتبة – مكتبة كلية دار العلوم .

(٢٧) توجيه النظر : لطاهر الجزائرى – مكتبة الخانجى وشركاه بالقاهرة – ١٣٢٨ هـ – ١٩١٠ م .

(٢٨) توضيح الأفكار : للأمير الصنعانى (ت ١١٨٢ هـ) – تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ط ١ – مكتبة الخانجى بالقاهرة ١٣٦٦ هـ .

(٢٩) جامع بيان العلم وفضله : لأبى عمر يوسف بن عبد البر – المكتبة السلفية بالمدينة المنورة – ط ٢ – ١٣٨٨ هـ – ١٩١٨ م .

(٣٠) الجامع الصحيح « سنن الترمذى » : لأبى عيسى محمد بن عيسى (٢٠٩ – ٢٩٧ هـ) – تحقيق أحمد شاكر وآخرين – مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، – وطبعة الجامع الصحيح بشرح تحفة الأحوذى للمباركفورى (١٣٨٣هـ – ١٩٥٣ م) نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

(٣١) الجامع لأحكام القرآن : لأبى عبد الله القرطبى – طبعة دار الشعب بالقاهرة .

(٣٢) الجرح والتعديل : لعبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى ـ دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر أباد ـ الهند .

(٣٣) دفاع عن أبى هريرة : لعبد المنعم صالح العلى ـ ط ١ ـ ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م مكتبة النهضة ببغداد ، ودار الشروق ببيروت .

(٣٤) الرسالة : لمحمد بن إدريس الشافعى (١٥٠ ـ ٢٠٤ هـ) تحقيق أحمد شاكر ط ١ ـ ١٣٥٨ هـ ـ ١٩٤٠ م ـ مكتبة مصطفى البابى الحلبى .

(٣٥) السنة الإسلامية : د. رءوف شلبى ـ ط ١ ـ ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٧ م ـ مطبعة السعادة بمصر .

(٣٦) سنة الرسول صلى الله عليه وسلم : لشيخنا محمد الحافظ التجانى ـ مجمع البحوث الإسلامية ـ سلسلة البحوث الإسلامية (٧) ـ ١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩ م .

(٣٧) السنة قبل التدوين : د. محمد عجاج الخطيب ـ مكتبة وهبه بالقاهرة ـ ط ١ ١٣٨٣ هـ ـ ١٩٦٣ م .

(٣٨) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى : د. مصطفى السباعى ـ الدار القومية للطباعة والنشر بالقاهرة .

(٣٩) سنن أبى داود : لسليمان بن الأشعث ـ تحقيق عزت الدعاس حمص ـ ١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٩ م .

وطبعة مصطفى البابى الحلبى ١٣٧١ هـ ـ ١٩٥٢ م .

(٤٠) سنن ابن ماجه : لأبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى (٢٠٧ ـ ٢٧٥ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ـ عيسى البابى الحلبى بالقاهرة .

(٤١) صحيح البخارى : لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ـ دار الشعب بالقاهرة .

(٤٢) صحيح مسلم : أبن الحجاج النيسابورى ، بشرح يحيى بن شرف النووى تحقيق عبد الله أحمد أبو زينة ـ دار الشعب بالقاهرة .
ـ وطبعة دار التحرير بالقاهرة .

(٤٣) الطبقات الكبرى : محمد بن سعد ـ دار التحرير بالقاهرة ١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٨ م . مصورة عن الطبعة الألمانية المحققة .

(٤٤) العلل : لعلى بن عبد الله بن جعفر السعدى المدينى (١٦١ ـ ٢٣٤ هـ) ـ تحقيق محمد مصطفى الأعظمى ـ المكتب الإسلامى ١٣٩٢ هـ ـ ١٩٧٢ م .

(٤٥) العلل ومعرفة الرجال : أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى (١٦٤ ـ ٢٤١ هـ) تحقيق د . طلعت قوج بيكيت ، و د . إسماعيل جراح أوغلى ـ أنقرة ١٩٦٣ م .

(٤٦) علل الحديث : لعبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى ـ المكتبة السلفية بالقاهرة ١٣٤٣ هـ .

(٤٧) فتح البارى بشرح صحيح البخارى : ابن حجر العسقلانى (٨٥٢ هـ) دار الكتاب الجديد . وطبعة المكتبة السلفية بالقاهرة .

(٤٨) فتح المغيث ، شرح ألفية الحديث : لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى (٩٠١ هـ) ـ المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ـ ط ٢ ـ ١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٨ م .

(٤٩) الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة : محمد بن على الشوكانى (١٢٥٠ هـ) تحقيق عبد الرحمن المعلمى اليمانى ـ ط ١ ـ ١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦٠ م .

(٥٠) قاعدة فى الجرح والتعديل : لتاج الدين أبى نصر عبد الوهاب تقى الدين على السبكى (٧٢٧ ـ ٧٧١ هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ـ ط ٢ ـ دار الوعى بحلب .

(٥١) قبول الأخبار ومعرفة الرجال : أبي القاسم عبد الله بن أحمد البلخي . مخطوط ـ دار الكتب المصرية .

(٥٢) القرطبي ومنهجه في التفسير : يوسف الفرت « ماجستير » مخطوطه بكلية دار العلوم .

(٥٣) قواعد التحديث ، من فنون مصطلح الحديث : محمد جمال الدين القاسمي . تحقيق محمد بهجة البيطار ط ـ ٢ ـ ١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦١ م ـ عيسى البابي الحلبي بالقاهرة .

(٥٤) الكامل في ضعفاء الرجال : أبي أحمد عبد الله بن عدي (٣٦٥ هـ) ـ « المقدمة » تحقيق صبحي السامرائي ـ بغداد .

(٥٥) كتاب العلم : لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي (١٦٠ ـ ٢٣٤ هـ) ـ تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ـ المطبعة العمومية بدمشق .

(٥٦) كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) تحقيق محمد إبراهيم زايد ـ دار الوعي بحلب . ط ١ ـ ١٣٩٦ هـ .

(٥٧) الكتب الستة : مذكرات للمؤلف ألقاها على طلبة السنة الرابعة بكلية دار العلوم ١٩٧٥ / ١٩٧٦ م . مخطوطة على الآلة الكاتبة .

(٥٨) كشف الخفاء ومزيل الإلباس : لإسماعيل بن محمد العجلوني ـ تحقيق أحمد القلاش ـ مكتبة التراث الإسلامي ـ حلب أقيول .

(٥٩) الكفاية في علم الرواية : لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٥٧ هـ .
وطبعة مصر ـ دار الكتب الحديثة بالقاهرة .

(٦٠) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ) المكتبة التجارية الكبرى بمصر .

(٦١) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان : وضع محمد فؤاد عبد الباقى ـ عيسى البابى الحلبى وشركاه .

(٦٢) مجلة المجمع العلمى العربى فى دمشق مج ٢٨ سنة ١٩٥٣ م .

(٦٣) مجموع فتاوى ابن تيمية جمع وترتيب عبدالرحمن النجدى ط ١ ـ ١٣٨١هـ السعودية ـ الرياض .

(٦٤) محاسن الاصطلاح : لسراج الدين عمر البلقينى ، على مقدمة ابن الصلاح ـ تحقيق د . عائشة عبد الرحمن ـ الهيئة العامة للكتاب بالقاهرة .

(٦٥) المحدث الفاصل بين الراوى والواعى : للإمام الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزى (٢٦٠ ـ ٣٦٠ هـ) تحقيق د . محمد عجاج الخطيب ـ ط ١ دار الفكر ببيروت ١٣٩١ هـ — ١٩٧١ م .

(٦٦) المحلى : لابن حزم الظاهرى (ت ٤٥٦ هـ) المطبعة المنيرية ١٣٥٣ هـ .

(٦٧) المراسيل : لابن أبى حاتم ـ مكتبة المثنى ببغداد ١٣٨٦ هـ — ١٩٦٧ م .

(٦٨) المستصفى[1] : للغزالى ـ المطبعة الأميرية بمصر ١٣٢٢ هـ .

(٦٩) المسند : للإمام أحمد بن حنبل ـ المكتب الإسلامى ـ دار صادر ببيروت ـ وطبعة أحمد شاكر ـ دار المعارف بمصر .

(٧٠) المصنف : لعبد الرزاق بن همام الصنعانى (١٢٦ ـ ٢١١ هـ) . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى « من منشورات المجلس العلمى » ـ ط ١ ـ ١٣٩٠ هـ — ١٩٧٠ م المكتب الإسلامى ـ بيروت لبنان .

(٧١) المصنوع فى معرفة الحديث الموضوع (الموضوعات الصغرى) : لعلى القارى الهروى (ت ١٠١٤ هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب ، القرافره .

---

(١) وقع خطأ فى اسمه فى ص (٤) ونرجو التصحيح .

(٧٢) معرفة علوم الحديث : لأبى عبد الله محمد بن عبد الله النيسابورى الحاكم تحقيق د. السيد معظم حسين ـ دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر أباد ـ دار الكتب بالقاهرة ١٩٣٧ م .

(٧٣) مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة : لجلال الدين السيوطى (ت ٩١١ هـ) المكتبة السلفية بالقاهرة ط ١ ـ ١٣٩٤ هـ .

(٧٤) المقاصد الحسنة فى بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة : لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى (٩٠٢ هـ) تحقيق عبد الله محمد صديق ـ مكتبة الخانجى بمصر ، والمثنى ببغداد ١٣٧٥ هـ — ١٩٥٦ م .

(٧٥) مقدمة ابن الصلاح : لتقى الدين عثمان بن عبد الرحمن الصلاح (٥٧٧ — ٦٤٣ هـ) ـ تحقيق د. عائشة عبد الرحمن ـ الهيئة العامة للكتاب ١٩٧٤م .

(٧٦) المنار المنيف ، فى الصحيح والضعيف : لشمس الدين أبى عبد الله بن قيم الجوزية (٦٩١ — ٧٥١ هـ) . تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب — ط ١ — ١٣٩٠ هـ — ١٩٧٠ م .

(٧٧) الموضوعات : لأبى الفرج عبد الرحمن بن الجوزى (٥١٠ — ٥٩٧ هـ) تحقيق عبد الرحمن عثمان ـ المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

(٧٨) الموطأ : للإمام مالك بن أنس ـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ـ طبعة دار الشعب بالقاهرة .

(٧٩) ميزان الاعتدال : لأبى عبد الله محمد بن أحمد الذهبى ـ تحقيق على محمد البجاوى ـ دار إحياء الكتب العربية ـ ط ١ ـ ١٣٨٢ هـ — ١٩٦٣ م .

(٨٠) النخبة النبهانية ، بشرح المنظومة البيقونية فى علم مصطلح الحديث : لمحمد بن خليفة النبهانى ـ مطبعة مصطفى محمد بالقاهرة .

(٨١) النسخ فى القرآن الكريم : د . مصطفى زيد ـ ط ١ دار الفكر العربى ـ ١٣٨٣ هـ ـ ١٩٦٣ م .

(٨٢) نشأة علوم الحديث ومصطلحه : د . محمد عجاج الخطيب « دكتوراه » ـ القسم الأول ، مخطوطة بالآلة الكاتبة بكلية دار العلوم .

(٨٣) نيل الأوطار : لأحمد بن على الشوكانى ـ طبعة بولاق .

فهرس الموضوعات

الموضوعات الصفحه

الموضوعات | صفحة

الفصل السادس

الخطأ والصواب

نرجو تصحيح هذه الأخطاء، مع جزيل الشكر :

ص	س	الخطأ	الصواب
٤	٢٠	المستقصى	المستصفى
٥	١٤	المحدثون	المحدثين
٦	٢	غير غير	غير
١٥	٨	وهى قطع	وهى عدم قطع
٢٢	١٤	وأليسوا	أوليسوا
٣٠	٢	مبهمة ـ عامة ـ مطلقة	مبهمه ـ عامه ـ مطلقه
٦٤	٩	توارخ	تواريخ
٧٣	١٣	مأهلون	مؤهلون
٨٨	١٦	المترتبة	المرتبة
١٠٠	٧	التحرير	النحرير
١٠٠	١١	ممرفته	معرفته
١٠١	٣	هن	من
١٠٣	٢٠	فيبقى	فيبقى
١١٤	٢	وإبهاما	وإبهاما
١٢٥	٧	إيما	إنما
١٥٠	٥	من التى تمنع صحتها	التى تمنع من صحتها
١٥٩	٥	الصناح	الصنابح
١٦٣	١٢	يسنبطوا	يستنبطوا
١٧٣	٨	الشريفه	الشريعة

رقم الإيداع ٥١٤٥ / ١٩٧٨
الترقيم الدولى ٣ ـ ٥٠ ـ ٧٢٩٢ ـ ٩٧٧

